الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة د.الطاهر مولاي – سعيدة–

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم علوم التسيير

مذكرة تخرج تندرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم التسيير

تخصص: إدارة بنكية

بعنوان:

دور البنوك في تمويل الاستثمارات دراسة حالة البنك الوطني الجزائري BNA سعيدة 2015-2017

من إعداد الطلبة:

توهامي سفيان

بوذريع المعتصم مصطفى

الأستاذ المؤطر:

* د.جواد بلخير

أعضاء لجنة المناقشة

د. أرزي فتحي	أستاذ محاضر	رئيسا
د. عمر بلخير جواد	أستاذ محاضر	مشرفا
د.بوريش لحسن	أستاذ محاضر	ممتحنا

السنة الجامعية: 2018/2017

الإهداء

بسم الله الرحمن الرحيم

استفتح كنوز الفتح باسم الفتاح العليم و استبدا قواعد المجد باسمك الوهاب المجيد باسم الله الرحمن الرحيم

ربي اشرح صدري و يسر لي أمري و احلل عقدة من لساني يفقه قولي ثم الصلاة و السلام الاكملان الأزهران الانوران الاتمان

على سيد الأولين و الآخرين سيدنا محمد صلى الله عليه و سلم و اله و صحبه طيبين الطاهرين

إني أحب محمد و الله خير شاهدي يا ربي علي على المدى ابدا عليه مجددا و بسر نور الي الهدى

اني أحب محمد و الحب منك

وان بدا ربي فازده مؤيدي صلى و سلم سيدي مالاح ذكر محمدي في قلبي كل موحدي ذاق المقام الأحمدي ,

اللهم صلى و بارك عليك سيدي ابا القاسم يا رسول الله

أما بعد اهدي هذا العمل الى نبع الحنان و الى نور قلبي و رفيق دربي "امي"أطال الله في عمرها و شفاها الله شفاءا لا يغادر سقما

ولا ألما بعده

سفيان

بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم صلى على من منه انشقت الأسرار و انفلقت الأنوار و ارتقت الحقائق وصلى الله عليه واله وصحبه سلم و كثيرا الى يوم الدين.

أول شيء أبدأ به ان "من أشرقت بدايته أشرقت نهايته" اهدي هذا العمل إلى فيض الحنان ومنبع الأمان إلى ملهمة روحي ونبض قلبي إلى سر وجودي إلى أول من رأتها عيناي إلى التي علمتني الصمود والسعي نحو إثبات الوجود أمي الغالية.

إلى من وهبني الرعاية و الحماية لى من سهر علي إلى من هو قدوتي في الحياة إلى من تحمل أعباء دراستي أبي الغالي. أدامهما لله تاجا على رؤوسنا. ابنكم المحب معتصم.

إلى من يسكنون روحي ويملئون فؤادي إخوتي الأحباء:

إلى الأخ الروحي إلى الوجوه النيرة : عبد الرحمن و سفيان التي ولدتهم الايام.

إلى النفس الطاهرة إلى صديقة الدرب :جهاد وخيرة.

إلى دفعة إدارة بنكية:2017-2018

إليهم كلهم أهذي ثمرة جهدي أخوكم في الله معتصم.

كلمة شكر

النبي صلى الله عليه وسلم قال:

" لا يشكر الله من لا يشكر الناس"

أولاً أشكر المولى عز وجل الذي رزقني العقل وحسن التوكل عليه سبحانه و تعالى

فالحمد والشكر الذي قدرنا على شرب جرعة ماء من هذا العلم الواسع فالعلم لايتم إلا بالعمل.

من الفضل أن نعترف لأصحاب الفضل بالفضل

الشكر والحمد لله الذي وهنا الحياة ومنح لنا القدرة والطاقة لإتمام هذا العمل المتواضع

والشكر والامتنان إلى الأستاذ المؤطر "جواد عمر بلخير"

كما نشكر جميع الأستاذة بجامعة د.الطاهر مولاي عامة وأساتذة كلية العلوم الاقتصادية

والعلوم التجارية وعلوم التسيير خاصة الذين تلقينا على أياديهم نصيبا من العلم والمعرفة.

تشكراتنا الخاصة والكبيرة إلى الأستاذ العميد "بن حميدة"

والشكر إلى كل من ساعدنا في إنجاز هذا العمل من قريب أو من بعيد.

نتمنى أن نكون في مستوى ثقتكم ولكل هؤلاء الاحترام والتقدير.

والشكر الجزيل والاعتراف بالجميل.

فهرس المحتويات

قائمة المحتويات

الإهداء IV

التشكرات.....IV

قائمة المحتويات..... IV - IV

قائمة الجدوال.....IV

قائمة الأشكال.....IV

الملخص .....
IV

مقدمة .....أ–د

الفصل الأول : عموميات حول البنوك و الجهاز المصرفي الجزائري 2-29

تمهيد 2

المبحث الأول : مدخل إلى البنوك 2-13

المطلب الأول : نشأة البنوك و تطورها التاريخي 2-4

المطلب الثاني : مفهوم البنك و طبيعة عمله 4-6

المطلب الثالث : أنواع البنوك و خصائصها 7-12

المطلب الرابع : وظائف البنوك 12-13

المبحث الثاني : النظام المصرفي الجزائري 14-18

المطلب الأول : نشأة النظام المصرفي الجزائري 14

المطلب الثاني : واقع النظام المصرفي الجزائري قبل و بعد الاستقلال 15-16

المطلب الثالث : أهم تطورات الجهاز المصرفي الجزائري 16-17

المطلب الرابع : أهم العراقيل التي تواجه النظام المصرفي الجزائري و عوامل نجاحه.....17-18

المبحث الثالث: النظام المصرفي الجزائري قبل و بعد الإصلاحات 19-29

المطلب الأول : النظام المصرفي الجزائري قبل الإصلاحات 1962-1986 19-20

المطلب الثاني : النظام المصرفي الجزائري بعد الإصلاحات 20-25

المطلب الثالث : تحديات النظام المصرفي الجزائري 25-27

المطلب الرابع : أفاق النظام المصرفي الجزائري 27-28

خلاصة الفصل 29

الفصل الثاني. تمويل الاستثمارات عن طريق القروض البنكية.....30-62

تمهيد.....30

المبحث الأول : ماهية التمويل 31-36

المطلب الأول : مفهوم التمويل 31

المطلب الثاني : أهمية التمويل 32

المطلب الثالث : أنواع و مصادر التمويل 32-34

المطلب الرابع : محددات الاختيار بين مصادر التمويل 35-36

المبحث الثاني : القروض البنكية 36-54

المطلب الأول مفهوم القروض البنكية و أهميتها 36-38

المطلب الثاني أنواع الفروض البنكية 38-45

المطلب الثالث أخطار و ضمانات القروض البنكية.....45-50

المطلب الرابع : إجراءات منح القروض البنكية و دراسة الجدوى الاقتصادية 50-54

المبحث الثالث :علاقة التمويل بالاستثمار 55-62

المطلب الأول : مفهوم الاستثمار و أهميته 55-57

المطلب الثاني : أنواع الاستثمار 57-59

المطلب الثالث أهداف الاستثمار و القرارات الاستثمارية 59-60

المطلب الرابع : العلاقة بين التمويل و الاستثمار 60-61

خلاصة الفصل 62

الفصل الثالث : دراسة حالة على مستوى البنك الوطني الجزائري BNA سعيدة.....64-86

تمهيد 64

المبحث الأول : مفاهيم عامة حول بنك الوطني الجزائري 65-72

المطلب الأول : نشأة و تطور بنك الوطني الجزائري 65-66

المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي لبنك الوطني الجزائري 66-68

المطلب الثالث :وظائف بنك الوطني الجزائري 68-70

المطلب الرابع : مهام بنك الوطني الجزائري.....71-72

المبحث الثاني : دراسة شاملة لبنك الوطني الجزائري – سعيدة – و دوره في تمويل الاستثمارات 73-85

المطلب الأول : تقديم بنك الوطني الجزائري –سعيدة-.....73

المطلب الثاني : أنواع القروض الممنوحة لتمويل مختلف الاستثمارات 73-75

المطلب الثالث : مراحل منح و تسيير القروض الاستثمارية.....75-78

المطلب الرابع : واقع تمويل الاستثمارات من طرف البنك.....78-85

خلاصة الفصل 86

الخاتمة 88-89

قائمة المراجع 91-94

قائمة الجداول

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
الجدول رقم 01	نسب القروض الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري (2015 – 2017)	79
الجدول رقم 02	القروض الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري لتمويل المؤسسات ما بين 2015 -2017	80
الجدول رقم 03	مجموع القروض الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري المتمثلة في قروض الاستثمار متوسط وطويل الأجل للفترة الممتدة من (2015-2017)	81
الجدول رقم 04	القروض الممنوحة من طرف BNA سعيدة التي قامت بتمويل الاستثمارات متوسطة وطويل الاجل و ذلك من خلال السنوات الممتدة في الفترة مابين (2015-2017)	82
الجدول رقم 05	نسب التطور عبر السنوات(2015-2017)	84

قائمة الأشكال

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
الشكل رقم 01	هيكلة البنك الوطني الجزائري الرئيسي	66
الشكل رقم 02	نسب القروض الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري	79
الشكل رقم 03	حجم القروض الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري لتمويل المؤسسات	81
الشكل رقم 04	مجموع القروض الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري المتمثلة في قروض الاستثمار متوسط وطويل الأجل	82
الشكل رقم 05	القروض الممنوحة من طرف BNA سعيدة التي قامت بتمويل الاستثمارات متوسطة وطويل الاجل	83
الشكل رقم 06	نسب التطور بالنسبة لكل من MTوLT	85

الملخص

من خلال الدراسة النظرية لهذا الموضوع تبين لنا ان للبنوك أهمية كبيرة في تمويل الاستثمار و تطوير الاقتصاد ككل , حيث قمنا في بحثنا هذا بالتعرف على البنوك و إبراز أهم وظائفها و أنواعها و إظهار علاقة هذه الأخيرة بالاستثمارات .

بعد ذلك قمنا بتعريف التمويل و طرقه و مصادره بالإضافة للقروض البنكية , أنواعها و أهميتها , و بعد ذلك قمنا بالتطرق للاستثمار و تعرفنا على مفهومه , أهدافه و علاقته بالتمويل .

لقد عززنا دراستنا النظرية بدراسة حالة و كان ذلك بنك الوطني الجزائري BNA –سعيدة– و هذه الدراسة سمحت لنا الإجابة على الإشكالية الرئيسية و المتمثلة في الدور الذي يلعبه البنك في تمويل الاستثمار , و يمكننا القول أن للبنوك دور كبير في تمويل الاستثمار .

الكلمات المفتاحية : البنوك , التمويل , الاستثمار

Résumé :

A travers l'étude théorique de ce sujet nous montre que les banques d'une grande importance dans le financement des investissements et le développement de l'économie dans son ensemble, où nous avons discuté dans l'identification des banques et de mettre en évidence les fonctions et les types les plus importants et montrons ces récentes relations d'investissement. Après que nous définissons le financement et les méthodes et les sources ainsi que les prêts bancaires, les types et l'importance, et nous devons investir et identifié le concept d'adressage, ses objectifs et sa relation avec le financement. Nous avons renforcé notre étude de l'étude théorique de l'affaire et était la Banque Nationale d'Algérie, et BNA - saida- Cette étude nous a permis de répondre au problème principal et du rôle joué par la banque dans le financement des investissements, et nous pouvons dire que les banques un rôle majeur dans le financement des investissements.

Les mots clé :banque - financement - investissement

مقدمة

المقدمة

تعتبر البنوك مؤسسة من المؤسسات المالية الحيوية و شريان الحياة الاقتصادية, حيث تلعب دور هام في تنشيط و تنمية الاقتصاديات القومية لبلدان العالم من خلال تعبئة الأموال اللازمة لمختلف القطاعات الاقتصادية.

ونظرا للأهمية التي تحتلها البنوك في كونها الممول الرئيسي للمشاريع الاستثمارية التي تحتل هذه الأخيرة أهمية بالغة في الاقتصاد الوطني بحيث تعتبر الضرورة الإستراتيجية لتحقيق التنمية الشاملة وان هدف أي دولة هو تعزيز مكانتها الدولية، وذلك من خلال تطوير الاقتصاد ولأجل ذلك سخرت سياسات وقوانين، ولأن عملية الاستثمار وحدها قادرة على خلق الثروة وتطوير الاقتصاد فقد كانت جهود الدولة لتسهيلها وحل مشاكلها والمتعلقة أساسا بالتمويل من حيث نقص الموارد ومحدوديتها خاصة في البلدان المتخلفة.

وحتى يستطيع الاقتصاد الجزائري مواجهة مشاكل التمويل بالنسبة للعمليات الاستثمارية بعد 1986 ودخول الأفراد سوق الاستثمار، ونظرا لضعف سوق رأس المال وحداثتها كان لابد من البحث عن ميكانيزمات وسياسات لتسهيل عمليات التمويل، وعليه البحث عن مصادر لتمويل المشاريع تتوافق مع موارد الدولة ومتطلبات الاقتصاد ليقع الاختيار على البنوك، حيث أصبح بعد ذلك الممول الأساسي للعمليات الاستثمارية،

ولأن معظم الدول و منها الجزائر اتجهت نحو اقتصاد السوق والتحرر الاقتصادي,كان لزاما على النظام المصرفي الجزائري العمل على مواكبة هذه التطورات و مواجهة التحديات الجديدة ,وأمام هذا الوضع الجديد وإدراكا من السلطات الجزائرية بأهمية البنوك في تعبئة الإدخارات وفي تمويل الاستثمارات المختلفة, فلقد باشرت في عملية إعادة الهيكلة والإصلاح لضرورة بناء نظام مصرفي حديث يلعب دورا فعالا في تمويل مختلف الاستثمارات وإنعاش الاقتصاد الوطني .

ب- طرح الإشكالية:

ما هو دور البنوك في تمويل الاستثمارات ؟

وانطلاقا من هذا السؤال نطرح الأسئلة الفرعية، والتي من شأنها إثراء موضوع بحثنا وهي:

- ما هي الإجراءات التي تعتمدها البنوك في منح القروض البنكية ؟

- ما مدى مساهمة بنك الوطني الجزائري BNA -سعيدة- في تمويل الاستثمارات ؟

ت- الفرضيات:

و لكي يتيسر لنا فهم و الإحاطة بالموضوع استعنا بالفرضيات التالية والتي نراها موجهة لمسار البحث .

- الإجراءات المعتمدة من طرف البنك في منح القروض تتمثل في السياسة الإقراضية المحكمة التي يتبعها.

- لبنك الوطني الجزائري دورا هاما في تنمية و تطوير الاقتصاد الوطني و ذلك بمنحه القروض المصرفية لتمويل مختلف الاستثمارات .

ث- مبررات إختيار الموضوع :

-تطوير معارفنا في مجال منح الائتمان من طرف البنوك .

-تطابقه مع التخصص

-معرفة مدى اهتمام الدولة لمجال تمويل الاستثمار

ج- أهداف الدراسة و أهميتها :

✓ **الأهداف:**

- إعطاء مفهوم لكل من البنوك و النظام المصرفي الجزائري و هياكله.

- إدراك أهم الإصلاحات التي عرفها النظام المصرفي لكي يتماشى مع الاقتصاد الراهن .

- الإجراءات التي يتبعها البنك في عملية منح القروض البنكية و الأخطار و الضمانات المرافقة لها .

- معرفة مدى مساهمة بنك الوطني الجزائري في تمويل الاستثمارات.

✓ **الأهمية:**

✓ يستند البحث أهميته البالغة من خلال المكانة التي تلعبها البنوك في عملية تمويل الاستثمارات المختلفة و تنمية العجلة الاقتصادية.

ح- منهج البحث و الأدوات المستخدمة :

✓ **منهج البحث :**

ليتمكن الباحث من الوصول إلى أهدافه البحثية لابد له من منهج أو مجموعة من المناهج إذا اقتضى الأمر ذلك ، فلدراستنا لهذا الموضوع اعتمدنا على المنهج الوصفي لأنه ملائم لتقرير الحقائق و فهم عناصر الموضوع , كما اعتمدنا أيضا على منهج دراسة الحالة في الجانب التطبيقي .

✓ **الأدوات المستخدمة :**

اعتمدنا في دراستنا لهذا الموضوع في دراسة حالة على أسلوب المقابلة مع إطارات بنك الوطني الجزائري (مدير الوكالة ومسؤول مصلحة القروض) .

خ- الدراسات السابقة :

1- زويش فاطمة الزهراء , **النظام المصرفي و دوره في تمويل المشاريع الإستثمارية** (حالة بنك القرض الشعبي الجزائري) مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر 2013-2014 , جامعة البويرة , تهدف إلى مدى مساهمة النظام المصرفي الجزائري في تمويل المشاريع الاستثمارية في الاقتصاد .

2- لويشي دلال , **دور القروض البنكية في تمويل الإستثمار**(حالة بنك القرض الشعبي الجزائري) مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر 2012-2013 ,جامعة باتنة,والتي وضح من خلالها أهمية القروض البنكية في تغطية احتياجات رؤوس الأموال .

د- صعوبات الدراسة :

نقص المراجع في المكتبة بالاضاقة إلى عدم إعطاء كافة المعلومات اللازمة في الفصل التطبيقي

ذ- تقسيمات البحث :

بغية التحكم بالموضوع و الفهم أكثر قسمنا دراستنا إلى ثلاث فصول نتناول في الفصل الأول عموميات حول البنوك و الجهاز المصرفي الجزائري و ذلك من خلال التطرق إلى مدخل إلى البنوك و النظام المصرفي الجزائري قبل و بعد الإصلاحات , أما الفصل الثاني تمويل الاستثمارات عن طريق القروض البنكية , أما الفصل الثالث فقمنا بدراسة حالة لمدى مساهمة بنك الوطني الجزائري BNA -سعيدة- في تمويل الإستثمارات .

الفصل الأول: عموميات حول البنوك والنظام المصرفي الجزائري

تمهيد:

تعد البنوك من اهم المنشآت المالية الحيوية للنظام المصرفي لأي اقتصاد قومي, حيث تلعب دورا رياديا وإستراتيجيا في تنفيذ أهداف و مكونات السياسة المالية للدولة بعناصرها الائتمانية و النقدية وتعتبر الوسيط الاقتصادي الذي يتولى تجميع جميع الموارد المالية عن طريق الادخار لإعادة توجيهها في عملية تمويل النشاط الاستغلالي للمؤسسات الاقتصادية, و نظرا للأهمية البالغة لدور البنوك في تمويل مختلف المشاريع أولت الجزائر اهتماما كبيرا لهذه المنشآت المالية من خلال الإصلاحات التي أحدثتها على النظام المصرفي بهدف تطويره ليتماشى مع التغير الحاصل في الاقتصاد من الموجه الى الحر.

و في هذا الفصل حاولنا التطرق إلى ما يلي :

المبحث الأول : و يضم نظرة عامة عن البنوك , نشأتها و أنواعها و وظائفها ....إلخ .

المبحث الثاني: ومن خلاله حاولنا التعرف على النظام المصرفي الجزائري تاريخه , نشأته وتطوراته .

المبحث الثالث : لقد خصصنا هذا المبحث لأهم الإصلاحات و التعديلات التي طرأت على النظام المصرفي الجزائري, وأهم التحديات التي يواجهها.

المبحث الأول : مدخل الى البنوك

المطلب الأول : نشأة البنوك و تطورها التاريخي

الفرع الأول : نشأة البنوك

تشير بعض الوثائق التاريخية و الأثرية إلى أن ظهور الفن المصرفي يرجع إلى العهد البابلي التي ظهرت فيه مجموعة من المؤسسات المصرفية التي تولت تنظيم عمليات السحب و الإيداع كما تشير تلك الوثائق إلى أن أقدم بنك في التاريخ هو البنك الذي أنشأه "إيجيبي" الذي كان مقره في مدينة "سيبار" على شاطئ نهر الفرات.

هناك من يرى أن الفن المصرفي يرجع إلى عهد الإغريق الذين ينسب إليهم نشره بين سكان حوض البحر الأبيض المتوسط حيث أن الرومان أخذوا حرفة الصرافة من الاغريق .

و قد أنشأ أول بنك تجاري سنة 1517 بالبندقية ثم بنك أمستردام 1609و بعدها بدأت تنتشر البنوك في مختلف أنحاء العالم .[1]

الفرع الثاني:التطور التاريخي للبنوك

1) العصر القديم:

تبين دراسات التاريخ القديم أن الملامح الأولى للعمليات المصرفية تعود الى عهد بابل في الألف الرابعة قبل الميلاد ومع ذلك لم تظهر للصرافة مقومات للوجود كحرفة و يرجع الفضل للإغريق في النهوض بالفن المصرفي و نشره في البحر الأبيض المتوسط و ذلك قبل الميلاد بأربع قرون و عنهم تتلمذ الرومان آخذين بالأصول المصرفية عبر أرجاء العالم القديم بحكم اشباع دائرة نفوذهم .

بذلك يتضح أن العمليات البنكية ليست حديثة العهد بل هي قديمة و قد تناقلتها مختلف الحضارات و طورتها مما أسفر على ميلاد البنوك في شكلها الحديث و ذلك في أواخر العصور الوسطى.[2]

[1] أبو عتروس عبد الحق , الوجيز في البنوك التجارية , جامعة منثوري , قسنطينة الجزائر 2000 ص 05.

[2] خالد أمين عبد الله , إسماعيل إبراهيم الطرد , إدارة الغمليات المصرفية دار وائل للنشر عمان الأردن 2006 ص 22.

2) أواخر العصور الوسطى:

إن البنوك بشكلها المالي تعود الى الفترة الأخيرة في القرون الوسطى عندما اشتهرت التجارة في المدن الإيطالية ,وترتب على ذلك تكدس الثروات النقدية لدى الناس و قضت الضرورة بالتعامل مع الأفراد في فرز المصكوكات ووزنها زيادة على المحافظة عليها من السرقة و الضياع, هؤلاء الأفراد هم الصاغة و الصيارفة الذين ورثت عنهم البنوك التجارية الوظيفة الأولى و هي قبول الودائع.

3) القرنين 18 و 19:

في بداية القرن الثامن عشر أخذ عدد البنوك يتزايد تدريجيا و كانت غالبيتها مؤسسات يمتلكها أفراد و عائلات و هو ما تلزم به القوانين و خلال القرن التاسع عشر و بانتشار الثورة الصناعية ظهرت الحاجة الى بنوك كثيرة في شكل شركات مساهمة اتسعت أعمالها حتى أقامت لها فروع في كل مكان ,وتم خلال هذه الفترة تأسيس بنوك متخصصة في الائتمان العقاري و الزراعي و الصناعي.

وظهرت في هذه الفترة أيضا الوظيفة النقدية و التمويلية.

- الوظيفة النقدية تتمثل في تزويد الآخرين بالنقود وتنظم تداولها.

- الوظيفة التمويلية و تتمثل في المساهمة في تمويل المشروعات.

4) العصر الحديث:

شهدت البنوك خلال العقود الأخيرة في القرن العشرين تحديات هائلة ولقد تميزت هذه الفترة بتطور وتنوع البنوك و تجدد أعمالها ,مما أوصلها لمرتبة اقتصادية هامة. كما يشهد العمل المصرفي خلال السنوات الأخيرة تطورات سريعة متلاحقة على المستوى العالمي و تتمحور حول مجالات رئيسية.

الابتكارات التكنولوجية الحديثة و دورها في تقديم و أداء الخدمة المصرفية و تقديم منتجات حديثة تساهم في التطورات العالمية في اسواق المال والطرق الالكترونية الحديثة في أداء المستندات و طرق تداولها.[1]

[1] دكتور شعبان الفرج , العمليات المصرفية و إدارة المخاطر , جامعة البويرة 2013- 2014 , ص 10.

المطلب الثاني : مفهوم البنك و طبيعة عمله

الفرع الاول : تعريف البنك

معنى كلمة بنك:

كلمة بنك (banque-bank) أصلها هو الكلمة الإيطالية بانكو و تعني المصطبة و كان يقصد بها في البدء المصطبة التي يجلس عليها الصرافون لتحويل العملة.

ثم تطور المعنى فيما بعد لكي يقصد بالكلمة المنضدة التي يتم فوقها عد و تبادل العملات ثم أصبحت في النهاية تعني المكان الذي توجد فيه تلك المنضدة و تجري فيه المتاجرة بالنقود.

تعريف البنك :

تعد البنوك من المؤسسات المنظمة في البلدان و تعتمد فكرة إنشاء البنوك على أساس وجود فائض في الدخل لدى شريحة من المجتمع تزيد عن حاجتها للإنفاق ومن جانب آخر وجود من يرغب بإنفاق أكثر من دخله سواء للإستهلاك أو الإستثمار مما يتطلب إنشاء البنك الذي يقوم بتحويل الأموال الفائضة من الشريحة الأولى إلى الشريحة الثانية.

و يمكن ذكر بعض التعاريف للبنوك هي :

التعريف 01: البنك عبارة عن وسيط مالي يقوم بوضع عدة طرق لتوزيع القروض بمعنى آخر هو منشأة مالية تتاجر بالنقود و لها غرض رئيسي هو العمل كوسيط بين رؤوس الأموال التي تسعى للبحث عن مجالات الإستثمار و الإستثمارات التي تسعى للبحث عن رؤوس الأموال.[1]

التعريف 02: هي مؤسسة مهمتها الأساسية و العادية الحصول على الأموال من الجمهور في شكل ودائع تستخدمها لحسابها الخاص في عملية الخصم أو القرض أو عمليات مالية.[2]

التعريف 03: هي منشأة تنصب عملياتها الرئيسية على تجميع النقود الفائضة عن حاجة الجمهور أو منشآت الأعمال أو الدولة لغرض إقراضها للآخرين وفق أسس معينة أو استثمارها في أوراق مالية محددة.[3]

---

[1] مباركي نوال , القطاع البنكي و أثره على النمو الإقتصادي , مذكرة لنيل شهادة ماستر في العلوم التجارية , السنة الجامعية 2015/2014 سعيدة , ص 03.

[2] شعبان فرج , مرجع سبق ذكره , ص12.

[3] شاكر القزويني محاضرات في إقتصاد البنوك , ديوان المطبوعات الجامعية 2008 , ص 25.

التعريف 04: يعرف قانون النقد و القرض المؤسسات المالية في مادته 115 بأنها أشخاص معنوية مهمتها العادية و الرئيسية القيام بالأعمال البنكية ماعدا تلقي الأموال من الجمهور ويعني هذا الأمر أن المؤسسات المالية تقوم بالقرض على غرار البنوك التجارية و لكن دون أن تستعمل أموال الغير(بمعنى أموال الجمهور في شكل ودائع) ويمكن القول أن المصدر الأساسي للأموال المستعملة يتمثل في رأس مال المؤسسة المالية و قروض المساهمة و الادخارات.[1]

الفرع الثاني : طبيعة عمل البنوك

يترتب عن مجموعة الأعمال التي يقوم بها المصرف و التي تتمثل في المتاجرة بأموال الناس مجموعة نتائج:

1) الحرص précaution: فالمصرف مؤتمن على أموال الناس أي المودعين الذين وضعوا ثقتهم فيه و أودعوا أموالهم و هو حريص على تلك الأموال حرصا يمليه المنطق(البنك يسعى ليكون في مستوى الثقة الممنوحة له) و يمليه القانون(البنك ملتزم بإعادة الحق الى أهله خاصة و أن هناك إثباتا خطيا لهذا الحق بالتوقيع و التاريخ) و هذا الحرص يتمثل في الضمانات التي يطلبها المصرف عند إقراضه الأموال للآخرين فهو يسعى لضمان استعادة ما أقرضه لأن ما كان قد أقرضه إنما هو مال الناس الذي لابد أن يطلبوه من البنك يوما ما.

2) السيولة liquidité: انه يتعامل بأموال الناس لذا فعليه أن يكون حاضرا لطلبات المودعين اذا طلبوا سحب ما يرغبون من ودائعهم. و هذا يفسر مبدأ وجوب توفر السيولة الكافية لدى المصارف لمواجهة طلبات السحب الآنية من قبل الزبائن المودعين.

3) الربحية: هي محصلة العاملين السابقين فالحرص على توظيف السيولة هو الأمر الوحيد الذي يضمن و يكفل تحقيق الأرباح و تغطيتها ,فبالنسبة للبنك زيادة حصة الأرباح تعني توفير إضافي لإمكانية الإقراض و بالتالي إمكانية أخرى للربح و منح الائتمان للزبائن و تغطية الأعمال المصرفية.[2]

[1] طاهر لطرش , تقنيات البنوك ديوان المطبوعات الجامعية الطبعة الثانية , الجزائر 2003 , ص 04.

[2] شاكر القزويني , مرجع سبق ذكره , ص 29-35 .

المطلب الثالث : أنواع البنوك و خصائصها

لقد ارتأينا استعراض هذه البنوك في ثلاث مجموعات:

الأولى تتمثل في البنوك المركزية,والثانية في البنوك التجارية,والثالثة في البنوك المتخصصة و البنوك الإسلامية.

أولا : البنوك المركزية

1) نشأة البنوك المركزية:

يعتبر من أبرز المؤسسات المالية و يأتي على رأس النظام البنكي و هو بمثابة الركيزة الأساسية للهيكل النقدي و المالي في كل أقطار العالم , و رغم أن البعض من البنوك المركزية قد وجدت منذ أكثر من قرنين من الزمن إلا أن الصيرفة المركزية تعد تطورا حديثا تعود في الأساس الى القرن 19, حيث تم تأسيس بنك "ريكس" السويدي عام 1668 و بنك انجلترا 1694 و يمثل تاريخ بنك إنجلترا تاريخ تطور قواعد و أساليب الصيرفة المركزية , ثم أنشئ بنك فرنسا عام 1800 و كان مرتبطا ارتباطا وثيقا بالحكومة ,و بعدها تأسست البنوك المركزية التالية : بنك هولندا 1814, بنك النرويج 1817, بنك الدنمارك الوطني 1850,البنك الوطني البلجيكي1856.[1]

2) تعريف البنوك المركزية: يعتبر المصرف الذي يتربع على قمة الجهاز المصرفي و يستطيع تحويل الأصول الحقيقية الى نقدية أو الأصول النقدية الى حقيقية , كما أنه يحتكر عملية اصدار النقد و يدير و يوجه الائتمان و شؤون النقد في البلاد.[2]

ايضا هو عبارة عن مؤسسة مركزية نقدية تقوم بوظيفة بنك البنوك و كيل مالي للحكومة و مسؤولا عن ادارة النظام النقدي في الدولة ,و باختصار يأتي البنك المركزي على رأس المؤسسة البنكية في البلاد و علاوة على ذلك يجب أن لا يقوم البنك المركزي بتلك الأعمال التي تقوم بها البنوك التجارية في تعاملها مع أفراد المجتمع.

و على العموم نقول أن البنك المركزي هو مؤسسة عامة وطنية لها شخصية معنوية و استقلال مالي , تتولى إصدار النقود القانونية باحتكار كامل و تضمن من خلال الوظائف التي تقوم بها دون غيرها من البنوك سلامة أسس النظام البنكي و السير الحسن للسياسة الائتمانية في البلاد بما يتوافق مع حاجات و متطلبات الاقتصاد الوطني.[3]

[1] شعبان الفرج , مرجع سبق ذكره , ص 13.

[2] جميل الزيدانين السعودي , أساسيات في الجهاز المصرفي , دار وائل للنشر و التوزيع , الأردن 1999 , ص 76.

[3] شعبان الفرج , مرجع سبق ذكره , ص 14.

3) خصائص البنوك المركزية:

يتمتع البنك المركزي بمجموعة من الخصائص نذكر منها: [1]

– يحتل مركز الصدارة و يأتي على رأس الجهاز البنكي بما له من سلطة الرقابة العليا على البنوك التجارية و غير التجارية و بما له من قدرة على خلق النقود القانونية.

– يتمتع بالقدرة على تحويل الأصول الحقيقية الى نقدية و العكس أي أنه القادر على خلق النقود القانونية و المسيطر على شؤون النقد و الائتمان في الاقتصاد الوطني فهو ليس مؤسسة نقدية عادية.

– يتميز بكونه مؤسسة عامة تنظم النشاط البنكي و تشرف عليه مع الحكومة في رسم السياسة النقدية و تنفيذ هذه السياسة عن طريق التدخل و التوجيه و المراقبة.

– تعتبر النقود التي يصدرها البنك المركزي نقود قانونية مبرئة للذمة بصفة نهائية في التعامل عكس النقود التي تصدرها البنوك التجارية فهي تبرئ ذمة المدين لكنها لا تلزم المدان بقبولها في التعامل.

– لا يسعى البنك المركزي لتحقيق الربح من خلال عملياته و إن حصل على الربح فيكون ذلك من قبيل الأعمال العارضة و ليست الأساسية التي وجد البنك من أجلها فهدفه الأساسي هو تحقيق المصلحة العامة و تنظيم النشاط النقدي و البنكي في الاقتصاد بالإضافة إلى أنه في الغالب يتمتع بمبدأ الوحدة و لا يتعامل مباشرة مع الأفراد.

ثانيا : البنوك التجارية

1) نشأة البنوك التجارية:

لم تنشأ البنوك التجارية في صورها الراهنة و لم تظهر دفعة واحدة مكتملة المعالم و إنما كانت هذه النشأة وليدة تطور طويل قام على أنقاض مجموعة من النظم البدائية و هي : [2]

كبار التجار: فالبنوك الحديثة هي وليدة أولئك التجار الذين كان لشهرتهم موضع ثقة التجار و الأفراد المحيطين بهم و من هنا ائتمنهم الأفراد و استودعوهم نقودهم و يحصل الأفراد في مقابلها على شهادات إيداعها فكان التجار يتعهدون بحراسة النقود نظير عمولة.

[1] ضياء محمد الموسوي , الإقتصاد النقدي , دار الفكر , الجزائر 1993 , ص 244.
[2] شعبان الفرج , مرجع سبق ذكره , ص 18.

المرابون العاديون: حيث كان هؤلاء المرابون يقرضون أموالهم الخاصة في مقابل عمولة تسمى الربا فكانوا يقرضون من أموالهم الخاصة فقط.

الصاغة : كان الصاغة يشتغلون بتجارة الحلي و المعادن فكان الأفراد في البداية يتوجهون إليهم للكشف عن عيار النقود المعدنية ثم أصبحوا يبيعون العملات المعدنية ثم بدؤوا يحصلون على الأموال بصفة وديعة لديهم يحرسونها في مقابل شهادات إيداع و بذلك أصبح للصاغة مهنة أخرى هي أعمال الصرافة و الصرف.

و هكذا نشأت البنوك التجارية الحديثة لتقوم بكل هذه العمليات من الصرف و الصرافة و من منح القروض و قبول الودائع.

2) تعريف البنوك التجارية:

يمكن تعريف البنوك التجارية أو بنوك الودائع بأنها عبارة عن مؤسسات ائتمانية غير متخصصة تقوم أساسا بتلقي ودائع الأفراد القابلة للسحب لدى الطلب أو بعد آجال قصيرة و التي تتعامل بصفة أساسية في الائتمان .

و يمكن تقسيم أوجه نشاط البنوك التجارية الى مجموعتين :

1- **أوجه نشاط أساسي** : تكمن في قبول الودائع بأنواعها و منح القروض و الاعتماد بأنواعها.

2- **أوجه نشاط فرعي** : و الذي ينحصر في مجموعة من الخدمات التي يقدمها البنك لعملائه مثل حفظ الأشياء الثمينة و إدارة الممتلكات نيابة عن العملاء ,إصدار الشيكات السياحية , النصح و الإرشاد في المشاكل المالية والاستثمارات. [1]

-البنوك التجارية هي إحدى المنشآت المالية المتخصصة في التعامل بالنقود و التي تسعى لتحقيق الربح ,و تعتبر المكان الذي يلتقي فيه عرض الأموال بطلب عليها إذ أنها توفر نظاما ذا كفاية يقوم بتعبئة ودائع و مدخرات الأفراد و المنشآت كما تقوم بمنح التمويل اللازم سواء للمنتجين أو التجار أو المستهلكين من خلال ما تمنحه من ائتمان.

عموما يمكن القول أن البنوك التجارية هي تلك المؤسسات المالية النقدية التي يتمثل دورها الأساسي في قبول الودائع و خلق النقود عن طريق التوسع في منح القروض للأفراد و المؤسسات و المشاريع وفق الأطر التي يحددها البنك المركزي.[2]

[1] مباركي نوال , مرجع سبق ذكره ص 08 .

[2] شعبان الفرج , مرجع سبق ذكره , ص 18-19.

3)خصائص البنوك التجارية:

من أهم الخصائص التي تتميز بها البنوك التجارية نذكر: [1]

– تتأثر برقابة البنك المركزي و لا تؤثر عليه حيث يفرض البنك المركزي رقابته باستعمال أدوات ووسائل يستطيع بفضلها أن يؤثر و يراقب قدرة هذه البنوك على خلق نقود الودائع بهدف التحكم في نشاطها بما يتناسب مع الوضعية الإقتصادية.

– تعدد البنوك التجارية و تنوعها تبعا لحاجة السوق النقدية و تركزها عن طريق الاندماج مع بعضها البعض لمواجهة العمليات الكبيرة و السيطرة شبه الاحتكارية على الأسواق.

– إصدار نوع آخر من النقود هو نقود الودائع والتي تختلف عن النقود القانونية فالأولى متباينة تخضع لأسعار الفائدة و تختلف باختلاف الزمان و المكان أما الثانية فهي مطلقة و ثابتة.

– هدفها الأساسي هو تحقيق الربح بعكس البنوك المركزية فهي تسعى لتحقيق أكبر ربح ممكن بأقل تكلفة.

ثالثا : البنوك المتخصصة

هي بنوك تجارية متخصصة في مجالات معينة التي تعمل على تمويل المشروعات الإقتصادية الصناعية أو الزراعية و ذلك تبعا لتخصصها , و يعتمد تخصص هذه البنوك على الفلسفة المصرفية و البنكية الإقتصادية للبلاد على السياسات المختلفة التي تنتجها حكومات الدول و من أبرز أنواع هذه البنوك: [2]

البنوك الصناعية : تهدف هذه البنوك إلى تنمية القطاعات الصناعية من خلال القروض المتوسطة و طويلة الأجل و تساهم أيضا في إنشاء الشركات الصناعية.

البنوك الزراعية : هي التي تقوم بتقديم الخدمات المصرفية و التسهيلات الائتمانية للقطاع الزراعي سواء للأفراد أو المؤسسات الزراعية , وتهدف هذه البنوك الى تنمية القطاعات الزراعية في البلدان التي تعمل بها و يشمل تمويل المشاريع الزراعية من خلال شراء الأسمدة و البذور المحسنة و المعدات الزراعية بأنواعها المختلفة بالإضافة الى منح قروض متوسطة و طويلة الأجل لتنمية الثروة الحيوانية.

[1] سليمان أبو ذياب , إقتصاديات البنوك و النقود , المكتب العربي الحديث , الإسكندرية د.ت , ص 29

[2] مباركي نوال , مرجع سبق ذكره , ص 8-9

البنوك العقارية : و هذا النوع من البنوك يهدف الى دعم قطاع الإسكان و التعمير من خلال قروضه في إقامة العقارات و غالبا ما تكون هذه القروض طويلة الأجل و تصبح هذه العقارات ضمانا للقروض الممنوحة.

بنوك و صناديق الادخار: و يعتمد هذا النوع من المصارف على الودائع صغيرة الحجم و التي مصدرها المودعين و بناءا عليه تقوم بتقديم قروض قصيرة الأجل والشبيهة بالسلف و يعتبر صندوق التوفير البريدي من أمثلة هذه المصارف.

بنوك الاستثمار أو بنوك الأعمال: هي التي تقوم بتوظيف أموالها في المشروعات الصناعية و التجارية طويلة الأجل إما بنفسها أو عن طريق إقراض الشركات أو الدولة.

خصائص البنوك المتخصصة:

يمكن تلخيص أهم هذه الخصائص هذه البنوك كما يلي : [1]

- هدفها الأساسي ليس الربح و إنما تعمل على تنمية قطاع إنتاجي معين فيطلق عليها بنوك تنمية.
- تتخصص في تقديم القروض المتوسطة و طويلة الأجل.
- غالبا ما تكون حكومية أو مختلطة و هذا ما يجعل علاقتها بالدولة قوية.
- أسعار الفائدة على القروض التي تمنحها معتدلة تتماشى مع أهدافها.
- القروض التي تمنحها تنحصر في القطاع الذي تحمل اسمه عادة.
- تعتمد أساسا على مواردها المالية الذاتية و خصوصا على رأس مالها في تقديم القروض.
- تكون سياستها الإقراضية ضمن الخطة التنموية للدولة.
- تتعرض للمخاطر أكثر من المؤسسات المالية الأخرى , ولها صفة احتكارية .

البنوك الاسلامية:

تعريف البنوك الإسلامية : البنك الإسلامي هو مؤسسة مالية تعمل في اطار إسلامي تقوم بأداء الخدمات البنكية و المالية , كما تباشر التمويل و الإستثمار في المجالات المختلفة في ضوء قواعد و أحكام الشريعة الإسلامية بهدف غرس

[1] شعبان الفرج , مرجع سبق ذكره , ص21 .

القيم الإسلامية في مجال المعاملات المالية و المساعدة في تحقيق التنمية الاجتماعية و الإقتصادية من تشغيل الأموال بقصد المساهمة في تحقيق الحياة الكريمة للشعوب الإسلامية.[1]

في اتفاقية إنشاء الإتحاد الدولي للبنوك الاسلامية:

يعرف البنك الإسلامي بأنه المؤسسة المالية التي ينص قانون إنشائها و نظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية و عدم التعامل بالفائدة أخذا و عطاء.

خصائص البنوك الاسلامية: يمكن صياغتها كما يلي : .[2]

- البنك الإسلامي لا يتعامل بالربا أخدا و عطاء.

- يمتنع عن تمويل الخدمات و السلع المحرمة شرعا.

- توجيه الجهد المالي و البشري نحو التنمية الحقيقية.

- ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية

المطلب الرابع : وظائف البنوك

يمكن تلخيص وظائف البنوك إلى وظائف حديثة ووظائف تقليدية فيمايلي: [3]

الوظائف التقليدية:

- منح القروض مختلفة الآماد , تمويل مختلف الأنشطة الإقتصادية في قطاعات الاقتصاد المختلفة.

- تحصيل وخصم الأوراق التجارية و الإقراض بضمانة هذه الأوراق.

- فتح الحسابات المختلفة (الجارية,التوفير) وحسابات الودائع على اختلاف أنواعها (ودائع لأجل بإشعار ... الخ) وصرف الشيكات المسحوبة على تلك الحسابات (الحسابات الجارية).

[1] محمد سحنون , الإقتصاد النقدي و المصرفي , بهاء الذين للنشر و التوزيع , الجزائر 2003 , ص 96

[2] محمد سحنون , الإقتصاد النقدي و المصرفي , بهاء الذين للنشر و التوزيع , الجزائر 2003 , ص 96-98

[3] مباركي نوال , مرجع سبق ذكره , ص 10-11

– تشغيل موارد المصرف المختلفة أخذا بنظر الاعتبار الموازنة بين معياري السيولة و الربحية وأخذ بمبدأ الأمان و تتضمن تشغيل أموال الصرف أو الودائع في تمويل التجارة الخارجية من خلال فتح الاعتمادات المستندية أو تقديم خطابات الضمان أو الحسابات الجارية المدينة (السحب على المكشوف).

– التعامل بالعمولات الأجنبية و الشيكات و الحوالات بأنواعها المختلفة .

– المساهمة في إصدار الأوراق المالية للشركات و التعامل بمختلف الأوراق المالية وشراء المحافظ الاستثمارية لعملائها .

الوظائف الحديثة:

– تقدم الاستشارات الفنية و الإقتصادية في مختلف مجالات الإستثمار لعملائها .

– تقديم القروض الخاصة بمشاريع الإسكان الفردي أو الجماعي.

– المساهمة في خطط التنمية الإقتصادية و مشاريع البنية التحتية لبلدانها .

– وظيفة التوزيع و الإشراف على القروض الممنوحة في دول الاقتصاد المخطط (الذي تشرف عليه الدولة) ومحاسبة القائمين بالصرف على أوجه انفاق هذه الأموال.

– إصدار بطاقات الائتمان بأنواعها.

وفيما يخص البنوك الجزائرية و بالإضافة الى الوظائف الأساسية المذكورة سابقا المتعلقة بالنقد و القرض 11/03 حدد للبنوك بعض الوظائف ذات العلاقة نشاطها فإن الأمر رقم 03 في المادة 72 من هذا الأمر و تتمثل هذه العملية فيما يلي :

– عمليات الصرف و عمليات على الذهب و المعادن الثمينة و القطع المعدنية.

– توظيف القيم المنقولة وكل منتوج مالي واكتتابها و شرائها و تسييرها وحفظها و بيعها .

– الاستشارة و المساعدة في مجال تسيير الممتلكات.

– الاستشارة و التسيير المالي و الهندسة المالية و بشكل عام كل الخدمات الموجهة لتسهيل انشاء المؤسسات او التجهيزات وإنمائها .

المبحث الثاني: النظام المصرفي الجزائري.

المطلب الأول : نشأة النظام المصرفي الجزائري.

يعود إنشاء النظام المصرفي الجزائري إلى القرن التاسع عشر و كان مستنسخا عن النظام الفرنسي بغرض خدمة مصالحه المالية فكل البنوك الموجودة في الجزائر آنذاك كانت عبارة عن فروع للبنوك الفرنسية خاصة كانت أو عامة أو مختلطة.

ولكن بعد الاستقلال و تأميم النظام المصرفي فقد قسم الى دائرتين هما: [1]

1) دائرة المنشآت المصرفية المالية و تضم :

- القرض الشعبي الجزائري (CPA).
- البنك المركزي الجزائري (BCA).
- البنك الوطني الجزائري (BNA).
- البنك الجزائري الخارجي (BEA).
- بنك الفلاحة و التنمية الريفية (BADR).
- بنك التنمية المحلية (BDL).

2) دائرة المنشآت الادخارية الاستثمارية و تضم :

- قطاع التأمين بكل فروعه.
- الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط.
- البنك الجزائري للتنمية.

[1] بلعزوز بن علي , أثر تغير سعر الفائدة على اقتصاديات الدول النامية حالة الجزائر , رسالة دكتوراه كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير , جامعة الجزائر 2002-2003 ص 245.

المطلب الثاني : واقع النظام المصرفي قبل و بعد الاستقلال.

الفرع الأول : واقع النظام المصرفي الجزائري قبل الاستقلال.

كان يرتكز نشاط النظام المصرفي قبل الاستقلال في المناطق الكبيرة بالدرجة الأولى بحيث كانت العديد من فروع البنوك الفرنسية تنشط في المدن الكبيرة الكثيفة بالسكان بالإضافة إلى البنوك الشعبية و كان يضم المؤسسات المصرفية التالية: [1]

1- بنك الجزائر.

2- البنوك التجارية.

3- البنوك الشعبية.

4- صندوق التجهيز و تنمية الجزائر.

5- قروض القطاع الفلاحي.

6- بنوك الأعمال.

7- بنوك التنمية.

8- المنشآت العادية و بنيتها العامة.

الفرع الثاني : واقع النظام المصرفي الجزائري بعد الاستقلال.

بعد خروج المستعمر الفرنسي من أراضي الجزائر بذلت السلطات الجزائرية كل جهودها من أجل استرجاع حقوق سيادتها على القطر الجزائري بما في ذلك حقها في إصدار النقد و إنشاء عملة وطنية و امتلاك نظام مصرفي جزائري.

حيث باشرت السلطات الجزائرية في اتخاذ مجموعة من الإجراءات التي كانت تنوي من خلالها إنشاء شبكة مصرفية تستجيب لأهداف التنمية الإقتصادية و تهدف إلى بناء اقتصاد متين و مستقل.

و من حملة الإجراءات ما سنذكره في النقاط التالية: [2]

- فصل الخزينة العمومية عن الخزينة الفرنسية في 29 اوت 1962.

[1] نفس المرجع , ص 246.

[2] عقيل جاسم عبد الله , النقود و البنوك , دار الحامد الطبعة الأولى , عمان الأردن 1999 , ص 232

- انشاء البنك المركزي في 13 ديسمبر1962.

- تحويل صلاحيات بنك الجزائر إلى البنك المركزي.

- تمويل المزارع المسيرة ذاتيا عن طريق البنك المركزي و الخزينة العمومية.

- إنشاء الصندوق الجزائري للتنمية (CAD) في 27 ماي 1963.

- إصدار عملة وطنية هي الدينار الجزائري في 10 افريل 1964.

- إنشاء الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط في 10 اوت 1964.

- تأسيس البنك المركزي الجزائري بموجب القانون رقم 62-144 بتاريخ 13 ديسمبر1962 ليحل محل بنك الجزائر و كانت أهم وظائف البنك المركزي الجزائري تتمثل في :

- تسيير و مراقبة توزيع القروض في إطار السياسة المحددة من قبل السلطات العمومية.

- يعتبر البنك المركزي الرقيب عن التحويل الخارجي بإعداده القوانين المتعلقة بالصرف و كيفية تطبيقها و منح إجازات الاستيراد و التصدير.

- إعادة الخصم للمصارف و خصم السندات العمومية و الخاصة.

- الإشراف و الرقابة على وحدات الجهاز المصرفي.

المطلب الثالث : أهم تطورات الجهاز المصرفي الجزائري.

الفرع الأول : اصلاحات 1988.

القانون رقم 88 الصادر في 01 جانفي 1988 وأكد هذا القانون على الطابع التجاري للبنوك و أن لها القدرة على ابرام العقود بكل استقلالية.[1]

ويمكن تلخيص العناصر التي جاء بها الاصلاح فيما يلي: [2]

[1] قانون رقم 88-01 الصادر في 12 جانفي 1988 و المتضمن القانون التوجيهي للمؤسسة العمومية و الإقتصادية

[2] الطاهر لطرش , مرجع سبق ذكره , ص 195.

– بموجب القانون يعتبر البنك شخصية معنوية تجارية تخضع لمبدأ الاستقلالية المالية و التوازن المحاسبي أي أن البنوك تخضع لقواعد التجارة و نشاطها يقوم على مبدأ تحقيق الربحية و المردودية.

– يمكن للمؤسسات المالية غير البنكية أن تقوم بعمليات التوظيف المالي كالحصول على الأسهم و السندات.

– أما على المستوى الكلي فانه تم دعم دور البنك المركزي في تسيير السياسة النقدية و عليه يمكن القول أن اصلاحات 1988 قد أحدثت تغييرات هامة قي الجهاز المصرفي.

– اعطي للبنك المركزي مهمة تسيير السياسة النقدية.

– سمح للبنوك بالحصول على قروض متوسطة و طويلة الأجل في الأسواق الداخلية و الخارجية.

– التخلي على مبدأ التوطين البنكي.

– انشاء مؤسسات مالية جديدة كالمؤسسات الاستثمارية.

الفرع الثاني : اصلاحات 1989

الى جانب كل هذه التعديلات أجريت شهر ماي 1989 عملية تعديل أسعار الفائدة التي يطبقها البنك المركزي و أنشأت في جوان 1989 السوق النقدية.

ويمكن تلخيص وضعية الجهاز المصرفي خلال الثمانينات كما يلي:[1]

– الاصدار المفرط للعملة الوطنية من طرف البنك المركزي في ايطار تمويل الخزينة و المؤسسات الاقتصادية بواسطة البنوك التجارية.

– اثقال العبئ المالي للبنوك و هذا بالتحويل المفرط للمؤسسات من جهة و تسديد الديون الخارجية من جهة اخرى .

– التسيير البيروقراطي و المركزي و الاداري للإنتاج الاقتصادي و الادخار و مع الثمانينات شهد النظام المصرفي استمرار الاصلاح بالتحديث و اعادة الهيكلة و ظهور البنوك كما يتأثر هذا الأخير بالظروف الاقتصادية الدولية و خاصة سوق النفط العالمي و ما يجري فيه.

[1] بلخراز فريدة , تقنيات و سياسات التسيير المصرفي , ديوان المطبوعات الجامعية طبعة 02 , 2003 , ص 72.

المطلب الرابع : أهم العراقيل التي تواجه النظام المصرفي الجزائري و عوامل نجاحه

الفرع الأول : عراقيل المنظومة المصرفية الجزائرية: يمكن استخلاصها كما يلي : [1]

– على المستوى الاقتصادي تبقى نتائج الجهاز الخاص بالبنوك و المؤسسات ضعيفة حتى و ان كانت تشير الى تحسن واضح في حسابات استغلال المؤسسات

– على المستوى الصناعي تعاني الاستثمارات و انتعاش الجهاز الانتاجي من صعوبة ايجاد التمويل.

– على المستوى المالي لم تسترجع المؤسسات الاقتصادية العمومية قدرات التمويل الذاتي الكافية.

– على المستوى الاجتماعي أدت اعادة الهيكلة الى تسريح عدد كبير من العمال و قد أثقل تمويلها من طرف الخزينة العمومية العجز في الميزانية.

– على مستوى التسيير غياب ثقافة حقيقية في مجال الترشيد الاقتصادي و المالي.

الفرع الثاني : عوامل نجاح المنظومة المصرفية.

يتطلب تسيير البنك في اطار اقتصاد السوق التنويع في النشاطات و تبني أسلوب لا مركزي في التشغيل و اتخاذ القرار و بصفة خاصة في المرحلة الانتقالية الراهنة حيث يجب عليه المساهمة أو العمل على انشاء مؤسسات أو فروع متخصصة في ميدان الاستثمار التي تساهم في تمويل تأسيس الشركات الانتاجية مثل الصناديق الجماعية للتوظيفات أو شركات الاستثمار ذات الرأس المال المتغير و أن لا يقتصر الأمر في تقييم الدراسات التقنية و الاقتصادية المقدمة من طرف طالبي القروض الاستثمارية , نفس الشئ يقال فيما يتعلق بالسوق المالي فمن واجب البنوك أن تكون لديها هياكل متخصصة قي الوساطة المالية المباشرة لتدعيم مساهمتها في عمليات الإصدار المضاربة ,و التنازل على الأوراق المالية.

كما يعتبر تطوير و اصلاح الجهاز المصرفي عملية معقدة و متعددة الأوجه ويجب أن يشمل التغيير وبصفة متوازنة للعناصر الثلاثة التالية: [2]

المؤسسات , الأدوات , الاسواق.

– اصلاح الجهاز من خلال ادوات الدفع البنكية و الانظمة الخاصة بالمقاصة البنكية.

[1] المجلس الوطني الإقتصادي و الإجتماعي , تقرير حول إشكالية إصلاح المنظومة المصرفية الدورة 16 الجزائر , 2000 ص 89.
[2] ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الإقتصادية و اقع و تحديات , ص 70.

– اصلاح و تسوية أنظمة المدفوعات من خلال التحكم في المخاطر التالية:

يعبر نظام المدفوعات على الأدوات و الهيئات و اجراءات التشغيل و وسائل الاتصالات المستخدمة و يواجه المشاركون في نظام المدفوعات المخاطر المالية التالية :

مخاطر السيولة , مخاطر الائتمان , مخاطر النظم.

المبحث الثالث : النظام المصرفي الجزائري واصلاحاته .

المطلب الأول : النظام المصرفي الجزائري (1962 – 1986).

المرحلة الأولى من 1962 الى 1970.

ان أهم ما ميز الاقتصاد الجزائري غداة الاستقلال هو الشعبية شبه المطلقة للاقتصاد الفرنسي فضلا عن هشاشة هياكله الأساسية و انعدام البعض منها و تخلفها بشكل عام فقد كان اقتصاد الجزائر يفتقد الى أدنى شروط التنمية حيث كانت جل المعاملات تتم مع المتعاملين الفرنسيين.

كل تلك الأمور دفعت بالسلطات الجزائرية منذ حصولها على الاستقلال بتاريخ 05 جويلية 1962 الى العمل على كسر أوامر التبعية للاقتصاد الفرنسي في كل المجالات و النواحي و ذلك تبعا لما جاء به ميثاق برنامج طرابلس.

فمن الاجراءات الأولى التي اتخذتها الحكومة الجزائرية في مجال النقد و المال هو انشاء الخزينة الجزائرية , تم انشاء البنك المركزي بمقتضى قانون رقم 62-441 الصادر بتاريخ 13ديسمبر1963 الأمر الذي مكن المؤسسات الجزائرية من تجاوز العقبات المالية التي واجهتها بعد الاستقلال مباشرة و من أجل التخلص من تقاعس البنوك الأجنبية القائمة في الجزائر في مجال مد المؤسسات الاقتصادية الجزائرية بما تحتاجه من تمويلات لأنشطتها المختلفة قد عملت السلطة الجزائرية على خلق مؤسسة مؤهلة لذلك و هي الصندوق الجزائري للتنمية و ذلك عام 1963 و يتلخص نشاط هذا الصندوق في حشد الموارد المالية و توجيهها الى تمويل الاستثمارات طويلة المدى بشكل خاص.

كما لجأت السلطات الجزائرية الى اتخاذ اجراءات تنسجم و طبيعة المرحلة التي يمر بها الاقتصاد الجزائري الناشئ و كذا طبيعة التوجه الاقتصادي و السياسي المنتهج في فترة الستينات تمثلت هذه الاجراءات بشكل خاص في مصادرة و تأميم الكثير من المؤسسات المالية و المصرفية و من ثم انشاء نظام مصرفي وطني و لعل أولى تلك الاجراءات تأسيس البنك

الوطني الجزائري سنة 1966 من جراء تأميم مجموعة من البنوك الاجنبية منها القرض العقاري الجزائري و كذا تأسيس القرض الشعبي ,و في سنة 1967 تم انشاء البنك الخارجي الجزائري على نفس المنوال.[1]

المرحلة الثانية من 1971 الى 1977.

لقد كانت المنهجية التي يقوم عليها النظام المصرفي الوطني في هذه الفترة هي نفس المنهجية التي يقوم عليها النظام الاقتصادي الوطني ,وقد ارتكز تنظيم الاقتصاد الوطني على التخطيط المركزي المستند الى مبادئ و قواعد الاقتصاد الاشتراكي حيث ظهر ذلك في عملية تمويل الاستثمارات و خاصة منها القطاع الخاص الى البنك المركزي و الخزينة العامة أي ما يسمى التخطيط المصرفي نظرا لتعميق المنهج الاشتراكي من خلال تأميم المحروقات 1971 وقانون الثورة الزراعية مما أدى الى ظهور وضعية اقتصادية حيوية ضخمة جعلت الدولة تغير سياسة التمويل من خلال تدخل الخزينة مباشرة في هذه المشاريع و قد تمثل ذلك في الاصلاح المالي لسنة 1971 الذي ارتكز على المبادئ التالية: [2]

- الغاء التمويل الذاتي حتى تتمكن الدولة من تطبيق التخطيط المركزي.

- فتح كل مؤسسة حسابا ماليا لدى البنك.

- المراقبة حيث يتم توجيه تعامل المؤسسة من طرف وزارة المالية في اطار متوازن حسب البنوك.

- منع التعامل مع المؤسسات في مجال منح القروض الخارجية مما استدعى اجبارية التعامل مباشرة مع البنك.

- اجبار المؤسسات على المشاركة في ميزانية الدولة.

المرحلة الثالثة من 1978 الى 1986.

في هذه الفترة تم التراجع عن المبادئ التي جاء بها الاصلاح عام 1971 فقد تم الغاء تمويل المؤسسات بواسطة القروض البنكية متوسطة الأجل و حلت الخزينة محل النظام البنكي في تمويل الاستثمارات العمومية المخططة بواسطة قروض طويلة الأجل ,و قد أدت هذه السياسة غالبا الى اختزال وظيفة البنوك و دورها في اطار محاسبي على الرغم من أنها جاءت لتخفف من الضغوط الموجودة على خزينتها و أصبحت نشاطاتها تتميز بالسلبية في توزيع القروض مع تعاظم دور الخزينة في هذا المجال , و قد أدى ذلك الى اضعاف ارادتها في تعبئة الادخار وبالتالي فقد تميزت هذه الفترة ببداية التخلي عن المنهج الاشتراكي و لو كانت التصريحات الرسمية للمسؤولين تؤكد دائما أن الاختيار الاشتراكي لا رجعة فيه .[3]

[1] محمود حميدات , مدخل للتحليل النقدي , ديوان المطبوعات الجامعية , الطبعة الثالثة , 2005 , ص 126.

[2] الطاهر لطرش , تقنيات البنوك , ديوان المطوعات الجامعية , الطبعة السادسة الجزائر 2007 , ص 117.

[3] تشام فاروق , بحث حول أهمية الإصلاحات المصرفية و المالية في تحسين أداء الاقتصاد , جامعة وهران , 2002 , ص 8

المطلب الثاني : النظام المصرفي بعد الإصلاحات 1986

إصلاحات قانون المالية لسنة 1986 :

جاء القانون رقم 86-12الصادر في 19أوت 1986المتعلق بنظام البنوك والقرض ليدخل إصلاحا جذريا على الوظيفة البنكية تماشيا مع متطلبات نظام اقتصاد السوق ، كما جاء ليوحد الإطار الذي يسير النشاط الخاص بكل المؤسسات المالية مهما كانت طبيعتها القانونية وأهم بنود هذا الإصلاح ما يلي :[1].

- استرجاع البنك المركزي لدوره كبنك للبنوك ، يقوم بالمهام البنوك التقليدية.
- الفصل بين البنك المركزي كملجأ أخير للإقراض و بين نشاطات البنوك التجارية.
- استعادت البنوك دورها من خلال تعبئة الإدخار و توزيع القروض في إطار المخطط الوطني للقرض ، فأصبحت تتمتع بحرية في استلام الودائع و منح القروض و متابعتها.
- تقليل دور الخزينة في نظام التمويل.
- إنشاء هيئات رقابة على النظام البنكي و هيئات استشارية أخرى

المعوقات التي ميزت هذه المرحلة:

- محدودية صلاحيات البنك المركزي.
- سيطرة الخزينة العمومية على مجمل عمليات التمويل التي هي في الأساس من مهام البنوك التجارية.
- شمولية صلاحيات وزير المالية و التي وصلت إلى درجة تحديد أسعار الفائدة الموكلة في الأساس إلى البنك المركزي.
- طبيعة ملكية البنوك التجارية و التي كانت ملكا للدولة حيث كانت مجرد أداة لتنفيذ سياسات الحكومة.
- ضعف معدلات الفائدة التي لم تكن تشجع عملية الادخار حيث استقر هذا المعدل على نسبة 2.75% من سنة 1972إلى غاية 1986حيث وصل إلى نسبة5% .
- اقتصرت مهمة البنوك التجارية على جمع الموارد و تخصيصها أو توجيهها وفق ما ينص عليه المخطط الوطني للقرض ، والمتضمن ضمن الخطة الوطنية للتنمية.

وكخلاصة لما سبق ذكره فإن النشاط البنكي لهذه المرحلة كان مقيدا ضمن المخطط الوطني للتنمية و المخطط الوطني للقرض

[1] محفوظ لشعب ، القانون المصرفي ، الجزائر المطبعة الحديثة للفنون المطبعية ، 2001 .

النظام المصرفي منذ إصلاحات سنة 1988إلى يومنا هذا:

1) قانون 1988و الإصلاحات التي جاء بهـا :

إن قانون 88-06 المؤرخ في 1988/01/12المعدل و المتمم للقانون 86-12المؤرخ في 08/19/ 1986جاء على إثر المصادقة على قانون استقلالية المؤسسات العمومية الاقتصادية في 1988و بالتالي أصبحت البنوك العمومية بدورها مؤسسات مستقلة.

و على إثر ذلك وضع حد لتدخل الخزينة العمومية في تمويل النشاط الاقتصادي و في الوقت نفسه لم تصبح المؤسسات العمومية ملزمة بتركيز حساباتها في بنوك محددة.

يمكن تلخيص على ضوء ما سبق أهم ما جاء به قانون 06/88في الآتي:

- يعتبر البنك شخصية معنوية تجارية تخضع لمبدأ الاستقلالية المالية و مبدأ الربحية و المردودية.
- بإمكان المؤسسات المالية غير البنكية القيام بعمليات التوظيف المالي.
- يمكن للمؤسسات البنكية اللجوء إلى الجمهور من أجل الاقتراض على المدى الطويل كما يمكنها أن تلجأ إلى طلب ديون خارجية.
- أصبح للبنك المركزي دور أساسي في تسيير السياسة النقدية.

2) قانون النقد و القرض 10/90:

إن قانون 10/90الصادر في 1990.04.10و المتعلق بالنقد و القرض صدر بعد التعديل الدستوري لسنة 1989و الإصلاحات الاقتصادية التي شرع فيها إبتداءا من سنة1988.

لقد أرسى هذا القانون القواعد التنظيمية و التسييرية للبنوك و المؤسسات المالية فنص على ما يلي: [1]

-إلغاء تبعية السياسة النقدية للقطاع السلعي التي كانت مرسخة في ظل التخطيط المركزي.

-عدم التمييز في منح القروض ما بين القطاع العام و القطاع الخاص.

-اعتماد المرونة في تحديد معدلات الفائدة بالنسبة للبنوك من قبل البنك المركزي.

-تم الفصل بين البنك المركزي صاحب السلطة في إصدار النقد و الخزينة العمومية صاحبة العجز في التمويل.

-تقليص ديون الخزينة تجاه البنك المركزي و القيام بتسديد الديون السابقة المتراكمة عليها.

-استعادة البنوك و المؤسسات المالية لوظائفها التقليدية خاصة تلك المتمثلة في منح القروض التي كانت محتكرة من قبل الخزينة العمومية.

-أصبح توزيع القروض لا يخضع إلى قواعد إدارية و إنما يرتكز على مفهوم الجدوى الاقتصادية للمشاريع.

-أصبح مجلس النقد و القرض يمثل السلطة النقدية الوحيدة و المستقلة بعدما كانت مشتتة بين البنك المركزي و الخزينة

[1] الطاهر لطرش , مرجع سبق ذكره , ص 120

العمومية و وزارة المالية.

-إعادة تأهيل دور البنك المركزي في تسيير النقد و القرض.

-تولي مجلس النقد و القرض إدارة و تسيير البنك المركزي.

-إقامة نظام مصرفي قادر على اجتذاب و توجيه مصادر التمويل.

-حماية الودائع.

-ترقية الاستثمار الأجنبي.

-إعادة الاعتبار لبنك الجزائر و الدور المنوط به كبنك مركزي.

-تحديد نوعية العلاقة بين البنك المركزي و الخزينة العمومية.

-تحديد نوعية العلاقة بين البنك المركزي و البنوك التجارية.

أهم التعديلات التي أدخلت على قانون النقد و القرض خلال عام 2001 :

إن التعديلات التي أدخلت على قانون النقد و القرض خلال عام 2001 تتمثل في الأمر 01/01و التي تهدف أساسا إلى تقسيم مجلس النقد و القرض إلى جهازين :

الأول: يتكون من مجلس الإدارة الذي يشرف على إدارة و تسيير شؤون البنك المركزي ضمن الحدود المنصوص عليها في القانون.

الثاني: يتكون من مجلس النقد و القرض و هو مكلف بأداء دور السلطة النقدية و التخلي عن دوره كمجلس إدارة لبنك الجزائر , و المادة 30 من الأمر 01/01 تعدل المادة 23 من قانون النقد والقرض تعدل أحكام الفقرتين الأولى و الثانية من المادة 23 التي تنص على أنه لا تخضع وظائف المحافظ و نوابه إلى قواعد الوظيف العمومي و تتنافى مع كل نيابة تشريعية أو مهمة حكومية أو وظيفة عمومية و لا يمكن للمحافظ أو نوابه أن يمارسوا أي نشاط أو وظيفة مهما تكن أثناء ممارسة وظائفهم ماعدا تمثيل الدولة لدى مؤسسات عمومية دولية ذات طابع مالي أو نقدي أو اقتصادي و مما يلاحظ هو أن تعديل 2001 ألغى الفقرة الثالثة من المادة 23 من قانون النقد و القرض و هذه الفقرة كانت تتضمن عدم السماح للمحافظ و نوابه الاقتراض من أي مؤسسة جزائرية كانت أو أجنبية كما لا تقبل التعهدات الصادرة في محفظة البنك و لا في محفظة أي بنك عامل داخل التراب الوطني و قد يكون هذا الإجراء حاجزا لعدم استغلال المحافظ و نوابه للمنصب في الحصول على قروض أو تمويلات بتعهدات شخصية و بزوال هذا القيد وفق تعديل 2001 قد يتاح للمحافظ و نوابه تحصيل قروض و تمويلات سواء من مؤسسات أجنبية أو جزائرية و كذا التعامل في محفظة بنك الجزائر و محافظ بقية البنوك العاملة في الجزائر.

الأمر 30/11:

ظهر هذا القانون في 26أوت 2003حيث جاء مكملا لقانون 10/90بعدما لاحظت السلطات ضعف آليات المراقبة التي يستعملها بنك الجزائر مقارنة بالتحولات الاقتصادية السريعة ، خاصة بعد فضيحة بنك الخليفة و البنك التجاري و الصناعي.

لقد وضع الأمر 03/11أطرا جديدة تحكم سير البنك المركزي و البنوك التجارية ، ويمكن حصر ما تضمنه هذا الأمر فيما يلي:

أن بنك الجزائر مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي ,كما يعد تاجرا في علاقته مع الغير.

– لا يجوز للمحافظ ونائبه الدخول في أي استحقاقات انتخابية أو ممارسة أي وظائف حكومية أخرى.

– أصبحت صلاحيات مجلس النقد و القرض واسعة حيث أصبحت الحكومة تستشيره في كل مشروع قانون و نص تنظيمي يتعلقان بالمسائل المالية و النقدية.

– يمكن لبنك الجزائر أن يقترح على الحكومة كل التدابير التي من شأنها أن تحسن ميزان المدفوعات و حركة الأسعار و الأحوال المالية العامة ، و سياسة الصرف و التنظيم و الإشراف و أنظمة الدفع.

–تم الفصل بين مجلس الإدارة المكلفة بتسيير البنك كمؤسسة ، وبين مجلس النقد والقرض الذي يمارس اختصاصات جوهرية في مجال سياسة النقد والقرض.

–إقامة هيئة رقابية ، مكلفة بمهمة متابعة نشاطات البنك ولاسيما النشاطات المتصلة بتسيير مركزية المخاطر ومركزية المستحقات غير المدفوعة و السوق النقدية.

–يرفع بنك الجزائر إلى مختلف مؤسسات الدولة التقارير الاقتصادية والمالية والتقارير المتعلقة بالتسيير.

–تم إلغاء ما نص عليه قانون 06/88من إمكانية اقتراض البنوك من الجمهور.

– تنشأ لجنة مشتركة بين بنك الجزائر و وزارة المالية للإشراف على تسيير الأرصدة الخارجية والمديونية الخارجية.

–يمثل مصدر للمعلومات المالية التي تعد ضرورية أمن جل مكافحة الآفات المعاصرة كتبييض الأموال.

– يضمن حماية أفضل للبنوك وللمؤسسات المالية كما يحدد شروط ومقاييس اعتماد البنوك ومسيري البنوك والعقوبات الجزائية التي يتعرض لها مرتكبو المخالفات.

– يصدر مجلس النقد والقرض نظاما يحدد الحد الأدنى الجديد لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية وسيعمل على هذا الأساس بنك الجزائر على تعزيز التقييم لطلبات الإعتمادات الجديدة.

– يشكل قاعدة للرقابة على الوثائق والمستندات ، ويسمح بالتقييم والإطلاع السريع على تطور الوضعية المالية الخاصة بكل بنك.

معوقات رغم كل هذه الإصلاحات: يمكن استخلاصها فيما يلي :[1]

– معوقات تتعلق بالنظام : الظرف الخاص الذي ميز عشرية التسعينات كان مسوغا و ذريعة من أجل الإبقاء على السياسات السابقة و المتمثلة في ممارسات لا تتماشى و نصوص الإصلاحات الجديدة.

–إغفال الاهتمام بالعنصر البشري و الكفاءات ، في حين أعطيت الأولوية للاستثمار و الاهتمام بالتجهيزات و الجانب التكنولوجي.

–هيمنة سياسة تفضيل القطاع العام على القطاع الخاص مع فرض تجسيد مشاريع الحكومة التي هي في أغلبها قرارات سياسية كمشاريع دعم التعاونيات الشبانية ، و المؤسسات المصغرة.

–ضعف الضابط القانوني المتعلق بالممارسات البنكية.

–انعدام شبكة اتصالات متطورة ترقى إلى مستوى المتطلبات المعاصرة للتعاملات البنكية.

–هشاشة النسيج الاقتصادي المتميز بسيطرة قطاع عمومي أعلن إفلاسه ، و بقطاع خاص محتشم لا يرقى إلى مستوى المنافسة العالمية.

–فوضى السوق الموازية التي تعتبر الطابع المميز للاقتصاد الوطني ، بحيث أصبح من الصعب على البنوك تحديد معايير نجاعة و فعالية المؤسسات.

–اعتماد البنوك سياسة التشغيل التام ، و ابتعادها عن العقلانية في التوظيف.

–ضعف و قلة المنافسة في القطاع المصرفي من قبل البنوك الخاصة أو الأجنبية ، مما أدى بالبنوك العمومية إلى السقوط في فخ "كثرة الطلب تذهب الجودة."

–انعدام السوق المالي في الجزائر.

المطلب الثالث : التحديات التي واجهها النظام المصرفي.

لقد شهد و لا يزال الاقتصاد العالمي جملة من التغيرات و التطورات أهمها المتعلقة بالجانب البنكي و التي لها الأثر على البنوك العالمية عامة و الجزائرية خاصة اذ واجهت البنوك الوطنية جملة من التحديات اهمها :[2]

التطورات التكنولوجية:

لاشك أن أهم ما يميز العمل المصرفي في عصر العولمة هو تعاظم دور التكنولوجيا المصرفية و العمل على تحقيق الاستفادة القصوى من ثمار تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات بغية تطوير النظام ووسائل تقديم الخدمات المصرفية و ابتكار

[1] societé inter-bancaire de formation, systeme bancaire et financier algerien :alger,

[2] بن خالدي نوال , فعالية نموذج الصيرفة الشاملة ودوره في تطور أداء البنوك , أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه للعلوم الاقتصادية ,2011 , ص 281-282 .

تطبيقات جديدة لخدمة مصرفية تتسم بالكفاءة و السرعة في هذا الأداء لهذا على البنوك الجزائرية العمل على مواكبة التطورات الحاصلة عن طريق العديد من التقنيات المصرفية في السوق الجزائرية لتتلاءم مع متطلبات العصر الحديث.

تزايد أهمية التسويق المصرفي :

على البنوك الجزائرية تبني مفهوم التسويق المصرفي الحديث خاصة في ظل التطورات التي تشهدها السياحة المصرفية و التي تنتج عنها زيادة المنافسة مابين البنوك .

– تصميم مزيج من الخدمات المصرفية بما يحقق اشباع رغبات و احتياجات العملاء .

– دراسة سلوك العملاء و اتجاهاتهم و اختيار موقع فروع البنوك اين توزع الخدمات المصرفية .

– خلق أو صناعة العميل بالسعي نحو العميل المرتقب.

تأهيل الموارد البشرية:

يعد العنصر البشري من الركائز الأساسية للارتقاء بالأداء المصرفي لهذا على البنوك الجزائرية العمل على تطوير امكانيات العاملين و قدراتهم و ذلك لاستيعاب التطورات الملاحظة في مجال الخدمات المصرفية بالشكل الذي يضمن رفع مستوى تقديم الخدمة المصرفية.

اعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية :

لقد أفرزت التطورات العالمية في مجال الصناعة المصرفية جملة من التحديات أبرزها احتدام المنافسة بين البنوك الكبيرة لهذا لجأت هذه البنوك الى اعادة صناعة استراتيجيتها و اتباع سياسة جديدة كان في صدارتها تدعيم مراكزها المالية و تدعيم قدراتها التنافسية بالشكل الذي يجعلها قادرة على المنافسة على الساحة المصرفية الدولية و ذلك من خلال استخدام الابتكارات العالمية أو ما يسمى بالمشتقات المالية أهمها العقود الآجلة أو العقود المستقبلية و عقود الخيارات .

الالتزام بالمعايير الدولية :

أهم تحدي يواجه البنوك في العالم بما فيها البنوك الجزائرية هو ضرورة تبني المعايير الدولية التي أفرزتها لجنة بازل في مختلف اجتماعاتها فيما يتعلق بملاءة رأس المال و قواعد الحذر و الالتزام بالشفافية , حيث أصبح القائمون على هذه الهياكل ملزمون بالحذر و مجابهة هذه الآثار و ذلك عن طريق تدعيم رؤوس أموال البنوك و احتياطاتها , كما أصبح الزاما على البنوك الالتزام بالمعايير العالمية في هذا الشأن لدلالة على مكانة مراكزها المالية مما يزيد ثقة المتعاملين معه و يقيها من الهزات العالمية .

المطلب الرابع : آفاق النظام المصرفي الجزائري : [1]

ان تحرير دخول المنافسة الأجنبية ستزيد من ديناميكية البنوك و ذلك بتشجيع اتباع أساليب الادارة الحديثة و الاستعانة بالخبرة الأجنبية , و ينبغي أن تؤدي عملية تحرير الاقتصاد و تعميق الأسواق المحلية الى تحرير حركة رؤوس الأموال و الانتقال الى القابلية الكاملة للتحويل التي تعرض الأسواق المالية و المحلية بدرجة أكبر للمنافسة مع الأسواق العالمية.

والواقع أن المؤشرات تدل على أن حجم و فعالية الوساطة المالية قد حقق نموا بدرجة كبيرة مع تنفيد الاصلاحات ,و مع ذلك مازالت هناك الحاجة الى اصلاحات أخرى لتعزيز الوفرات المالية و النهوض بالتخصيص الفعال للموارد و إلا فالبنوك في المستقبل القريب مهددة اما:

- ادماجها فيما بينها وفقا لمعايير السوق.

-خوصصتها و عملها بمعايير السوق تصفيتها نهائيا.

- تصفيتها نهائيا.

1) ادماجها فيما بينها وفقا لمعايير السوق:

يقصد بالاندماج بصفة عامة اتحاد مصالح بين شركتين أو أكثر و قد يتم هذا الاتحاد في المصالح من خلال المزج الكامل من أجل ظهور كيان جديد كما قد يتم الاندماج بشكل كلي أو جزئي و بشكل ارادي أو لا ارادي.

و التحولات البارزة التي يشهدها العالم تستدعي من البنوك الاتحاد و الاندماج لتكوين كيانات كبيرة قادرة على البقاء و المنافسة إلا أنه من ناحية أخرى يجب مراعاة عدم تركز اندماج البنوك في عدد قليل و هو ما يحصل احتمالات التسعير الاحتكاري و يحقق روح المنافسة و الابتكار و يكون بصفة عامة ضد مصلحة الأطراف الاخرى المرتبطة بالبنوك.

لا يمكن تعريف الخوصصة بالمعنى الضيق و هو عملية تحويل المؤسسات العامة الى القطاع الخاص تمليكا او ادارة , كون الخوصصة في معناها الواسع تشمل قيام البنوك بدور فعال في تحريك النشاط الاقتصادي و اتاحة الفرصة لها لكي تساهم في التنمية الاقتصادية من خلال ايجاد مشاريع جديدة .

[1] ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الإقتصادية , مرجع سبق ذكره , ص 131-132-133 .

2) ملكية خاصة مع تغيير نمط التسيير:

و برنامج الخوصصة حديث العهد في الفكر الاقتصادي المعاصر و هو مازال يمر بمرحلة التجربة و الخطأ لاسيما في الدول النامية , وعليه ينبغي النظر الى الخوصصة على أنها واحدة فقط من عدد الاستراتيجيات التي تسعى الى زيادة كفاءة مؤسسات القطاع العام المصرفي في الجزائر.

و تم في الجزائر تقييم أداء بعض البنوك التجارية بطريقة حديثة , اما اصلاحها بما يتلاءم و اقتصاد السوق و اما بيعها للخواص لأنها اذا بقيت على ما هي عليه فهي مهددة بالزوال.

3) التصفية:

تسمح التصفية بالقضاء على المؤسسات الأقل نجاعة و بالتالي توفير موارد لاستعمالها في مجالات ذات انتاج أكبر و يتم اعتمادها في حالات التوقف عن الدفع أو فقدان رأس مال المؤسسات .

ان المشاريع الفاشلة لا ينتج عنها سوى اضافة عبئ ثقيل على كاهل الدولة لذا تخضع لإجراءات التصفية المعروفة و المنصوص عليها في القانون التجاري من المادة 765 الى 795 من الأمر 5975 و المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 و المتمم و المعدل في تاريخ 25 افريل 1993

خلاصة الفصل :

على ضوء ما تم التطرق إليه في هذا الفصل من مفاهيم و أساسيات مختلفة نتوصل إلى أن عملية الوساطة المالية تتم عن طريق مجموعة من المؤسسات أهمها البنوك بمختلف أنواعها خاصة و عامة حيث تحظى بأغلب هذه العمليات ، حيث تقوم هذه المؤسسات بجمع الودائع من أصحاب الفائض المالي و إعادة توزيعها على أصحاب العجز المالي بغية تمويل المشاريع الاستثمارية الجديدة منها و القديمة.

وحتى يستطيع الاقتصاد الجزائري مواجهة مشاكل التمويل بالنسبة للعمليات الاستثمارية بعد 1986 و دخول الأفراد سوق الاستثمار ونظرا لضعف سوق رأس المال و حداثتها كان لابد من البحث عن ميكانيزمات وسياسات و إدخال مجموعة من الإصلاحات لتسهيل عملية التمويل و عليه البحث عن مصادر لتمويل المشاريع تتوافق مع موارد الدولة و متطلبات الاقتصاد , ليقع الاختيار على البنوك حيث أصبح بعد ذلك الممول الأساسي للعمليات الاستثمارية.

الفصل الثاني: تمويل الاستثمارات عن طريق القروض البنكية

تمهيد :

تلعب الاستثمارات دورا هاما في تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية في إطار السياسة العامة للدولة لهذا وجب التفكير فيما تتطلبه التنمية الاقتصادية من مصادر التمويل سواء كانت داخلية بحوزة المؤسسة (التمويل الذاتي) أو مصادر خارجية خاصة متمثلة في القروض البنكية موجهة للتمويل إما نشاطات الاستغلال أو قروض موجهة لتمويل نشاطات الاستثمارات.

تعتبر عملية الإقراض الخدمة الأساسية التي تقدمه البنوك و المصدر الأول للربح ، و لكن هذا الأخير يكون دائما مهدد و ذلك أن عملية الإقراض تكون محفوفة بعدة مخاطر ، حيث تعتبر هذه الأخيرة صميم النشاط البنكي لكون طبيعة نشاطه تشوبه المخاطر ، كما أن الخطر لا ينشأ فقط من عمليات الإقراض ، و لكن مجمل الأنشطة البنكية الأخرى .
و نظرا لأهمية الموضوع خصصنا هذا الفصل لدراسة تمويل الإستثمار عن طريق القروض البنكية.

و قد قسمنا هذا الفصل إلى ثلاث مباحث :

المبحث الأول : و خلال هذا المبحث تعرضنا لكل من مفهوم التمويل , أهميته , أنواعه و مصادره .

المبحث الثاني : قمنا في هذا المبحث بدراسة عامة حول القروض البنكية و إجراءات منحها من طرف البنك .

المبحث الثالث : تطرقنا في هذا المبحث إلى تعريف الاستثمار,أهمية, أنواع و العلاقة بينه و بين التمويل .

المبحث الأول : أساسيات حول التمويل

تسعى الكثير من الدول سواء النامية أو المتقدمة إلى زيادة معدلات التنمية في المجتمعات من منظور أن المزيد من التنمية الاقتصادية يؤدي إلى المزيد من التنمية على المستوى الوطني ولكي تحقق التنمية الاقتصادية أهدافها ,فلابد أن يتوافر لها عبر الزمن المقادير الكافية من التمويل ,فكلما استطاعت البنوك تعبئة المزيد من الموارد المالية سواء الذاتية أو الخارجية ,كلما استطاعت أن تحقق المزيد من التنمية الاقتصادية وكلما اتسم نظام الإدارة المطبق بالفعالية والكفاءة ,ونظرا لتزايد وتطور المشاريع الاستثمارية أدى على زيادة طلبيات التمويل الواسع.

المطلب الأول : تعريف التمويل

هناك عدة تعاريف لعملية التمويل، نذكر منها:

التعريف الأول : يعتبر التمويل أداة هامة من الأدوات الضرورية للعملية الإنتاجية و التمويل عبارة عن تدفق مالي أو سلعي بين مؤسسة التمويل و الطرف المستفيد من تلك الأموال كما يعرف ":هو عبارة عن توفير المبالغ النقدية اللازمة لرفع أو تطوير مشروع عام أو خاص، وتمويل يشمل أيضا تلك القرارات التي تتخذها الإدارة من أجل توظيف الأموال توظيفا اقتصاديا للتحسين بالنظرة الكلية في أعمال المشروع حيث أنها ليست جزئيات منفصلة عن بعضها وبالتالي هي توفير للأموال و التنسيق في القرارات و الأعمال في البعد الاقتصادي لصالح المشروع، وقد يكون الغرض من التمويل التسيير أي العمل و المحافظة على القدرة الإنتاجية للمؤسسة المستفيدة من التمويل أي ضمان السير العادي لها [1]"

التعريف الثاني :"إن كلمة تمويل تأتي لتوضيح مسألة انتقال رؤوس الأموال من أماكن وفرتها إلى أماكن ندرتها وتتم العملية من خلال مجموعة من الوسطاء الماليين سواء كان ذلك في شكل بنوك أو شركات تأمين أو صناديق ادخار و أسواق المال إلى غير ذلك، كما أن عملية ادخار رؤوس الأموال تستهدف بالمقام الأول الحصول على عدد ممكن من هذه الأموال[2]"

التعريف الثالث :"يعرف بأنه البحث عن الطرائق المناسبة للحصول على الأموال و الاختيارات و تقييم تلك الطرائق و الحصول على المزيج الأفضل بينها بشكل يناسب كمية و نوعية احتياجات و التزامات المنشأة [3]."

و من كل ماسبق يمكن أن نعرف التمويل على أنه عبارة عن انتقال لرؤوس الأموال من أصحاب الفائض إلى أصحاب العجز المالي بغرض تطوير مشروع عام أو خاص أو توسيع في استثمارات جديدة

---

[1] رابح الزبيري":**التمويل و تطور قطاع الفلاحة في الجزائر**("رسالة ماجستير, جامعة الجزائر 1988) ص8

[2] الصالح مفتاح: **محاضرات في المالية الدولية** (سنة رابعة مالية نقود وبنوك, جامعة محمد خيضير بسكرة/2002 2001)

[3] . هيثم محمد الزغبي: **الإدارة والتحليل المالي**) دار الفكر لطباعة والنشر والتوزيع, عمان (2000) , ص105

المطلب الثاني :أهمية التمويل

تأتي أهمية التمويل من الحاجة إلى الأموال ، فتزداد أهمية وظيفة التمويل بزيادة الحاجة إلى التمويل و تنقص بنقصان الحاجة.

ويرجع التمويل في أصله سواء كان عاما أو خاصا إلى الحاجة الاقتصادية للسلع والخدمات والحاجة إلى المبادلة تزداد أهمية التمويل و تنقص أهميته أيضا في المجتمع الذي لا يتسم بالمبادلة، بل يتم إشباع الحاجات الاقتصادية بواسطة الإنتاج المباشر، وبالاعتماد عل استغلال العمل للموارد الاقتصادية ومع انخفاض أهمية المبادلة في هذه المجتمعات تنخفض أهمية توفر رأس المال المستخدم في الإنتاج،ولا شك أن تقسيم العمل و مبادلة الفائض الشخصي هما اللذان أكسب المال باعتباره وسيلة للتبادل أهمية خاصة و ازدادت بالتالي أهمية التمويل.

نستخلص أن أهمية التمويل تظهر من خلال أهمية وضرورة توفر رأس المال اللازم للعمليات والأنشطة الإنتاجية والتسويقية...الخ سواء كانت هذه العمليات تتسم بطابع موسمي أو كانت تتسم بطابع إستراتيجي ط ويل الأمد، تتعلق بتواجد المنشأة الاقتصادية في ساحة المنافسة أو الصراع من أجل البقاء[1]

المطلب الثالث : أنواع و مصادر التمويل

تحاول المشاريع الاستثمارية تخطيط و توجيه و متابعة تامين احتياجات المشروع من الأموال من خلال افضل خليط تمويلي من مصادر التمويل المختلفة الخاصة بالمشروع وبما يعم نابجها و يعطي أعلى مردود اقتصادي يمكن في ظل الظروف و البيئة المحيطة بالمشروع

الفرع الأول : أنواع التمويل

هناك نوعين للتمويل: [2]

تمويل عام – تمويل خاص.

1– تمويل عام: وهو يتم من قبل الدولة و الجماعات المحلية و الخواص،يمنح إعتمادات ضرورية لسير في المشروع و هو مكمل لشكل الخاص و بأخذ عدة أشكال منها الفروض الكلاسيكية و القروض السندية و التمويل و الإيجار.

2– تمويل خاص: إن تمويل الاستثمار باستخدام الموارد أو جزء من فائض او إنتاج او الأرباح المحققة ، و هنا نتكلم عن التمويل الذاتي أو اللجوء إلى المدخرات عن طريق السوق المالية.

---

[1] . يوسف العشاب, مدرس فرعي لترقية تدعيمات التمويل, مجلة فضاءات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة, العدد, 02 مارس. 2003 ,ص22

[2] عمر حسين , الموسوعة الإقتصادية , دار الفكر العربي , الطبعة 4 , ص 145 .

الفرع الثاني : مصادر التمويل

هي عبارة هن تشكيلة المصادر التي يحصل منها المستثمر أو المنشأة على الأموال بهدف تمويل استثمارها أو عملياتها الاستغلالية و يمكن تقسيم مصادر التمويل إلى قسمين: [1]

- مصادر ذاتية أو داخلية.

- مصادر خارجية .

1- مصادر التمويل الذاتي أو الداخلي:

يعرف على أنه مقدرة المؤسسة على تغطية احتياجاتها المالية اللازمة لسداد الديون و تنفيذ الاستثمارات الرأسمالية،و كذلك زيادة رأس مالها العامل من اصولها الذاتية.

يقصد أيضا بتمويل الداخلي الأموال المتولدة من العمليات الحالية للمؤسسة أو من مصادر عرضية دون اللجوء الى المصادر الخارجية.

يتم التمويل الذاتي بإعادة الاستثمار الكلي أو الجزئي للفائض المحتجز و الذي يتكون من عنصرين أساسيين في حالة المؤسسة الرابحة و هما:الربح المحتجز, نواتج الإهتلاكات .

أنواع التمويل الذاتي و أهم مكوناته :

أ- أنواعه: هناك نوعين من التمويل الذاتي:

- تمويل ذاتي خاص بالمحافظة على مستوى النشاط: و هو عبارة عن التمويل الذاتي الذي هدفه المحافظة على الطاقة الانتاجية للمؤسسة.

- **تمويل خاص بالتوسع** : في بعض الأحيان تجد المؤسسة أن التمويل الذاتي يفوق الانخفاض الذي يحدث في عناصر الأصول و في الحالة تلجأ المؤسسة إلى استعمال ذلك الفائض في شراء استثمارات جديدة أو زيادة مخزونها أو زيادة رأس مالها.

[1] سمير محمد عبد العزيز , التمويل و إصلاح الهياكل المالية , مطبعة الإشعاع , الإسكندرية , مصر 1994 ص 55 .

ب- أهم مكونات التمويل الذاتي: يتكون التمويل الذاتي أساسا من: [1]

1-الأرباح المحتجزة: إن تحقيق الربح هو أحد الاهداف الأساسية و الضرورية لأي مؤسسة بحيث تقوم المؤسسة بتجزئة الربح إلى عدة أقسام و منه ما يذهب إلى المساهمين ليوزع عليهم و منه ما تحتفظ به ويسمى هذا الأخير الأرباح المحتجزة أو المحجوزة.

2-مخصصات الإهتلاك: يعرف الإهتلاك على أنه تسجيل محاسبي للخسارة التي تتعرض لها الاستثمارات التي تنقص قيمتها مع الزمن بهدف إظهارها بالميزانية بقيمتها الصافية.

و هو التعبير الحسابي للخسارة التي تلحق بقيمة الاستثمارات التي تنفذ نتيجة مرور الزمن و تسمح بإعادة تكوين الأصول المستثمرة.

2-1 كيفية التمويل عن طريق الإهتلاك:

يمكن القول بأن الإهتلاك عبارة عن قياس النقص الذي يحدث لقيمة الأصل الثابت عبر الزمن و يعوض الإهتلاك نقص القيمة الناشئ على الاستعمال لحجز جزء من الأرباح يعادل هذا النقص بحيث يبقى رأس المال ثابتا بقيمته الأصلية بعدم توزيع أرباح وهمية و كذلك يخصص الإهتلاك لمواجهة خسائر واقعة و يسجل قبل الوصول إلى نتيجة الدورة.

2-2 أهمية حساب الإهتلاك:

إن حساب الإهتلاك ضروري للأسباب التالية: [2]

- المحافظة على رأس مال المؤسسة و ذلك ان الأصل الثابت في نهاية حياته الإنتاجية غير صالح للإنتاج و لهذا فانه ينبغي على المؤسسة أن تحجز من أرباحها السنوية جزء لمقابلة هذا النقص.

- تحديد التكاليف و تحميلها بوحدات الإنتاج بما في ذلك الإهتلاكات حيث أن تجاهله يؤدي إلى تقسيم المنتجات بتكلفة أقل.

[1] إبرهيم الأعشش , أسس المحاسبة العامة , ديوان المطبوعات الجامعية , الساحة المركزية الجزائر 1999 , ص 237.

[2] عمر حسين , مرجع سبق ذكره , ص153 .

3- المؤونات:

هي أموال تقتطع من الأرباح لمواجهة الخسائر أو الأخطار المحتمل وقوعها في المستقبل فحسب المخطط المحاسبي الوطني توجد لمواجهة حدوث حدث أو خطر محتمل بأنشطة المؤسسة كما نصت المادة 718 من القانون التجاري الجزائري على أنه : حتى في غياب أو عدم كفاية الأرباح يجب القيام بالإهتلاك و المؤونات اللازمة حتى تكون الميزانية مطابقة للواقع،و تطبيقا لمبدأ الحيطة و الحذر تقوم المؤسسات بتكوين مخصصات تتمثل في قيمة المخزون و الحقوق و مؤونات الأخطار و التكاليف و من بين الحالات التي تقوم فيها المؤسسة بتكوين المؤونات و المخصصات هي حالة إحتمال أو ترقب حدوث أخطار محدقة بالمؤسسة مما يترتب عنها تكاليف باهظة عند وقوعها. [1]

التمويل الخارجي: وهي مختلف الأموال التي تتحصل عليها المؤسسة من المصادر الخارجية و المتمثلة في القروض البنكية بمختلف أنواعها التي سوف نتطرق إليها في المبحث القادم (أنواع القروض البنكية) بالتفصيل. و تحتاج المؤسسات إلى هذا التمويل لتغطية تكاليفها في حالة عجز الموارد الداخلية،أو في حالة استعمال الموارد الخارجية يكون أقل تكلفة.

المطلب الرابع: العوامل المحددة بين مصادر التمويل

يمكن إيجازها في النقاط الآتية: [2]

1-الملائمة :هي ملائمة الأموال المستخدمة لطبيعة الأصول التي ستقوم هذه الأموال بتمويلها ,وكقاعدة عامة ينبغي تمويل الأصول الدائمة بالأموال الدائمة

2-الدخل :ويقصد به العائد المحقق من المشروع ,فيجب أن تكون نسبة عائد المشروع أكبر من نسبة الاقتراض لكي تقوم المؤسسة بطلب القرض.

3-السيطرة والإدارة :أن توسع المؤسسة في الاقتراض إلى الحد الذي يجعلها غير قادرة على الوفاء بالتزاماتها مما يجعل المقرضين يضعون أيديهم على أصول المؤسسة,وفي هذه الحالة يفقد أصحاب المشروع سيطرتهم على المؤسسة,ومن هنا تظهر أهمية السيطرة والإدارة في اختيار طريقة التمويل المثلى.

4المرونة :تحتاج المؤسسة إلى مرونة أساسا حتى تتمكن من الحصول على أكبر عدد ممكن من بدائل التمويل عندما تحتاج إلى التوسع في نشاطاتها,أي مدى مقدرتها على استغلال الفرص التي تمكنها من تخفيض مجموع تكلفة أموال الاقتراض إلى أدنى حد ممكن.

5-التوقيت :ويقصد به التوقيت السليم لعمليات الاقتراض والتمويل الخاص,ويمكن إدخال عاملي التقدير والتنبؤ العقلاني كعامل أساسي في هذا الشق مما يساعد على رفع العائد إلى أقصى حد ممكن.

---

[1] المادة 718 من القانون التجاري .

1هيثم محمد الزغبي، الإدارة والتحليل المالي، دار الفكر للطباعة والنشر, 2000 مصر، ص122

2 عبد الحليم كراجة وآخرون، الإدارة والتحليل المالي، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2000 ، ص104

6-الظروف الاقتصادية العامة : إن الرواج الاقتصادي قد يشجع المؤسسة الاقتصادية على الاقتراض لتمويل عملياتها بدلا من الاعتماد على زيادة رأس مالها لان ظروف الرواج تعطي المؤسسات رقة بقدرتها على خدمة دينها.

7-حجم المؤسسة: يعتبر حجم المؤسسة من العوامل المهمة في قدرة المؤسسة على التوسع في الإقراض لان الحجم الواسع غالبا ما يمنح الثقة اكبر للمؤسسات الصغيرة.

8-طاقة الإقراض : أي إن قدرة المؤسسة على الاقتراض و تقديم الضمانات تحد من إمكانية الاستفادة من الاقتراض دون حدود.

9-نمط التدفق النقدي :وهو عبارة عن الفترة الزمنية التي تنقضي على الاستثمار حتى يبدأ بتحقيق النقد من عملياته .

المبحث الثاني : القروض البنكية

المطلب الأول : مفهوم القروض البنكية و أهميتها

تعتبر القروض من أهم مصادر الأموال للبنوك في الوقت الحاضر لكونها العنصر الأساسي التي تزود البنك بالفوائد.

الفرع الأول : تعريف القروض البنكية

يختلف مفهوم القروض من باحث لآخر كل حسب تخصصه و حسب وجهة نظره،لذا تعمدنا تقديم تعاريف مختلفة لتوضيح الرؤية أكثر.

1/ القرض لغة:

المقصود به تلك الخدمات المقدمة للعملاء و التي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد و المؤسسات في المجتمع بالأموال اللازمة على أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال و فوائدها و العملات المستحقة دفعة واحدة أو على أقساط في تواريخ محددة حسب العقد و تدعم تلك العملية بمجموعة من الضمانات التي تكفل البنك استرداد أمواله في حالة توقف العميل عن السداد بدون اي خسائر. [1]

2/ القروض اصطلاحا:

باللغات الاوروبية فإن الكلمة المقابلة لكلمة قرض هي crédit أصلها هي الكلمة اللاتينية créditum ، المتشققة من الفعل اللاتيني credere.[2]

[1] عبد المطلب عبد الحميد , البنوك الشاملة و عمليات إدارتها , دار الجامعة , الطبعة الأولى , الإسكندرية , مصر 200 , ص 103 .

[2] شاكر القزويني , مرجع سبق ذكره , ص90.

– أما اقتصاديا فالقرض يعني تسليم المال لتثميره في الإنتاج والاستهلاك فهو مرتبط بميعاد استحقاق محدد مسبقا.

و حسب تعريف ''Pleroy'': القرض هو وضع تحت تصرف الغير رأس مال مع الالتزام باسترداده إما رأس مال نفسه أو ما يعادله.

و كما يقول ''G.Petitt'' في كتابه حول مخاطر القروض البنكية "منح البنك يعني منح الثقة ، إعطاء حرية التصرف في مال حقيقي مقابل الوعد بالتسديد لذلك المال نفسه أو ما يعادله".

– و نستنتج من هذه المفاهيم أن عمليات الاقتراض تعتمد على ثلاثة عناصر: .[1]

1)– الثقة : لكي يتحقق عامل الثقة على العميل أن يقدم للمصرف ضمانات قيمتها المالية تفوق قيمة القرض.

2)– المدة : هي الأجل الذي يستفيد منه المقترض بالأموال المقترضة و تحدد هذه المدة بتوقيع اتفاقية القرض.

3)– الوفاء بالتسديد : الوفاء بإرجاع ما اقترضه مضافا إليه الفائدة

ثانيا : أهمية القروض البنكية:تتمثل فيمايلي:[2]

– تسهيل المعاملات التي أصبحت تقوم على أساس العقود و الوعد بالوفاء.

– المساهمة في النمو والازدهار الاقتصادي للبلاد.

– وسيلة مناسبة لتحويل رأس مال من جهة لأخرى أي واسطة لزيادة إنتاجية رأس المال.

– المحافظة على قيمة رأس المال المقرض بالنسبة للبنك.

– الحصول على الفوائد للبنك اثر تحويل السيولة للزبائن (الأطراف التي تطلب القرض مقابل ايداع ضمانات في ميعاد استحقاق يحدده).

و هي كذلك تلعب دورا هاما في تمويل متطلبات الصناعة و الزراعة ، التجارة و الخدمات فالقرض يمكن العميل من شراء المولد الأولية ، الزيادة في أجور العمال المتخصصين لعملية الإنتاج ، و هي تساعد تجار التجزئة و الجملة في الحصول على السلع و تخزينها ثم بيعها إما نقدا أو لأجل ، باختصار تستخدم في عملية الإنتاج و التوزيع والاستهلاك ، يعني

[1] زويش فاطمة الزهراء , النظام المصرفي و دوره في تمويل المشاريع الإستثمارية , مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر 2013–2014 , جامعة البويرة , ص 68.
[2] لويشي دلال , دور القروض البنكية في تمويل الإستثمار , مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر 2012–2013 , جامعة باتنة , ص28 .

ذلك أن منح القروض يمكن البنوك من الإسهام في النشاط الاقتصادي و تقدمه و رخاء المجتمع الذي تخدمه ، فتعمل القروض على خلق فرص عمل و زيادة القدرة الشرائية التي بدورها تساعد على توسيع استغلال الموارد الاقتصادية و تحسين مستوى المعيشة.

المطلب الثاني : أنواع القروض البنكية

يمكن تصنيف القروض التي يمنحها البنك وفق عدة مقاييس متنوعة أو وفق الغرض منها إما قروض موجهة لتمويل نشاطات الاستغلال أو لتمويل نشاطات الاستثمار.

أولا : القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستغلال

قروض الاستغلال عبارة عن قروض قصيرة الأجل تسمح بمواجهة طرف مؤقت تتراوح مدة هذا النوع من القروض من بضعة أيام إلى بضعة شهور ولا تتجاوز السنة الواحدة تلجأ المؤسسة لهذا النوع إن أرادت التغطية الآنية لاحتياجات خزينتها وإذا أرادت مواجهة عملية تجارية في زمن محدود ،كما تأخذ قروض الاستغلال أشكال عدة نذكر منها :

1- القروض العاملة (الصندوق) :

تعرف هذه القروض بهذا الاسم لارتباطها بالصندوق مباشرة أي الحساب الجاري

للزبون و تتضمن أربعة أنواع :[1]

1-1 تسهيلات الصندوق :

هي عبارة عن قروض معطاة لتخفيف صعوبات السيولة المؤقتة أو القصيرة جدا التي يواجهها الزبون ، والناجمة عن تأخر الإيرادات عن النفقات أو المدفوعات.فهي إذا ترمي إلى تغطية الرصيد المدين إلى حين أقرب فرصة تتم فيها عملية التحصيل لصالح الزبون حيث يقتطع مبلغ القرض.

1-2 المكشوف :

يعرف على أنه تسهيل الصندوق لكن لمدة أطول قد تصل إلى عدة شهور،إن السحب على المكشوف هو المبلغ الذي يسمح به البنك لعميله وهذا المبلغ يزيد عن الرصيد الجاري للزبون.

تلجأ المؤسسة إلى السحب المكشوف وهو سحب الزبون أكبر من رصيده وتستخدم هذه العملية لثقتها في الزبون.

[1] طاهر لطرش , مرجع سبق ذكره , ص58-59 .

1-3 قروض الموسم :

هي نوع خاص من القروض البنكية،ونشأ عندما يقوم البنك بتمويل نشاط موسمي لأحد زبائنه.فالكثير من المؤسسات نشاطاتها غير منتظمة وغير ممتدة على طول دورة الاستغلال.بل أن دورة الإنتاج أو دورة البيع موسمية.

فالمؤسسة تقوم بإجراء النفقات خلال فترة معينة يحصل أثناءها الإنتاج، وتقوم ببيع هذا الإنتاج في فترة خاصة.ومن بين أمثلة هذه العمليات نشاطات إنتاج وبيع اللوازم المدرسية وكذلك إنتاج وبيع المحاصيل الزراعية.

1-4 قروض الربط :

هو عبارة عن قرض يمنح إلى الزبون لمواجهة الحاجة إلى السيولة المطلوبة لتمويل عملية مالية في الغالب أو مشروع (إنشاء مصنع أو شراء تجهيزات جديدة)مع العلم أن العملية لها حظوظ كبيرة للنجاح ولكن تتطلب وقتا طويل لاسترجاع الموارد،ويتم تسديد هذا القرض بالموارد الناجمة عن تحقيق العملية.

2-القروض ذات الصيغة الخاصة :

هذه القروض غير موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة عامة، وإنما توجه لتمويل أصل معين من بين هذه الأصول , ويوجد هناك ثلاثة قروض أنواع من القروض الخاصة : [1]

2-1 تسبيقات على البضائع :

هي عبارة عن قرض يقدم إلى الزبون لتمويل مخزون معين والحصول مقابل ذلك على بضائع كضمان للمقرض.

2-2 تسبيقات على الصفقات العمومية :

هي عبارة عن اتفاقات للشراء أو تنفيذ أشغال لفائدة السلطات العمومية تقام بين هذه الأخيرة و المقاولين أو الموردين ، ويجد المقاول المكلف بالإنجاز في حاجة إلى أموال ضخمة غير متاحة في الحال لذلك يضطر إلى اللجوء إلى البنك،و تسمى القروض التي تمنحها البنوك للمقاولين من أجل إنجاز الأشغال لفائدة السلطات العمومية بالتسبيقات على الصفقات العمومية.

2-3 الخصم التجاري : تعتبر عملية الخصم قرض باعتبار أن البنك يعطي مالا إلى حاملها وينتظر تاريخ الاستحقاق لتحصيل هذا الدين.

[1] لويشي دلال نفس المرجع , ص 60-63.

3- القروض بالالتزام : هو عبارة عن إعارة إمضاء البنك للمؤسسة المستفيدة ، ويسمح هذا الاعتماد للمؤسسة بأن تقوم بتعجيل مدخلات الأموال و تأجيل مخرجات الأموال من الصندوق و يتم هذا الالتزام حسب الأشكال التالية : [1]

3-1 الضمان الاحتياطي : هو عبارة عن التزام مقدم من طرف البنك لصالح الزبون ويعتمد البنك هنا بالتسديد في ميعاد استحقاق الورقة التجارية الخاصة بالمدين(زبون البنك) لصالح دائنه (المورد) ويكون على شكل توقيع منظمة على الورقة التجارية نفسه.

3-2 الكفالة: يقوم البنك بتوقيع الكفالة تضمن تنفيذ كل الالتزامات الخاصة بزبونه (المدين) لغيره (الدائن) إذ يتعهد البنك بتسديد المبلغ الذي هو على عاتق زبونه في حالة عجز هذا الأخير عن الدفع لدائنه وتأخذ الأشكال التاليةٌ:

الكفالة الجمركية ، الكفالة الجبائية ، و الكفالات الخاصة بالأسواق العمومية.

3-3 القبول: يعتبر القبول بديل للسحب على المكشوف إذ أن البنك يقوم بتأدية خدمة للزبون دون منحه المبلغ ولكن بالتوقيع فقط.

4-القروض المقدمة للأفراد: إلى جانب كل أنواع القروض التي سبق ذكرها،بإمكان البنك أن يمنح قروضا من نوع آخر، هي ذات طابع شخصي بشكل عام ،وهدفها تمويل نفقات القرض ،والتي تستعمل في تسديد المشتريات الشخصية للأفراد دون استعمال النقود.[2]

ثانيا : القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستثمار

1- عمليات القرض الكلاسيكية لتمويل الاستثمارات:

يتم التمييز في هذا الصدد بين نوعين من الطرق الكلاسيكية في التمويل الخارجي للاستثمارات:القروض متوسطة الأجل و القروض طويلة الأجل ، ويرتبط كل نوع من هذه القروض بطبيعة الاستثمار ذاته.

1-1 القروض متوسطة الأجل:

توجه هذه القروض لتمويل نشاطات الإستثمار التي لا تتجاوز 07 سنوات وهي تمنح سواء من قبل بنك بمفرده أو من طرف بنك بمساهمة مؤسسة متخصصة و لابد أن كون هناك غلاقة بين مدة التمويل و مدة حياة الأصل الممول .[3]

[1] زويش فاطمة الزهراء , مرجع سبق ذكره , ص71.

[2] طاهر لطرش , مرجع سبق ذكره , ص 69.

[3] Luc bernet – rollande - principes de technique bancaire - 23 eme édition - paris 2004 - p 259

2-1 القروض طويلة الأجل:

هي تلك القروض لتمويل الأصول الثابتة في المؤسسة أو في تمويل استثماراتها ، وتكون مدتها أكبر من7 سنوات وقد تصل إلى 30 سنة ومن أهم خصائصها: [1]

أ . تمثل تكلفة هذا النوع من القروض نسبة معينة من القرض ، إلى أن هناك حالات يصر فيها المقرض على أن يكون معدل الفائدة متغيرا خاصة إذا كانت معدلات الفائدة في السوق متجهة نحو الارتفاع.

ب . تسديد القرض قد يتم مرة واحدة في تاريخ الاستحقاق المتفق عليه أو يتم على أقساط متساوية في تواريخ محددة.

ج . تعتبر من المصادر النادرة التي يصعب الحصول عليها، حيث أنها تعتمد على مدى توافر الادخارات الطويلة الأجل في المؤسسات القائمة بعملية الوساطة.

د . القروض الطويلة الأجل لا تمول إلا 70 بالمئة من الاستثمار المبدئي وتتطلب ضمانات مهمة كرهن العقارات المملوكة (قروض الرهن العقاري).

2- الائتمان الإيجاري:

يعتبر الائتمان الإيجاري فكرة حديثة للتجديد في طرق التمويل .

2-1 تعريف الائتمان:

هو عبارة عن عملية يقوم بموجبها بنكا ، أو مؤسسة مالية أو شركة تأجير مؤهلة قانونا لذلك ، بوضع آلات أو معدات أو أية أصول مادية أخرى بحوزة مؤسسة مستعملة على سبيل الإيجار مع إمكانية التنازل عنها في نهاية الفترة المتعاقد عليها ، ويتم التسديد على أقساط يتفق بشأنها تسمى ثمن الإيجار .

2-2 أنواع الائتمان الإيجاري:

هناك العديد من أنواع الائتمان الإيجاري ، إلا أننا سوف نركز على نوعين منه: [2]

الائتمان الإيجاري حسب طبيعة العقد و حسب طبيعة موضوع التمويل.

[1] منير صالح , الإدارة المالية مدخل تحليلي معاصر , المكتب العري الحديث الإسكندرية 2000 , ص 50.
[2] طاهر لطرش , مرجع سبق ذكره , ص 76-79 .

أ) الائتمان الإيجاري حسب طبيعة العقد:

حسب هذا التصنيف هناك نوعان من الائتمان الإيجاري : الائتمان الإيجاري المالي و الائتمان الإيجاري العملي.

1- الائتمان الإيجاري المالي :

حسب المادة الثانية من الأمر رقم 09.96 المتعلق بالائتمان الإيجاري ، يعتبر ائتمانا إيجاريا ماليا إذا تم تحويل كل الحقوق أو الالتزامات و المنافع و المساوئ و المخاطر المرتبطة بملكية الأصل المعني إلى المستأجر

2- الائتمان الإيجاري العملي:

حسب المادة الثانية دائما من نفس الأمر ، ائتمانا إيجاريا عمليا إذا لم يتم تحويل كل الحقوق و الالتزامات و المنافع و المساوئ و المخاطر المرتبطة بملكية الأصل المعني ، أو تقريبا كلها إلى المستأجر.

ب) الائتمان الإيجاري حسب طبيعة موضوع التمويل:

يمكننا حسب هذا التصنيف التفريق بين نوعين من الائتمان الإيجاري :الائتمان الإيجاري للأصول المنقولة والغير منقولة.

1- الائتمان الإيجاري للأصول المنقولة:

يستعمل هذا النوع من الائتمان الإيجاري من طرف المؤسسة المالية لتمويل الحصول على أصول منقولة تتشكل من تجهيزات و أدوات استعمال ضرورية لنشاط المؤسسة المستعملة.

2- الائتمان الإيجاري للأصول غير المنقولة:

في الواقع لا يختلف هذا النوع من الائتمان الإيجاري من ناحية تقنيات استعماله عن النوع السابق. ويتمثل الفرق الأساسي في موضوع التمويل حيث أن هذا النوع يهدف إلى تمويل أصول غير منقولة تتشكل غالبا من بنايات شيدت أو هي في طريق التشييد حصلت عليها المؤسسة المؤجرة من جهة ثالثة أو قامت هي ببنائها ، وتسلمها على سبيل الإيجار إلى المؤسسة المستأجرة لاستعمالها في نشاطاتها المهنية مقابل ثمن الإيجار.

3- حالات التوظيف المالي:

إن طرق التمويل السابقة الكلاسيكية على وجه التحديد ، يكمن أن تتم باستعمال أدوات مالية خاصة مثل السندات. كما يمكن للمؤسسات أن تستعمل طرق تمويل أخرى مثل اللجوء إلى المساهمين (قدماء أو جدد) ، ويتجسد ذلك

بإصدار نوع خاص من الأوراق المالية هي الأسهم. وفي كلتا الحالتين ، تجد البنوك نفسها أمام تسيير محفظات مالية هي خليط ما بين الأسهم و السندات.

1- الأسهم : هي نوع من الأوراق المالية المتداولة في بورصة القيم المنقولة.

1-1 تعريف السهم : يمكن تقديم عدة تعاريف للسهم : [1]

هو عبارة عن ورقة مالية تثبت امتلاك حائزها لجزء من رأس مال المؤسسة التي أصدرته مع الاستفادة من كل الحقوق هو تحمل كل الأعباء التي تنتج عن استهلاك هذه الورقة.

يعرف السهم بأنه :"صك قابل للتداول يصدر عن شركة المساهمة ، ويعطي للمساهم ليمثل حصته في رأس مال الشركة". و تعتبر الأسهم أداة التمويل الأساسية لتكوين رأس مال الشركات المساهمة ، إذ تطرح للاكتئاب العام ضمن مهلة محددة يعلن عنها مع الإصدار.[2]

السهم هو حق المساهم في شركة الأموال ، وهو الصك الذي يثبت هذا الحق القابل للتداول وفقا لقواعد القانون التجاري.[3]

1-2 خصائص الأسهم :يمكن تلخيصها فيمايلي: [4]

- السهم هو ورقة تثبت ملكية صاحبها لجزء من رأس مال في حدود قيمته الاسمية، وعلى هذا الأساس فحامل السهم هو شريك في المؤسسة.
- يسمح السهم لصاحبه بالاستفادة من عائد هو ربح السهم أو الحصة وكذلك يتحمل جزء من الخسارة في حالة تحقيق المؤسسة لخسائر.
- الدخل الذي يدره السهم هو دخل متغير، وهو مرتبط بالنتائج التي تحققها المؤسسة وبالأفق الاقتصادي لهذه المؤسسة.
- ايضا هو ورقة مالية غير محددة الأجل, و أجله النظري هو حياة المؤسسة ذاتها، و بالتالي فالسهم يعتبر بالنسبة للمؤسسة مصدر تمويل دائم.

في حالة تصفية المؤسسة،أصحاب الأسهم هم آخر من يستوفي حقوقهم باعتبارهم شركاء.

[1] طاهر لطرش نفس المرجع , ص80-82.

[2] د/ يوسف بن عبد الله الشبيلي , الإستثمار في الأسهم و السندات , ص 01. مستخرج من www.shubily.com

[3] بوكابسي رشيد , معوقات أسواق المالية العربة و سبل تفعيلها , أطروحة دكتوراه جامعة الجزائر 2005-2006 , ص 54.

[4] طاهر لطرش , مرجع سبق ذكره , ص 82-83 .

1-3 العمليات على الأسهم : يمكن للبنوك أن تجري ثلاث عمليات على الأسهم ، وكذلك السندات ، لصالح الزبائن ، و هذه العمليات هي : [1]

- شراء و بيع الأسهم بناء على طلب الزبون.

- تشكيل المحفظة المالية لصالح الزبون دائما و تسيرها بالشكل الذي يحقق أفضل توظيف مالي ممكن.

- تقديم قروض بناء على حصوله على أسهم (أو سندات).

2- السندات : بالموازاة مع الأسهم ، توجد أمام المستثمرين فرص أخرى للتوظيف المالي و المتمثلة في السندات .

2-1 تعريف السندات:

هو عبارة عن ورقة مالية تثبت دائنية حاملها للمؤسسة التي أصدرتها.و على هذا الأساس ، فالسند هو عبارة عن إثبات لعملية القرض.

السندات من الأوراق المالية التي تصدرها الشركات المساهمة، أو المؤسسات العامة أو الدول و يعرف السند بأنه " قرض طويل الأجل تتعهد الشركات المقترضة بموجبه أن تسدد قيمته في تواريخ محددة .

2-2 خصائص السندات :تتمثل فيمايلي: [2]

- السند وثيقة قرض تثبت أن حامله دائن اتجاه المؤسسة التي أصدرته في حدود قيمته الاسمية.

- وتبعا لذلك ، يستفيد حامل السند من دخل ثابت و معرف مسبقا يتمثل في الفائدة، و يحصل عليه طوال عمر السند.

- هو عبارة عن ورقة مالية ذات أجل ، أي أنها تصدر لمدة زمنية معينة.

- حامل السند ليس له أي حق للتدخل في شؤون تسيير المؤسسة.

-السند يشكل موضوعا للمضاربة في البورصة.

[1] طاهر لطرش نفس المرجع , ص 87

[2] يوسف بن عبد الله الشبيلي , مرجع سبق ذكره , ص 17.

– في حالة تصفية المؤسسة أو إفلاسها، تمنح الأولوية لحملة السندات على عملة الأسهم في استرجاع رأس مال المال الموظف باعتبارهم دائنين للمؤسسة.

المطلب الثالث : أخطار و ضمانات القروض البنكية

الفرع الأول : أخطار القروض البنكية

كلمة خطر منحدر من لفظ الكلمة اللاتينية rescass و التي تعرف على أنها التزام و إقدام مبني على عدم التأكد يتميز باحتمالية الخسارة ، و قيام المؤسسات بمعاملات يومية يجعلها عرضة للعديد من المخاطر حيث يعرف الخطر على أنه عبارة عن حدث أو عدة أحداث يكون لها تأثير سلبي على نتائج المؤسسة مما يعيقها من الوصول إلى أهدافها.

1– مفهوم الخطر:

هي حالة يكون فيها إمكانية إن يحدث انحراف معاكس عن النتيجة المرغوبة والمتوقعة أو المأمولة.

و قد عرف ferriére الخطر في الحقيقة لا يوجد قرض معفي من الخطر مهما كانت الضمانات المتعلقة به فإن وجد القرض وجد الخطر المرافق له .[1]

2– أخطار القروض البنكية :

للأخطار مصادر مختلفة فمنها ما هو مرتبط بالظروف الاقتصادية، الاجتماعية، السياسية و منها ما له علاقة مباشرة بالمؤسسة الطالبة للقرض و منها كذلك ما هو بعملية تسيير البنك و نوع القرض المطلوب و من أهم المخاطر التي يتعرض لها البنك هي:[2]

2–1 مخاطر الفائدة :

هو الخطر الذي يتحمله البنك مت جراء منحه قروضا بمعدلات فائدة ثابتة ونظرا للتطورات اللاحقة بهذه المعدلات ينعكس الأمر على وضعية البنك ويشكل هذا النوع من المخاطر خطورة كبيرة بالنسبة للبنك كون أن معظم التحويلات الممنوحة طويلة أو متوسطة المدى فالفارق بين المعدلات الفائدة من سنة إلى أخرى يؤثر على مردودية البنك حيث يمكن أن يرتفع معدل الإقراض وبالتالي تحدث خسارة.

[1] Math ieu. Exploitation bancaire et risque de crédit 1995 p 21

[2] الصم أحمد , إدارة القروض المصرفية من خلال التحكم في خطر التسديد , مذكرة لتيل رسالة الماجستر ,كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير , فرع إدارة أعمال , جامعة الجزائر 2002 , ص 70 .

2-2 مخاطر سعر الصرف :

هذا الخطر ناجم عن الخسارة الممكن أن تحدث خلال التغيرات المختلفة لسعر الصرف للعملات نسبة إلى العملة الأجنبية المرجعة للبنك.

2-3 مخاطر السيولة :

يتحقق خطر السيولة في حالة عدم استطاعة البنك في وقت معين من نشاطاته أن يقابل التزامه أو آجال دفع قروض استلفتها من السوق النقدية أو المالية بسيولة حالية إلا بعد القيام بعملية البيع أي تحقق لأصوله ، ففي هذه الحالة خطر السيولة يجد البنك نفسه مرغما إلى التوجه نحو السوق النقدية من أجل إعادة خصم أوراقه التجارية وهذا يؤدي بالبنك بتحمل معدلات فائدة مرتفعة ، أما في حالة عدم إمكانية إعادة الخصم يلجأ إلى بنك الجزائر لطلب القرض هنا يطبق عليه معدل الفائدة أكبر من الذي يطبق على القروض الممنوحة لزبائنه.

2-4 مخاطر القرض :

هو عجز الزبائن عن إرجاع القروض الممنوحة لهم في الأوقات المتفق عليها في العقد هو من أسباب إفلاس معظم البنوك.

2-5 مخاطر عدم التسديد:

يعتبر هذا النوع من الخطر الأسوأ من الأخطار الأخرى عن عدم التسديد الكلي أو الجزئي من طرف المؤسسة لديونها في الوقت المحدد ويحدد الخطر في هذه الحالة بالنسبة للبنك بحسب الودائع المدينة الموضوعة كضمان للبنك حيث لا يمكنه استيراد تلك الأموال. ويرتبط هذا الخطر أساسا بنشاط المؤسسة.[1]

2-6 مخاطر التجميد:

يقصد به عدم تسديد الزبون الديون المقروضة له في الوقت المحدد أيهدم التوافق بين تواريخ الاستحقاق وتواريخ التسديد ، وينعكس هذا مباشرة على البنك إذ أن هذا الأخير يشتغل بودائع عملائه فعندما يوافق على منح قرض للغير أي تعبئتهم بالموارد التي ليست ملكا له في حين أن أصحاب هذه الأموال قد يسحبوا من حساباتهم أموالا في لأي وقت، فالخطر الذي يمكن أن يواجهه البنك من طرف المودعين باعتبار أن تلك الأموال التي منحت في شكل قروض للغير لم تسدد في ميعاد الاستحقاق وبالتالي تعتبر أموالا مجمدة.

[1] الصم أحمد نفس المرجع السابق , ص 70 .

2-7 مخاطر السوق :

التغير العكسي أو عدم الاستقرار لعوامل السوق المتمثلة في سعر الفائدة وسعر الصرف.

2-8 مخاطر القدرة على الوفاء بالدين :

هو ذلك الخطر الذي يكون فيه رأس المال الخاص غير كاف لامتصاص الخسائر المحتملة و الحذر من هذا الخطر يجب التنظيم المحكم لأرصدة الأذى لرأس المال.[1]

الفرع الثاني : ضمانات القروض البنكية:

1- مفهوم الضمانات:

هو التحقق المادي للوعد بالتسديد من طرف المدين للدائن أو طرف ثالث على شكل التزام يعود عليه بالربح حسب إجراءات مختلفة إما بتفسير حق السلع أو رهن أو أثاث يملكها الملتزم بالوعد ، كما يعرف الضمان عن وسائل وأدوات لمواجهة مختلف الأخطار المرتبطة بالقرض كإعسار المقترض أو إفلاسه.

ومن جهة نظر البنك نجد أن أحسن ضمان هو ما يمكن تحديد قيمته بسهولة ويمكن تحويله إلى نقدية بسهولة.[2]

2- بعض الاعتبارات المتعلقة بالضمان:

إن طلب الضمانات من طرف البنك يفتح الباب للتساؤل حول العديد من المسائل المرتبطة بهذه الضمانات ، ومن بين هذه التساؤلات ما يدور حول قيمة الضمان ومعايير اختيار الضمان: [3]

قيمة الضمان: في الحقيقة عندما يقوم البنك على طلب ضمان من المؤسسة التي تريد أن تقترض منه فهو يصطدم بمشكلة أولا هي ما قيمة الضمان وفي الواقع لا يمكن أن ننتظر إجابة قاطعة في هذا الخصوص باعتبار أنه لا يوجد قانونا يحدد هذه القيمة. ومع ذلك يمكننا أن نتصور بأن قيمة هذا الضمان لا يمكن أن تتجاوز مبلغ القرض المطلوب.

اختيار الضمانات: كما أن مشكلة أخرى تواجه البنك في قضية الضمانات ، وهذه المشكلة تتعلق بالكيفيات المتبعة في اختيار هذه الضمانات.

[1] الصم أحمد نفس المرجع السابق , ص 73 .
[2] لويشي دلال , مرجع سبق ذكره , ص 36 .
[3] الطاهر لطرش , مرجع سبق ذكره , ص 163 .

في الحقيقة ، لقد سمحت التجارب البنكية والعرف البنكي المتولد عنها إلى خلق عادات وصيغ لاختيار الضمانات. وتتركز هذه الصيغ بالخصوص على الربط ما بين أشكال الضمانات المطلوبة ومدة القرض الموجهة لتغطيته.

3- أنواع الضمانات:

تنقسم الضمانات البنكية إلى صنفين ويمكن تلخيصها فيما يلي: [1]

1- الضمانات الحقيقية :

وتسمى أيضا بالضمانات العينية ، إن الاقتراض البنكي يقوم أساسا على الثقة بين المقرض والمقترض ووعد هذا الأخير بالتسديد أجلا ، لكن البنك لا يكتفي بهذا الوعد وبالتالي يطلب ضمانات تسمح له من استيراد حقه في الآجال المحددة.

و هو تخصيص عنصر من عناصر الأصول المنقولة أو غير المنقولة من المستثمر لضمان التسديد للبنك ، في حالة عدم القدرة على التسديد عند حلول ميعاد استحقاق الدين .

ويمكن تجسيد هذه الضمانات في ثلاث أنواع:

1-1 الرهن الرسمي:

هي تأمينات عينية تعبر عن إرادة التعهد في عقد مكتوب من طرف الموقف في حالة عدم التسديد في ميعاد الاستحقاق يستطيع الدائن بيع أموال لكي يدفع لنفسه في الرهن الرسمي يستعمل بكثير في قروض الاستثمار (عقارات ، منازل).[2]

وعرفه المشرع الجزائري في القانون المدني المادة 882 الرهن الرسمي يكسب به الدائن حفا عينيا على عقار لوفاء دينه ، يكون له بمقتضاه أن يتقدم على الدائنين العاديين والتاليين له في المرتبة في حقه من ثمن العقد في أي بلد كان".[3]

1-2 الرهن الحيازي :

هو عقد يلتزم به شخصا ضمانا لدينه عليه أو على غيره بأن يسلم إلى الدائن أو إلى أجنبي يعينه المتعاقدين شيئا يترتب عليه الرهن حقا عينيا له إلى أن يستوفي الدين، من جهة أخرى لا يكون محل الرهن الحيازي إلا ما يمكن بيعه استقلالا بالمزاد العلني من منقول إلى عقار.

[1] شاكر القزويني , مرجع سبق ذكره , ص 122 .

[2] طاهر لطرش , مرجع سق ذكره , ص 165 .

[3] القانون المدن الجزائري , الديوان الوطني للأشغال التربوية 1999 , ص 230 .

1-3 الأولويات:

هي حق ممنوح من طرف القانون لعدد معين من الدائنين, ويمكن أن تكون أيضا على العقارات والمنقولات.

2- الضمانات الشخصية :

عكس الضمانات الحقيقية التي توجد فيها سهولة في تحديد وتغطية مخاطر القرض لوجود مقابل مادي فالضمانات الشخصية هي تعهد من شخص قد يكون هذا الشخص هيئة مالية كالدولة أو الجماعات المحلية أن يسدد المدين إذا كان الدائن غير قادر على ذلك عند وصول ميعاد الاستحقاق.[1]

والضمانات الشخصية أنواع وهي:[2]

2-1 الكفالة:

هي ابتكار لعرف مصرفي خدمة للعمليات المتعلقة بالاقتصاد عموما حيث أن تقديمها يمثل البديل المقبول عن النقد المطلوب دفعة من المكفول لتأمين عمل معين حيث تؤدي في هذا الإطار عملا تجاريا ، رغم أنها مدينة بطبعها .

وتجد الإشارة إلى أن الكفالة من أهم الضمانات الشخصية الهادفة إلى تحقيق مصلحة كل من الدائن والمدين من حيث تسهيل عملية الائتمان ، حتى أنها تمثل وسيلة أمن وطمأنينة للدائن وهذا الوجود طرف آخر يمكن أن يسأل وفاء الدين فهي بذلك تحقق له:

الثقة غير المحدودة.

لا تلقي عليه أعباء معينة كتلك التي تلقي علية في الرهن أو غيره من الضمانات كالالتزام بالمحافظة على الشيء المرهون.

وبالنسبة للمدين فإنها تسمح له بالحصول على ما يحتاجه من قروض .

[1] خالد وهيب الرادي , العمليات المصرفية الخارجية , دار المنهج للنشر و التوزيع , الطبعة الثانية , عمان الأردن 2000 , ص 121 .
[2] طاهر لطرش , مرجع سبق ذكره , ص 168 .

2-2 الضمان الإضافي:

ويسمى أيضا"الضمان الاحتياطي" وهو التزام يمنحه شخص في العادة هو البنك بموجبه تنفيذ الالتزامات التي قبل بها المدين الأوراق التجارية فهو تعهد يضمن القروض الناجمة عن خصم الأوراق التجارية. فالضمان الإضافي يهدف إلى تأكيد عملية دفع الحقوق المالية والذي لا يكون إلا بتوقيع الضامن على الورقة المالية ليمثل تعهد بالوفاء الالتزام ومعنى هذا أنه مرتبط بمفهوم الشخص والتعهد عن طريق العقد المبرم بين الطرفين(البنك والزبون) حيث أنه يعبر عن معاملة تجارية وتجدر الإشارة إلى أن الضمان الإضافي في شكلين هما:

الشكل الأول : على الورقة التي يتم من خلالها الدفع وهذا بوضع عبارة مقبول كضمان.

الشكل الثاني : يأخذ الضمان الإضافي صيغة العقد يعبر عنه من خلال عبارة مقبول كضمان.

ملاحظة : الضمان الإضافي يختلف عن الكفالة من حيث أنهما لا يلتقيان إلا في صيغة الاستظهار في حين أن هناك شبه الناحية القانونية والاقتصادية.

المطلب الرابع : إجراءات منح قرض بنكي و دراسة الجدوى الاقتصادية

الفرع الأول:إجراءات منح قرض بنكي

تمر عملية منح القروض البنكية بعدة إجراءات يمكن إيجاز أهمها في النقاط التالية: [1]

1- طلب القرض:

و يعد أولى المراحل حيث يتقدم العميل الى البنك لطلب القرض و ذلك بملء إستمارة الطلب التي تحتوي على جميع بياناته الأساسية و بعدها يقدمها الطالب لقسم الأمانة للدراسة.

2- الفحص الأولي لطلب القرض:

يقوم البنك بدراسة طلب العميل لتحديد مدى صلاحيته المبدئية وفقا لسياسة الإقراض في البنك و خاصة من حيث غرض القرض و أجل الاستحقاق و أسلوب السداد و يساعد في عملية الفحص المبدئي لطلب الانطباعات التي يعكسها لقاء العميل مع المسئولين في البنك و التي تبرز شخصيته و قدراته بوجه عام و خاصة من حيث حالة أصولها

[1] محمد صالح الحناوي , المؤسسات المالية , البورصة و البنوك التجارية , الدار الجامعية , ب ط , مصر 2000 , ص 280 .

و ظروف تشغيلها و في ضوء هذه الأمور يمكن اتخاذ قرار مبدئي إما بالاستمرار في استكمال دراسة الطلب.او الاعتذار عنه مع توضيح الأسباب للعميل حتى يشعر بالجدية في معاملة طلبه.

3- التحليل الائتماني للقروض:

و يتضمن تجميع المعلومات التي يمكن الحصول عليها من مختلف المصادر،لمعرفة إمكانيات العميل الائتمانية السابقة للبنك،و مدى ملائمة رأس المال من خلال التحليل المالي بالإضافة إلى الظروف الاقتصادية المختلفة ، و التي يمكن ان ينعكس أثرها على نشاط المنشأة.

4- التفاوض مع المقترض:

بعد التحليل المتكامل لعناصر المخاطر المحيطة بالقرض المطلوب بناءا على المعلومات التي تم تجميعها،و التحليل المالي للقوائم المالية الخاصة بالعميل يمكن تحديد مقدار القرض و الغرض الذي يستخدم فيه و كيفية صرفه و طريقة سداده و مصادر السداد و الضمانات المطلوبة و سعر الفائدة و العمولات المختلفة و يتم الاتفاق على كل هذه العناصر من خلال عمليات التفاوض بين البنك و العميل للتوصل الى تحقيق مصالح كل منهما.

5- إتخاد القرار:

تنتهي مرحلة التفاوض إما بقبول العميل للتعاقد،او عدم قبوله لشرط البنك و في حالة قبول التعاقد قد يتم إعداد مذكرة الاقتراح للموافقة على طلب القرض و التي عادة ما تتضمن البيانات الأساسية عن النشأة طالبة الاقتراض ، معلومات عن مديونيتها لدى الجهاز البنكي،موقفها الضريبي،وصف القرض و الغرض منه و الضمانات المقدمة و مصادر السداد و طريقته ، و ملخص الميزانية لثلاث سنوات الأخيرة،و التعليق عليها و مؤشرات السيولة والربحية و النشاط و المديونية و الرأي الائتماني و التوصيات بشأن القرض و بناءا على هذه المذكرة يتم الموافقة على منح القرض من سلطة الإقراض المختصة.

6- صرف القرض:

يشترط لبدء استخدام القرض توقيع المقترض على اتفاقية القرض و كذلك تقديمه للضمانات المطلوبة ،و أستفاء التعهدات و الالتزامات التي ينص عليها اتفاق القرض.

7- متابعة القرض و المقترض:

يهدف من هذه المتابعة هو الاطمئنان على حسن سير المنشأة و عدم حدوث أي تغيرات في مواعيد السداد المحددة.

و قد تظهر خلال المتابعة أيضا بعض التصرفات من المقترض و التي تتطلب إتخاذ الإجراءات القانونية لمواجهتها للحفاظ على حقوق البنك أو تتطلب تأجيل السداد أو تحديد القرض لفترة أخرى.

8- تحصيل القرض:

يقوم البنك بتحصيل مستحقاته حسب النظام المتفق عليه و ذلك إذا لم تقابله أي من الظروف السابقة عند المتابعة و هي الإجراءات القانونية أو تأجيل السداد أو تجديد القرض مرة أخرى. [1]

الفرع الثاني : دراسة الجدوى الاقتصادية

أولا: تعريف الجدوى الاقتصادية

هي عبارة عن عملية جمع المعلومات عن مشروع مقترح و من ثم تحليلها لمعرفة إمكانية تنفيذ و تقليل المخاطر و ربحية المشروع , و بالتالي يجب معرفة مدى نجاح هذا المشروع أو خسارته. [2]

و تعرف منظمة التنمية الصناعية دراسة الجدوى بأ،ها تلك الدراسة التي تتحدد الطاقة الإنتاجية للمشروع في موقع مختار , باستخدام طريقة فنية محددة للإنتاج و ملائمة للمواد الخام , و بتكاليف استثمارية و تشغيلية مقررة و بإيرادات متوقعة تحقق عائدا محددا على الاستثمار. [3]

ثانيا : مراحل دراسة الجدوى الاقتصادية: يمكن ذكرها فيمايلي: [4]

1- مرحلة تشخيص الفكرة : تبدأ عملية إتحاد القرار من وجود فكرة استثمارية لدى المستثمر , و هده الفكرة تبدأ بفرصة استثمارية في مجال لاستثماري معين , و من ثم إذا كانت هذه الفكرة ذات أثر إ اقتصادي قابلة للتنفيذ على ضوء المعطيات التي يتم جمعها , فيلجأ المشروع عندها لعمل دراسة مبدئية ميدانية.

2- دراسة الجدوى المبدئية (التمهيدية): تتطلب دراسة الجدوى التفصيلية جهدا كبيرا و وقتا طويلا نسبيا و تكاليف عالية , لذلك يتعين إجراء دراسات تمهيدية بسيطة للمشروعات التي يتم اقتراحها في مرحلة التعرف قبل إجراء دراسات الجدوى التفصيلية لها , وتكمن كذلك أهمية دراسة الجدوى المبدئية في أنها تحدد إلى حد ما تكلفة المال المخصص للاستثمار و من هنا فإن دراسة الجدوى المبدئية تشتمل على عدة جوانب أهمها :

[1] محمد صالح الحناوي نقس المرجع السابق , ص 282.

[2] جهاد فراس الطيلوني , دراسة الجدوى الإقتصادية , دار كنوز المعرفة للنشر و التوزيع , عمان الأردن 2011 , ص 33.

[3] شقيري نور موسى , أسامة عزمي سلام , دراسة الجدوى الإقتصادية , دار المسيرة للنشر , عمان الأردن 2009 , ص 22.

[4] نعيم نمر داود , دراسة الجدوى الإقتصادية , دار البداية , الأردن 2011 , ص 33 .

البحث عن المواقع الجوهرية سواء القانونية أو غير القانونية, فمن الممكن و جود مناطق معينة ممنوع إقامة مشروعات معينة عليها و ذلك من خلال قانون حماية البيئة مثلا.

التعرف على حالة الاقتصاد الوطني وتوجهاته , و سياسته الاقتصادية و الظروف البيئية و مدى الاستقرار السياسي و الاجتماعي بما في ذلك القيم و العادات و التقاليد مع تحديد ما إذا كانت أهداف المشروع تتماشى مع الأهداف العامة للمجتمع أم لا.

مدى الحاجة إلى منتجات المشروع و هو ما يتطلب التعرف على حالة السوق و اتجاهات الطلب على تلك المنتجات و الأسعار السائدة و أذواق المستهلك تجاه هذا النوع من السلع بالإضافة إلى إجراء مسح للمشروعات المماثلة و المنافسة للمشروع, و الأسواق المحتملة.

تقدير تكليف دراسات الجدوى التفصيلية و مدى تناسبها و توافقها و ملاءمتها لرأس المال المخصص مبدئيا للاستثمار في المشروع, و ما إذا كان المشروع يستحق إجراء دراسة تفصيلية أم لا.

و هذه المعلومات ليست الوحيدة الت يجب أن تظهرها دراسة الجدوى المبدئية بل يجب توضيح كل المعلومات التي تساعد على ترسيخ أو استبعاد المشروع الاستثماري المقترح.

3- دراسة الجدوى التفصيلية : تبدأ إذا كانت دراسات الجدوى التفصيلية مشجعة , بمعنى أن هناك جدوى من إقامة مشروع أو مجموعة مشاريع و يقصد بها دراسة المشروع من النواحي القانونية و الفنية و المالية و الاجتماعية و على أساس هذه الدراسة يتم إتخاد قرار بتنقيد المشروع , و تتكون دراسة الجدوى التفصيلية من الدراسات التالية : [1]

3-1 دراسة الجدوى البيئية للمشروع : حيث تتجه هذه الدراسة في جانبها التحليلي إلى محاولة التعرف على أثر المشروع على البيئة سواء كان هذا الأثر إيجابي أو سلبي , و ذلك بهدف تعظيم الآثار السلبية و الإيجابية و ذلك من خلال منظور أن المشروع نظام مفتوح يؤثر و يتأثر في البيئة.

3-2 دراسة الجدوى القانونية: و تهدف إلى التحقق من مدى توافق المشروع المقترح مع القوانين المنظمة للاستثمار , و من أمثلة ذلك القانون التجاري و كذلك دراسة القوانين الخاصة بالاستثمار .

3-3 دراسة الجدوى التسويقية : وتنطوي دراسات الجدوى التسويقية على العديد من الموضوعات تدور حول مفهوم و أهداف وأهمية دراسات الجدوى التسويقية للمشروع وأنواع دراسات السوق والجدوى التسويقية , ودراسة تقدير الطلب

[1] شقري نوري موسى , أسامة عزمي سلام , مرجع سق ذكره , ص 38-39-40 .

على منتجات المشروع كمحور رئيسي لدراسة الجدوى التسويقية بالإضافة الى تحليل البيانات والمعلومات من مصادرها لتقدير هذا الطلب.

كما تحدد أيضا مواصفات المنتج في ضوء أذواق ورغبات المستهلكين ورسم استراتيجية التسويق التي تضمن أفضل طرق التوزيع والترويج والتسعير ونوع الخدمات المطلوبة توفيرها للموزعين والمستهلكين وذلك للاستحواذ على أكبر حصة من السوق.

3-4 دراسة الجدوى الفنية والهندسية: تهدف الى دراسة مدى امكانية تنفيذ المشروع من النواحي الفنية والتي تشمل هنا تحديد الموقع المناسب للمشروع ومساحة الأرض المناسبة سواء لإقامة ورشات انتاج أو مخازن أو مبنى الادارة والتخطيط الداخلي للمؤسسة والآلات والمعدات المطلوبة والعمالة اللازمة للمشروع ...الخ .[1]

3-5 دراسة الجدوى المالية: تهدف الى ترجمة الدراسات السابقة الأخرى(دراسة الجدوى التسويقية ,دراسة الجدوى الفنيي والهندسية) الى تقديرات مالية , وتحديد كيفية التمويل المتمثل في رأس المال المدفوع من قبل المستثمر ورأس المال المقترض وسعر الفائدة , ويتم تقييم هذه الدراسة باستخدام مفهوم التدفقات النقدية .

3-6 دراسة الجدوى الاجتماعية: تهدف الى تقييم مدى مساهمة المشروع في تحقيق الرفاهية الاقتصادية للمجتمع.[2]

المبحث الثالث : مفاهيم عامة حول الاستثمارات

سوف نحاول التطرق في هذا المطلب إلى كل من التعاريف المختلفة للاستثمار والاستخدامات المختلفة للاستثمار،أنواعه، استخداماته، مصادره.

المطلب الأول : تعريف الاستثمار و أهميته.

يعتبر الاستثمار ذا أهمية بالغة للنهوض بالاقتصاد الوطني و التنمية، عن طريق التوجيه إلى الاستثمارات الأجنبية والتفتح على رؤوس الأموال، وعلى هذا الأساس نجد أن الاستثمار بمثابة الأداة و الركيزة الأساسية لاقتصاد متطور وناجح، و للاستثمار عدة تعاريف منها:

الفرع الأول : التعريف الاقتصادي:

يعرف الاستثمار اقتصاديا بأنه" عملية صرف أموال في الوقت الحالي من أجل الحصول من ورائها على نتائج في المستقبل، وبهذا المعنى يشمل الاستثمار كل الموارد و المواد و الأشياء المحصل عليها حاليا لهذا الغرض"[1].

[1] نعيم نمر داود , مرجع سبق ذكره , ص 34-35 .

[2] عاطف وليم أندرواس , دراسة الجدوى الإقتصادية للمشروعات , دار الفكر الجامعي , الإسكندرية مصر 2007, ص 471 .

أيضا هو عملية الإنفاق الرأسمالي في مشروع ما بغرض تحقيق نمو)أرباح (أو زيادة في المبلغ المستثمر، وهو ذلك النشاط الذي تنتظر المؤسسة من وراءه زيادة لقوتها و قدرتها، من حيث يقوم متخذ القرار بتوظيف رأسمال حالي،مقابل مداخيل و عوائد يأمل الحصول عليها مستقبلا "[2]".

ويرى بعض الكتاب المعاصرين بأنه:"عبارة عن الإضافة الجديدة من المنتجات الإنتاجية، أو الرأسمالية إلى رأس مال الدولة"

و انتهى كتاب آخرون إلى تعريفه بأنه :"العملية التي تنشأ عن تدخل إيجابي صادر عن أحد الأفراد يستهدف إيجاد مال دائم يؤمن خدمات آجلة"

الاستثمار عبارة عن توظيف المتبع لرأس المال ، أو بعبارة أخرى توجيه الأموال نحو الاستخدامات تؤدي إلى إشباع حاجة أو حاجات اقتصادية"

وتبنت جماعة أخرى بربط العملية بالبعد الإسلامي: فعرفه بأنه "عبارة عن استعمال الأموال في الحصول على الأرباح،أي خلق الأصول رأسمالية جديدة يوجه فيها الأفراد أموالهم، ويكون ذلك بالطرق المشروعة التي فيها خير للمجتمع"[3]"

وهو عمل أو تصرف لمدة معينة من أجل تطوير نشاط اقتصادي، سواء كان هذا العمل في شكل أموال مادية أو غير مادية(من بينها الملكية الصناعية، المهارة الفنية، نتائج البحث) أو في شكل قروض"[4]" .

"الاستثمار هو التعامل بالأموال و استخدامها من أجل الحصول على الأرباح ومن خلال التخلي عن الأموال و تحمل المخاطر بغرض الحصول على عوائد في المستقبل [5]

"يعتبر الاستثمار كمصرف لتلك الأموال التي تستخدم في شراء الأسهم و السندات الخاصة أو العامة بهدف تحقيق عائد فهو يتم بعد توفير متطلبات السيولة و بعد منح القروض المطلوبة[6]

و للاستثمار أهمية كبيرة في الحياة الاقتصادية ، فهي العامل المهم و الأساسي للنمو و الأداء الاقتصادي الجيد بتوفير فرص توظيف و تحقيق موارد مالية تساعد في تطوير الوحدات الاقتصادية و إعطاء دفع جديد للاقتصاد

[1] ناصر دادي عدون:تقنيات مراقبة التسيير (دار المحمدية العامة , الجزائر1997) , ص 5

[2] عبد المطلب عبد الحميد :دراسات الجدوى اللاقتصادية لاتخاذ القرارات الاستثمارية (الجار الجامعية ,الجزائر ,2000) ص19

[3] قطب مصطفى سانو: الاستثمار أحكامه وضوابطه في الفقه الإسلامي (دار النفائس للنشر والتوزيع ,الأردن ط1 ,2000) , ص20,21.

[4] عليوش قربوع كمال: قانون الاستثمارات في الجزائر)ديوان المطبوعات الجامعية ,الجزائر , 1999ص

[5] جميل الزيدانيين السعودي :أساسيات في الجهاز المالي والمنظور العلمي)دار وائل لنشر عمان ,الأردن , 1999ص (.251

[6] صلاح الدين حسن السيسي: التسهيلات المصرفية للمؤسسات والأفراد (جامعة القاهرة ,مصر1998 , ص3 .)

التعريف المحاسبي:

يعرف على أنه مجموعة من الوسائل و القيم الثابتة المادية و المعنوية منها المنقولة و غير المنقولة التي اشترتها المؤسسة أو أنجزتها لنفسها ليس بهدف بيعها أو تحويلها و إنما لاستعمالها كوسيلة استغلال لهدف زيادة الطاقة الاستثمارية للمشروع"

"هو عبارة عن تيار من الإنفاق النقدي , خلال فترة معينة من الزمن ، ويقصد به المحافظة على رصيد رأس المال أو التنمية عن طريق إنتاج أو شراء السلع و المعدات الإنتاجية التي تساهم في إشباع الحاجات الاقتصادية لأفراد المجتمع بشكل مباشر أو غير مباشر، وعموما فإن الاستثمار عبارة عن عملية يتم من خلالها تنمية رصيد رأس المال أو الطاقة الإنتاجية للمشروع أو المجتمع سواء بالكشف عن الثروات الطبيعية أو استغلالها استغلالا أمثل

التعريف المالي:

تعرف الاستثمارات "على أنها تجميع المبالغ المالية بهدف الحصول على عائد أو دخل في المستقبل و الاستثمار "هو عبارة عن إنفاق حالي ينتظر من ورائه عائد أكبر في المستقبل[1]."

الفرع الثاني : أهمية الاستثمار

إن للاستثمارات أهمية بالغة تعود على المؤسسة كخلية انتاج و على المجتمع بصفة عامة و نميز أهمية الاستثمار حسب القطاعات كما يلي :[2]

1-أهمية الاستثمار اقتصاديا و تكنولوجيا:

- الزيادة في رأس المال الحقيقي و رأس المال المجتمع
-تكوين رأس مال ثابت
-توسيع الإنتاجية في المؤسسة
-تضخيم رأس المال السلعي
_ضمان تحقيق استهلاك مستقبلي أكثر.

2- أهمية الاستثمار محاسبيا و ماليا:

الحصول على أملاك و قيم دائمة ملموسة و غير ملموسة, منقولة و غير منقولة

الحصول على عوائد أحسن في المستقبل ,و الرفع من القيمة السوقية للمؤسسة

و كما ذكرنا سابقا فانه مهما كان التصنيف الذي ينتمي إليه أي مشروع استثماري بإمكانه أن يتميز بالخصائص التالية:

[1] ناصر دادي عدون: *المرجع السابق* ص 155

[2] *حلبوش كمال الدين ،تمويل الاستثمارات ،كلية التجارة،جامعة تلمسان،دفعة2 ى 008،ص54*

- ✓ إيرادات المشروع الاستثماري
- ✓ نفقات الاستثمار
- ✓ مدة الحياة
- ✓ القيمة الباقية

المطلب الثاني :أنواع الاستثمارات

يمكن التفرقة بين الاستثمارات حسب الموضوع ، بحسب الطبيعة أو نوع النشاط وهذا ماسنبينه فيمايلي:

الفرع الأول :من حيث الموضوع:

نميز بين الاستثمارات التالية :[1]

1. الاستثمارات المنتجة :وهي تلك الاستثمارات التي تتكون في مجموعها من استثمارات مادية و التي تكون

آثارها مباشرة على الإنتاج ، وتهدف إلى الحفاظ على الطاقة الإنتاجية أو زيادتها و تضم:

استثمارات التجديد : وتهدف إلى تعويض استثمارات قديمة بأخرى جديدة أكثر فعالية.

استثمارات التوسع: هدفها زيادة طاقة الإنتاج و التوسع في نفس النشاط

استثمارات التحديث : هي استعمال وسائل و تقنيات أكثر تطورا و أحدث من تلك المستعملة وتهدف إلى تحسين الإنتاج أي أن الاستثمارات المنتجة هي تلك التي تتكون في مجموعها من استثمارات مادية و التي تكون آثارها على الإنتاج.

2. الاستثمارات غير المنتجة :بالمقابل نجد أنه هناك استثمارات غير منتجة و التي تقوم بتقديم خدمات اجتماعية ذات طبيعة استهلاكية كبناء المدارس، و الاستثمارات غير المنتجة تشمل نوعين:

استثمارات إستراتيجية :وهي المشاريع التي تهيئ شروط النجاح المستقبلي للمؤسسة محل دراسة السوق كالإشهار على المدى الطويل و تكوين الإطارات والعمال.

استثمارات اجتماعية :هي المشاريع التي تسمح بتحسين الظروف العملية للعمال و المردودية مثل توفير النقل للعمال ، تشييد مساكن اجتماعية و مطاعم.

ومن خلال التعريفين نجد أن العلاقة بين الاستثمارات المنتجة و غير المنتجة كون هذه الأخيرة تعمل على توفير خدمات يستفيد منها الاستثمارات المنتجة

[1] صلاح الدين حسن السيسي :التسهيلات المصرفية للمؤسسات والأفراد) جامعة القاهرة ,مصر , 1998ص30

الفرع الثاني : من حيث الطبيعة:

تختلف الاستثمارات حسب طبيعتها إلى عدة أنواع مختلفة ، فيمكن أن يكون الاستثمار ماديا كما يمكن أن يكون غير مادي.

1. الاستثمارات المادية : هي تلك الاستثمارات التي تتعلق بالثروة المالية للمؤسسة، إذ تشكل القاعدة الأساسية للنشاط المنتج، فيخصص لها سنويا مبلغا ماليا يدعى قسط الاهتلاك، وهاته الاستثمارات تشمل كل الأصول الثابتة و الملموسة كالآلات و المعدات.

2. الاستثمارات غير المادية: وهي استثمارات تتعلق بالثروة المالية الملموسة، ويمكن تقسيمها إلى:

الاستثمارات في المجال الفني المتعلق بالإنتاج :يتمثل في تحسين نوعية المنتوج كالأغلفة والعلب وغيرها.

الاستثمارات في المجال البشري :هو ذلك الاستثمار الذي يؤدي استغلال الطاقات المتاحة من الموارد البشرية و يشمل ذلك عمليات التوظيف، التأهيل، التكوين، تحسين ظروف العمل لكون العامل البشري هو الأداة الأساسية للنهوض بالعمل و انهائه داخل المؤسسة، وبالتالي استمراريتها.

الاستثمار في المجال التجاري :و يتمثل في شهرة المحل و جذب العملاء عن طريق الإشهار و الإعلان و العلامات التجارية.

الفرع الثالث : من حيث نوع النشاط

حيث يمكن تقسيمها على حسب هذا المعيار إلى مايلي:[1]

1. الاستثمارات الإنتاجية :تتحقق هذه الاستثمارات باستخدام الأموال في عمليات من أجل إنتاج سلع جديدة وهناك نوعان:

الاستثمار الصناعي: وفيه يتم تحويل المواد الخام إلى سلع نصف مصنعة أو سلع تامة الصنع.

الاستثمار الفلاحي :ويتم فيه تحويل البذور إلى ثمار عن طريق الزرع و الحصاد.

2. الاستثمارات التحويلية : وهي عبارة عن الاستثمارات التي تقوم بعملية تحويلية لسلعة من الطبيعة الخام إلى سلعة مصنعة كاستخدام البترول و تكريره، ومنشآت الحديد و الصلب و غيرها .

3. الاستثمارات الخدماتية : ويتم من خلالها استثمار الأموال عن طريق تقديم خدمات سواء للأفراد أو المؤسسات كالاستثمار في المجال السياحي ، والفندقة و في الواقع فإن الاستثمار يقسم إلي نوعين و هو التقسيم الأكثر شيوعا ألا وهو تقسيمه إلى مالي وحقيقي .وسنأخذ تعريفين مبسطين لهما:

الاستثمارات المالية: وهي الاستثمارات التي يتم فيها بيع و شراء الأوراق و الأدوات المالية المختلفة)أدواة الائتمان، والأسهم بجميع أنواعها (، أو بمعنى آخر شراء الأصول المالية التي تنتج عنها أرباح بأقل مخاطر ممكنة

[1] زياد رمضان:الاستثمار المالي والحقيقي (دار وائل لنشر ,عمان ,الأردن1998 , ص42 .

الاستثمارات الحقيقية : وفيها يتم شراء و بيع أصول الإنتاج بغرض زيادة الثروات مثل الاستثمار في شراء الأصول الحقيقية كالعقارات، الأصول المنتجة، المصانع ...

الفرق بين الاستثمارين هو أن الاستثمار الحقيقي يتبعه عادة زيادة حقيقية في الناتج الإجمالي للاقتصاد،أما الاستثمار لمالي فانه لا يتبعه أي زيادة في الناتج الإجمالي و ذلك لأنه عبارة عن انتقال ملكية وسائل الإنتاج من طرف لآخر[1].

المطلب الثالث: أهداف و القرارات الاستثمارية

الفرع الأول :أهداف الاستثمارية :يمكن تلخيصها فيمايلي:[2]

- تحقيق عائد مرض يساعد المستثمر على الإستثمار في مشروعه.

-المحافظة على قيمة الأصول الحقيقية أي المحافظة على قيمة رأس المال من خلال المفاضلة بين المشاريع و التركيز على أقلها مخاطرة.

-العمل باستمرار على زيادة العائد المحقق من الاستثمار و تنميته.

-المحافظة على قيمة الموجودات.

-توفير مستوى مناسب من السيولة لضمان تغطية متطلبات عمليات النشاط و كذلك العملية الإنتاجية للمشروع الاستثماري.

- .مواجهة احتمال زيادة الطلب و نمو الأسواق

الفرع الثاني : القرارات الاستثمارية:

تتعمد وتتنوع الفرص الاستثمارية المتاحة أمام المستثمر، وتختلف النتائج المحتملة لها فرصة إلى أخرى وفقا لاختلاف العائد المتوقع ودرجة المخاطرة المرتبطة بهذا العائد، لذلك يجب على المستثمر تقييم هذه الاستثمارات المتاحة وفقا بمعايير كثيرة تتفاوت فيما بينها من حيث الدقة والصعوبة، كما نجد أن هذه المعايير قد تعتمد على أحكام ذاتية في اتخاذ القرارات أو أنها تقوم بترجمة المعلومات المتعلقة بالاستثمارات إلى تقريرات كمية للتكاليف والإيرادات والمنافع المتوقعة لذا يمكن الحالات الثلاثة الآتية على ضوء كمية وطبيعة المعلومات المتوفرة لاتخاذ القرار الاستثماري المناسب:[3]

-حالة المستقبل الأكيد :وهي تستند إلى كون المعلومات المتوفرة والمتعلقة بعملية الاستثمار كاملة ودقيقة.

-حالة المستقبل المحتمل :تحصل هذه الحالة عندما لا تتوفر المعلومات الكافية والدقيقة للاستثمار محل الدراسة والتي

[1] زياد رمضان مرجع سابق, ص47

[2] ناصر دادي عدون :المرجع السابق ص49

[3] قاسم نايف علوان،"إدارة الإستثمار بين النظرية و التطبيق"، دار الثقافة للنشر و التوزيع، طبعة 2009 ، الأردن ص 36-35

في هذه الحالة على احتمالات موضوعية وذاتية مستقاة من تاريخ المنشأة.

–حالة المستقبل المجهول :حيث لا تتوفر أي معلومات حول موضوع الاستثمار قيد القرار

المطلب الرابع : علاقة التمويل بالاستثمار

الاستثمارات هي عملية تحويل رأس المال السائل أي النقدي إلى رأس مال ثابث و لا يتم هذا التحويل إلا بواسطة التمويل , لذا فإن العلاقة بين التمويل و الاستثمارات وثيقة جدا بحيث أن التمويل يقوم بدفع الاستثمار و حمايته من العجز المالي من خلال مصادره المتعددة .[1]

و من هنا نرى أن التمويل بمفهومه العام يعني المال و أن الاستثمار بمفهومه البسيط يعني استخدام المال في العمليات الاقتصادية بغية الحصول على مردود أو نتيجة , فإن كل استثمار يعتبر بالضرورة تمويلا , ولكن التمويل لا يعتبر في كل الحالات استثمارا.

إلا أن كل من الاستثمار و التمويل مصطلحين مهمين في الفكر الاقتصادي خاصة إذا ربطنا كلا منهما بالمشروعات , لذلك نجد أن الاقتصاد أعطى أهمية بالغة لعمليات التمويل لتحقيق الاستثمار , ويتجلى ذلك من خلال إقامة العديد من المؤسسات المالية و من بينها البنوك التي تعمل على تقديم التمويل اللازم.

و هناك تعاريف للاستثمار تنظر إليه كونه إنفاقا بغرض الحصول على سلع رأسمالية بهدف تحقيق زيادة في الثروة , ومن الطبيعي أن يقابل كل إنفاق عملية تمويل , لذا ترتبط قرارات التمويل ارتباطا وثيقا بقرارات الاستثمارات حيث تسير قرارات التمويل إلى القرارات المتعلقة بحجم و نوع الأموال التي يتم بموجبها تمويل الاحتياجات من الإنفاق الاستثماري , ولا يمكن تصور تقييم المشروع الاستثماري دون التعرف على تكلفة الأموال اللازمة للقيام بهذا الاستثمار .

كما تتوقف تكلفة الأموال على الطريقة التي يتم من خلالها تمويل الاستثمارات في ضوء الاحتياجات من بنود الإنفاق الاستثماري وبما يحقق التوازن بينهما , لأن وجود أي عجز في تمويل الاحتياجات الاستثمارية يؤدي إلى فشل عملية الاستثمار و تنفيذه في الوقت المناسب.

[1] عبد الرحمن هيثم , نظرية التمويل و التمويل الدولي , دار الزهران , الجزء الأول , عمان 2001 , ص 38 .

خلاصة الفصل :

من خلال هذا الفصل تبين أنه أصبح الاهتمام بالاستثمارات من أهم النشاطات الاقتصادية, حيث تساهم في بلوغ أهداف التنمية الاقتصادية.

و يعد تمويل هذه الاستمارات من أصعب العمليات, لأن الاستثمارات التي يقوم بها الإفراد و المؤسسات تتوقف فعاليتها من خلال تحقيق عوائد كبيرة و بأقل التكاليف.

و تتم عملية التمويل إما ذاتيا عن طريق التدفقات النقدية المحققة أو الأرباح , و إما خارجيا و ذلك باللجوء إلى القروض البنكية التي تقوم بتقديمها البنوك وفق إجراءات معينة و بعد دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع الإستثماري للتأكد من مدى مساهمته في تحقيق التنمية الاقتصادية .

الفصل الثالث: دراسة حالة على مستوى البنك الوطني الجزائري BNA سعيدة

تمهيـد :

في إطار توطيد التكامل بين النظري و التطبيقي , و باعتبار أن التنسيق بين المعلومات يعد من الأولويات , سنقوم بدراسة تطبيقية على مستوى بنك الوطني الجزائري BNA سعيدة , حيث يعد من أحد البنوك الجزائرية البارزة على المستوى الداخلي و الخارجي من خلال نشاطاته الأساسية والتي من بينها منح القروض لتمويل الاستثمارات.

و سنحاول في هذا الفصل التعرف على بنك الوطني الجزائري أهم وظائفه و مهامه , من ثم دراسة شاملة لبنك الوطني الجزائري بسعيدة وكذلك معرفة مدى مساهمته في تمويل مختلف الاستثمارات.

المبحث الأول : مفاهيم عامة حول بنك الوطني الجزائري

المطلب الأول : نشأة و تطور بنك الوطني الجزائري

1966

أول بنك تجاري وطني ، أنشئ البنك الوطني الجزائري بتاريخ 13 جوان 1966، حيث مارس كافة النشاطات المرخصة للبنوك التجارية ذات الشبكة، كما تخصص الى جانب هذا في تمويل القطاع الزراعي.

1982

اعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري، و هذا بإنشاء بنك جديد متخصص "بنك الفلاحة و التنمية الريفية" مهمته الأولى و الأساسية هي التكفل بالتمويل وتطوير المجال الفلاحي.

1988

القانون رقم 01-88، الصادر بتاريخ 12 جانفي 1988، المتضمن توجيه المؤسسات الاقتصادية نحو التسيير الذاتي، كان له تأثيرات أكيدة على تنظيم و مهام البنك الوطني الجزائري منها ::

-1خروج الخزينة من التداولات المالية و عدم تمركز توزيع الموارد من قبلها

-2حرية المؤسسات في التوطين لدى البنوك

-3حرية البنك في أخذ قرارات تمويل المؤسسات

1990

القانون رقم 10-90 الصادر بتاريخ 14 أفريل 1990 المتعلق بالنقد و القرض، سمح بصياغة جذرية للنظام البنكي بالتوافق مع التوجهات الاقتصادية الجديدة للبلاد. هذا القانون وضع أحكاما أساسية من بينها، انتقال المؤسسات العمومية من التسيير الموجه إلى تسيير الذاتي .

على غرار البنوك الأخرى، يعتبر البنك الوطني الجزائري كشخص معنوي، يؤدي كمهنة إعتيادية، كافة العمليات المتعلقة باستلام أموال الناس، عمليات القروض و أيضا وضع وسائل الدفع و تسييرها تحت تصرف الزبائن.

1995

البنك الوطني الجزائري أول بنك حاز على اعتماده، بعد مداولة مجلس النقد و القرض بتاريخ 05 سبتمبر 1995.

2009

في شهر جوان 2009، تم رفع رأسمال البنك الوطني الجزائري من 600 14 مليار دينار جزائري الى 600 41 مليار دينار جزائري

وباعتباره بنك تجاريا ،فإن البنك الوطني الجزائري يقوم بجمع الودائع ومنح القروض القصيرة الأجل.وتبعا لمبدأ التخصص في النظام البنكي الجزائري ،فقد تكفل البنك الوطني الجزائري بمنح القروض للقطاع الفلاحي ،والتجمعات المهنية للاستيراد والمؤسسات العمومية والقطاع الخاص[1]

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي البنك الوطني الجزائري

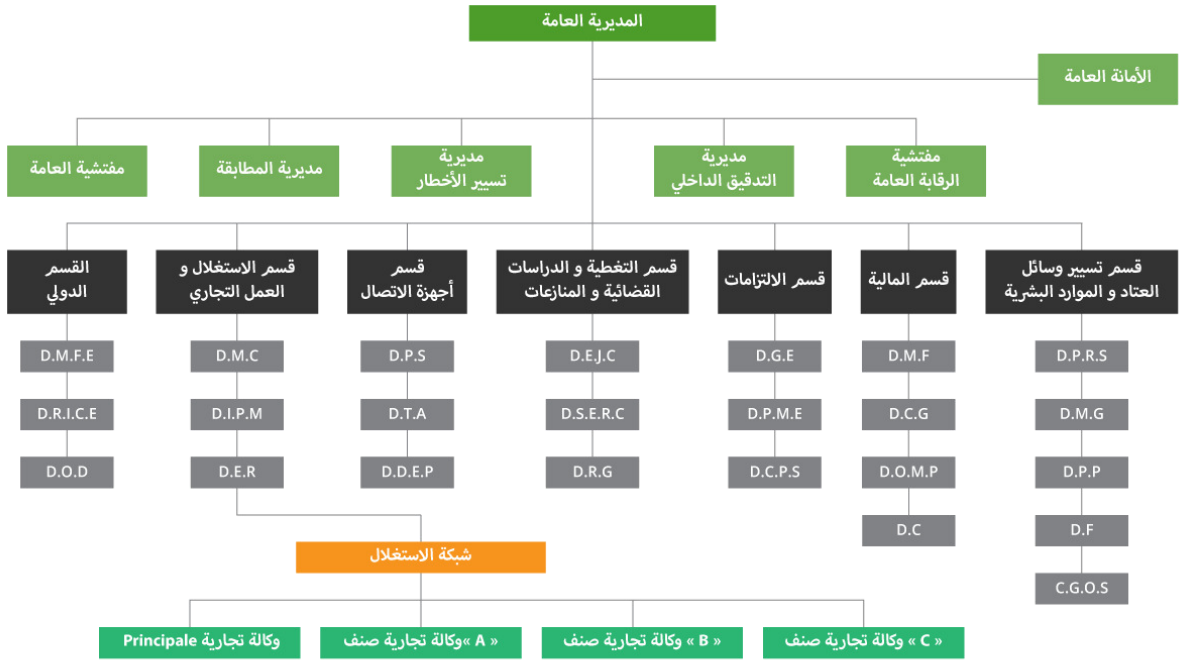

الشكل1 يبين هيكلة البنك الوطني الجزائري الرئيسي

الهياكل الملحقة بالمديرية العامة

- الأمانة العامة
- مفتشية الرقابة العامة
- المفتشية العامة
- مديرية التدقيق الداخلي
- مديرية تسيير الأخطار
- مديرية المطابقة

الهياكل التابعة للقسم الدولي

[1] موقع البنك الوطني الجزائري

- **DMFE**: مديرية التحركات المالية مع الخارج
- **DRICE**: مديرية العلاقات الدولية و التجارة الخارجية
- **DOD**: مديرية العمليات المستندية

الهياكل الملحقة بقسم الاستغلال و العمل التجاري

- **DER**: مديرية تأطير الشبكات
- **DMC**: مديرية التسويق و الاتصال
- **DIPM**: مديرية وسائل الدفع و النقد

الهياكل الملحقة بقسم أجهزة الإعلام

- **DDEP**: مديرية تطوير الدراسات و المشاريع
- **DTA**: مديرية التكنولوجيات و الهندسة
- **DPS**: مديرية الإنتاج و الخدمات

الهياكل الملحقة بقسم التغطية و الدراسات القانونية و المنازعات

- **DSERC**: مديرية المتابعة و التغطية وتحصيل القروض
- **DEJC**: مديرية الدراسات القانونية و المنازعات
- **DRG**: مديرية تحصيل الضمانات

الهياكل الملحقة بقسم الالتزامات

- **DGE**: مديرية المؤسسات الكبرى
- **DPME**: مديرية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة
- **DCPS**: مديرية القروض للأفراد و القروض الخاصة

الهياكل الملحقة بقسم المالية

- **DC**: مديرية المحاسبة
- **DOMP**: مديرية تنظيم المناهج و الإجراءات
- **DCG**: مديرية مراقبة التسيير

- **DMF**: مديرية السوق المالي

الهياكل الملحقة بقسم تسيير وسائل العتاد و الموارد البشرية

- **DPRS**: مديرية الموظفين و العلاقات الاجتماعية
- **DMG**: مديرية الوسائل العامة
- **DPP**: مديرية المحافظة على التراث
- **DF**: مديرية التكوين
- **CGOS**: مركز تسيير الخدمات الاجتماعية

شبكة الاستغلال

تضم شبكة الاستغلال بالبنك الوطني الجزائري 17 مديرية جهوية للاستغلال ، تشرف على 211 وكالة تجارية من مختلف الفئات، موزعة على كافة التراب الوطني[2].

المطلب الثالث: وظائف واهداف البنك الوطني الجزائري

في بداية سنة 1982 الى غاية 1983 كان نشاط البنك الوطني الجزائري تسيطر عليه بعض العمليات , نخصها فيما يلي:

-متابعة إنشاء بنك الفلاحة و التنمية الريفية

-إعادة نشر الوكالات و الفروع

ويتضح مما جاء , أن البنك الوطني الجزائري قد توقف عن تمويل القطاع الفلاحي و ذلك بصفة نهائية في سنة 1983على إثر ظهور و بصفة رسمية بنك الفلاحة والتنمية الريفية و الذي يقوم بعمله باستقلالية تامة , وتصبح بالتالي العلاقة بين البنك الوطني الجزائري , وبنك الفلاحة والتنمية الريفية ليست بعلاقة تبعية و انما مثلها مثل تلك الموجودة بين مختلف البنوك الأخرى

وتتمثل مهام البنك الوطني الجزائري أساسا في منح القروض لتمويل القطاعات العامة , التجارية منها و الصناعية و قطاع الخدمات

وتمنح هذه القروض و الاعتمادات بحسب أهدافها و مقاصدها و قد تكون قصيرة الأمد أقل من سنة, المتوسطة

[2]موقع البنك الوطني الجزائري

الأجل لمدة تتراوح من السنة لسبع سنوات , كما يقوم البنك الوطني الجزائري بمهام أخرى كمراسلة البنوك الأجنبية و إيجار الخزائن و الإكتتاب , وعلى كل حال يمكن تلخيص مهام البنك الوطني الجزائري في العمليات التالية

-منح القروض لمختلف القطاعات الاقتصادية ما عدا الصيد البحري , السياحة , والصناعات التقليدية لأن ذلك من مهام أو تخصص القرض الشعبي الجزائري.

-توضيف الأموال المتحصل عليها من قبل العملاء بشروط معينة يستفيد منها الطرفان البنك و العميل.

-إكتتاب , خصم , أو شراء كل الأوراق التجارية و المالية.

-تنفيذ كل عملية إعتماد لحساب الدولة, سواء أكان ذلك بضملن أم بدونه.

-إيجار الخزائن.

-مراسلة البنوك الأجنبية.

-قبول ودائع الأموال من الجمهور في الحسابات تحت الطلب أو لأجل , كما يمكن لها إصدار أذونات و. سندات الخزينة[3]

[3] **الجريدة الرسمية** العدد 51 الصادرة بتاريخ/14/06 / 1990 ص/ 430

أهداف البنك الوطني الجزائري:

للبنك الوطني الجزائري جملة من الأهداف أهمها ما يلي:

-محاولة التوسع بفتح المزيد من الوكالات في كل الولايات الوطنية.

-إدخال تقنيات و وسائل حديثة لمواكبة التقدم التكنولوجي في ظل الإصلاحات النقدية.

-ترقية العمليات المصرفية المختلفة، كمنح القروض و جذب الودائع...إلخ.

-احتلال مكانة إستراتيجية ضمن الجهاز المصرفي.

-لعب دور فعال في إحداث التنمية الاقتصادية[4]

[4] وثائق من طرف البنك

المطلب الرابع:مهام بنك الوطني الجزائري

البنك الوطني الجزائري يقوم بنشاطات متعددة أهمها:[5]

- استقبال الودائع المتعلقة برؤوس الأموال من طرف الأشخاص كما أن البنك يسمح بتسديد إما نقدا أو لأجل أي عند حلول آجال الاستحقاق وكذلك يصدر وصولات استحقاق وسندات) وتتم عمليات

الاقتراض من أجل تغطية الحاجيات التي يتطلبها نشاط معين.(

- استقبال عمليات الدفع التي تتم نقدا أو عن طريق الشيك و المتعلقة بعمليات التوطيد ورسالة القرض وجميع عمليات البنك le virement .والتحصيلdomiciliation

- يمنح قروض بجميع أشكالها سواء كانت قروض أو تسبيقات بدون ضمانات وذلك من أجل تحقيق نشاطات معينة.

- يضمن جميع العمليات المتعلقة بالقروض وذلك لحساب مؤسسات مالية أو لحساب الدولة.
- توزيع رؤوس الأموال للأفراد و مراقبة استعمالها.
- يقوم بدور البنك المراسل مع البنوك الأخرى.
- التمويل بشتى طرق عمليات التجارة الخارجية:

استقبال في شكل وديعة مبالغ السنداتLES TITRES

- استقبال أموال ناتجة عن عمليات الدفع و الخاصة بالسفتجة، سند الأمر ،شيك، فواتير، أو وثائق أخرى تجارية و مالية(

- يلعب دور الوساطة في عمليات الشراء أو البيع و كذلك الأوراق العامة كالأسهم، السندات، و خصوصا القيم المنقولة.

- يقوم بجميع عمليات التبادل سواء كانت نقدا أو لآجل كذلك عمليات تعاقد من أجل الإقراض و الاقتراض.

---

[5]وثائق من البنك

- قبول جميع العمليات المتعلقة بتظهير الاعتمادات المستندية، ضمان تنفيذ جيد للعقد نهاية جيدة لعملية التسديد، مراقبة جميع العمليات من البداية ،يؤمن خدمات المؤسسات الاخرى و المتعلقة بالقرض.

- اكتساب أموال من العمليات التالية:البيع ,الإيجار وجميع العمليات المنقولة والغير المنقولة التي تخصص نشاط البنك أو المتعاملين معه.

- البنك الوطني الجزائري يقوم بجميع المهام مهما كان شكلها والتي لها فوائد متعلقة بمؤسسات أو شركات جزائرية كانت أو أجنبية وتسعى إلى تحقيق أهدافه وتطوير الأعمال الخاصة به.

- البنك الوطني الجزائري BNA يعمل على تسيير أعماله بصفة مباشرة أو غير مباشرة لحسابه أو لحساب أطرافه لوحده أو مع شركائه في جميع الاعمال التي تدخل في تحقيق أهدافه لذلك يقوم بإنجاز الأعمال

المرتبطة بأهدافه في اطار تنظيمي بالإضافة الى عدة خدمات أخرى متعددة الأنواع:

- كفتح الحسابات و منح الشيكات
- خدمة التعهدات أو الاتفاقيات.
- تأجير الخزائن الحديدية.
- طلب معلومات اقتصادية من البنوك.

المبحث الثاني : دراسة شاملة لبنك الوطني الجزائري و دوره في تمويل الإستثمارات

المطلب الأول : تقديم لبنك الوطني الجزائري – سعيدة –

أنشئ بنك الوطني الجزائري BNA سعيدة سنة1982 /01/01 و نشأ معه في نفس السنة وكالات فرعية يعتبر نشاطها مكملا لنشاط الوكالة المركزية بسعيدة , و يقدر رأس مال البنك ب 40 مليار دج , يضم بنك الوطني الجزائري 100 عاملا توزع مهامهم مابين إطارات و منفذين بحيث يعتمد نشاط البنك بالدرجة الأولى على خبرة و كفاءة موظفيه الذين تجرى لهم تربصات و دورات تكوينية لتدعيم نشاطهم و تعزيز كفاءتهم

وكالات موجودة بسعيدة:

الوكالة	سعيدة
الرمز	725

مديرية شبكة الاستغلال :تأسست مديرية شبكة الاستغلال بسعيدة والتابعة للبنك الوطني الجزائري سنة

1982م

المطلب الثاني : القروض الممنوحة لتمويل مختلف اللإستثمارات

يعتمد البنك الوطني الجزائري على نوعين من القروض أهمها[6]:

- 1القروض الاستثمارية

2-قروض الاستغلال

الفرع الأول :القروض الاستثمارية

هي كل القروض التي تمنح من أجل الاستثمار في مشاريع متعددة وعادة تكون ذات أجل قصير أو متوسط حتى تكون ذات عائد سريع بالنسبة للبنك، بالإضافة إلى أن هذا النوع من القروضCCT -CMT

يقلل من المخاطر التي تواجه البنك.

و من الشروط التي يضعها هذا المجال, عدم تجاوز السقف للقرض الواحد المقدر ب 1500000 مليار وخمسة مائة مليون سنتيم حتى لا يقع البنك في حالة السحب على المكشوف مثل : الآلات، المعدات، العقارات مباني.

[6] وثائق من البنك

الفرع الثاني : قروض الاستغلال

هي أكثر أنواع القروض تداولا لدىBNA والتي تنقسم بدورها إلى:

1-**قروض بإمضاء** :وتتفرع إلى عدة إلتزامات منها:

***الكفالات** :هي اعتماد يقدمه البنك للزبون من أجل توثيق وترخيص نشاطه حيث يقوم الزبون بتقديم قيمة مالية للبنك كضمان في حالة الخطر ومن ثم يقدم البنك كفالته التي تعتمد على شروط يحددها إنتهاء النشاط وثبات ربحيته يرفع البنك يده على الكفالة ويرجع الزبون قيمته المالية وللكفالة عدة أنواع:

- كفالة حسن التنفيذ بفائدة 5%.
- كفالة تسبيقات بفائدة 15%.
- كفالة تسبيق لتمويل و كفالة مؤقتة لا تتعدى 04 أشهر بفائدة 1% .

***السندات المالية والتجارية:**

يتداول هذا النوع أكثر في حالة الشراء من الخارج إلى إستراد بضائع من الخارج يتم بسندات مالية أو تجارية على حسب العملية.

***قروض المستندات:**

هو أحد انواع القروض الحديثة والذي يعتمد على الوثائق أي يعمل البنك على منح قرض مقابل إحضار وثائق مطابقة للمواصفات مثلا إستراد بضائع من الخارج وطلب قرض من أجل الجمركة

2-**قروض الصندوق** :وله عدة أنواع منها:

-قروض قصيرة الأجل CCT: CREDIT COURT TERME:لا تزيد مدة سنة.

-قروض متوسطة الأجلCMT: CREDIT MOYEN TERME أحد القروض الأكثر تداولا بالبنك الوطني الجزائري ومدتها تفوق سنة وتقل عن 05 سنوات

-قروض طويلة الأجل CREDIT A LONG TERME وهي القروض التي تصل مدتها 10سنوات فأكثر.

-تسبيقات على الصفقات : LE MARCHE أن يتفق الزبون مع البنك على تقديم مبلغ كتسبيق بضمان صفقة من أجل أخذ السوق.

3- **قروض بحسومات** :وهي

-حسم سندات تجارية و هي أخذ عمولة مقابل إنهاء العملية

-حسم شيكات و يقوم البنك بأخذ عمولة لقاء منحه شيك لأحد الزبائن .

-حسم وثائق التصدير .

المطلب الثالث : مراحل منح و تسيير القروض الإستثمارية من طرف البنك

تتمثل المراحل التي تمر بها عملية منح القروض الإستثمارية لدى بنك الوطني الجزائري فيما يلي:

- **الإستقبال و تقديم ملف طلب القرض :**

يقوم طالب القرض بتقديم ملف القرض لدى مصلحة القروض حيث يوجد هذا المكتب على مستوى البنك , و يقوم هذا المكتب بالدراسة الأولية للملف و التأكد من وجود كافة الوثائق الضرورية ف الملف و يتكون ملف طلب القرض الإستثماري من الوثائق التالية :

- **الوثائق القانونية و الإدارية**

1. طلب موقع من قبل شخص مخول بإلزام الشركة.
2. نسخة المقنن للنظم الأساسية للهيئات الاعتبارية .....أو نسخة قانونية من النظام الأساسي للأشخاص الاعتباريين
3. لتداول لحملة الأسهم الذي يأذن المالك الحصول على القروض المصرفية، وإذا كان هذا لا يتوفر في النظام الأساسي .....أو تسيير المساهمين الذين يأذن للمدير بالتعاقد مع القروض المصرفية ، إذا لم يتم النص على هذا البند في عقد التأسيس.
4. نسخة قانونية من السجل التجاري أو أي تفويض أو اعتماد آخر للتمرين.
5. نسخة قانونية من النشرة الرسمية للإعلانات القانونية (BOAL)
6. نسخة قانونية من سند الملكية أو عقد الإيجار
7. قرار مجلس الإدارة الذي يأذن بالاستثمارات للمؤسسات الاقتصادية العامة (EPE)

- **المستندات المحاسبية والضريبية:**

1-الموازنات الختامية و TCR ، بما في ذلك المرفقات التنظيمية للسنوات المالية الثلاث (3) الأخيرة ، والتي تم إبرامها وتوقيعها من قبل شخص مصرح له بالشركات في النشاط ؛

2- الميزانية العمومية المتوقعة و TCR ، تم توقيعها على مدى 5 سنوات

3- تم تطهير مستندات مالية وشبه المالية الأخيرة (أقل من 3 أشهر) للشركات في الأنشطة وإعلان الوجود للأشخاص الذين لم يمارسوا بعد.

➢ **الوثائق الاقتصادية و المالية**

1-دراسة فنية و اقتصادية للمشروع

2- فواتير الشكل الموحد و / أو العقود التجارية الأخيرة للمعدات

3- الحالة الوصفية والمقدرة للأعمال المنجزة ، التي أنشأها مكتب معماري معتمد ؛المراد الحصول عليها .

4- أي دليل على المصروفات (الإنفاق) التي تمت بالفعل في إطار المشروع

5- قدير للعمل المتبقي الذي يتعين القيام به، التي أنشأها مكتب الهندسة معمارية

- **دراسة ملف القرض :**

تقوم مصلحة القروض بالدراسة المعمقة لملف القرض و ذلك لأجل قبول أو رفض أي ملف مطروح أمامها , حيث يركز في الدراسة على الأخطار المتوقعة عند منح هذا القرض , و كذا الفائدة التي سوف تعود على البنك , إضافة إلى دراسته جميع العوامل المتعلقة بالمؤسسة طالبة القرض مثل تحديد الجدارة الائتمانية لهذه المؤسسة , تحليل وضعها المالي , وضعها في السوق , المنافسة .

- **الضمانات المطلوبة :**

يطلب النك ضمانات من طالبي القروض و ذلك لضمان إسترداد قيمة القرض التي منحها لهم , وفي هذا الخصوص يعتمد البنك على عقد إتفاقية القرض و يحتوي على مبلغ القرض , المدة و معدل الفائدة وهذا ما يضمن له استرجاع أمواله كما تحدد بنود الإتفاقية أيضا مختلف الضمانات المطلوبة .

ومن بين الضمانات التي يطلبها بنك الفلاحة و التنمية الريفية مايلي :

➢ **الضمانات الشخصية** : الكفالات , الضمان الإحتياطي .

➢ **الضمانات الحقيقية** : كالرهن الحيازي لأصول المؤسسة و الرهن الرسمي .

التأمين ضد الأخطار .

الضمانات المقدمة من طرف صناديق الضمان الحكومية .

مستويات إتخاذ قرار منح القرض :

يوجد ثلاث مستويات رئيسية لإتخاد القرارات المتعلقة بمنح أو عدم منح القروض , حيث كل مستوى تخول له صلاحيات معينة لإتخاذ القرار , وتخضع صلاحيات هذه المستويات فيما يخص إتخاد قرار منح القرض من عدمه إلى قيمة القروض و هذه المستويات هي :

– لجنة القرض على مستوى المديرية الجهوية للإستغلال .

✓ **الحد الأدنى و الأعلى للقرض :**

على مستوى المجمع الجهوي للاستغلال

المدة اللازمة لإتخاد قرار منح القرض :

- **قروض الإستثمار :**

أجل الرد على طلب القرض الذي يكون من إختصاص الوكالة هو : 20يوم .

➢ **بالنسبة لقروض الإستغلال :**

أجل الرد على طلب القرض الذي يكون من إختصاص الوكالة هو :من15 الى30 يوم .

- **الفوائد المتعلقة بالقروض :**

بعد قيام البنك بتمويل الأفراد و المؤسسات لمشاريعهم الإستثمارية فإنهم مجبرون على تحمل دفع فوائد متعلقة بالقروض تكون محددة مسبقا , و تكون هده الفوائد تبعا لطبيعة القرض و ذلك كما يلي :

يطبق بنك الوطني الجزائري على قروض الإستغلال معدل فائدة يقدر ب 7.5%

أما بالنسبة لقروض الإستثمار فيطبق عليها معدل فائدة يقدر ب 5.25%

➢ **كيفية تسديد القرض :**

- إيداع الأموال مباشرة في البنك .
- عن طريق الشيكات .
- تقديم الأوراق المالية

✓ **الإجراءات المتخدة عند الإمتناع عن تسديد القرض :**

عند حلول تاريخ إستحقاق القروض و عدم قيام المؤسسة بالوفاء بما عليها من إلتزامات , فإن البنك أولا يقوم بدراسة أسباب التأخر عن تسديد القرض و يقوم بمنح فرصة أخرى لهذه المؤسسة لتدارك الوضع إذا كانت ذات سمعة جيدة , أو يقوم بتطبيق الإجراءات التي يفرضها القانون إذا إمتنع عن التسديد كالإجراءات الودية أو القضائية

➢ ارسال الاستدعاء الاول من اجل الاستفسار لعدم التسديد

✓ وان لم يرد على ذلك او يتقدم للوكالة فيقوم البنك بارسال الاستدعاء الثاني و اكان نفس الشيء فيرسل البنك اعذار و بعد:

➢ ارسال محضر قضائي

➢ المحكمة العليا[7]

[7]وثائق من البنك

المطلب الرابع: واقع تمويل الإستثمارات من طرف بنك الوطني الجزائري–سعيدة–

إقتصرت هذه الدراسة على القروض الممنوحة بكثرة من طرف البنك في إطار تشغيل الشباب و المتمثلة في قروض الاستغلال و الاستثمار العقارية وتوضح الجداول التالية القروض الممنوحة بكثرة من طرف بنك الوطني الجزائري بسعيدة لمعرفة مدى مساهمته في تمويل الإستثمارات و ذلك من خلال السنوات الأخرة للفترة الممتدة ما بين (2015-2017)

الجدول1:نسب القروض الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري (2015 – 2017)

السنوات / القروض	قروض تمويل دورة الاستغلال	قروض تمويل دورة الاستثمار متوسط الأجل	القروض العقارية
2015	48.23%	50.86%	0.9%
2016	25.49%	72.21%	2.3%
2017	30.27%	66.89%	2.84%

المصدر: من اعداد الطالبين استنادا على وثائق البنك

الشكل2: نسب القروض الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري

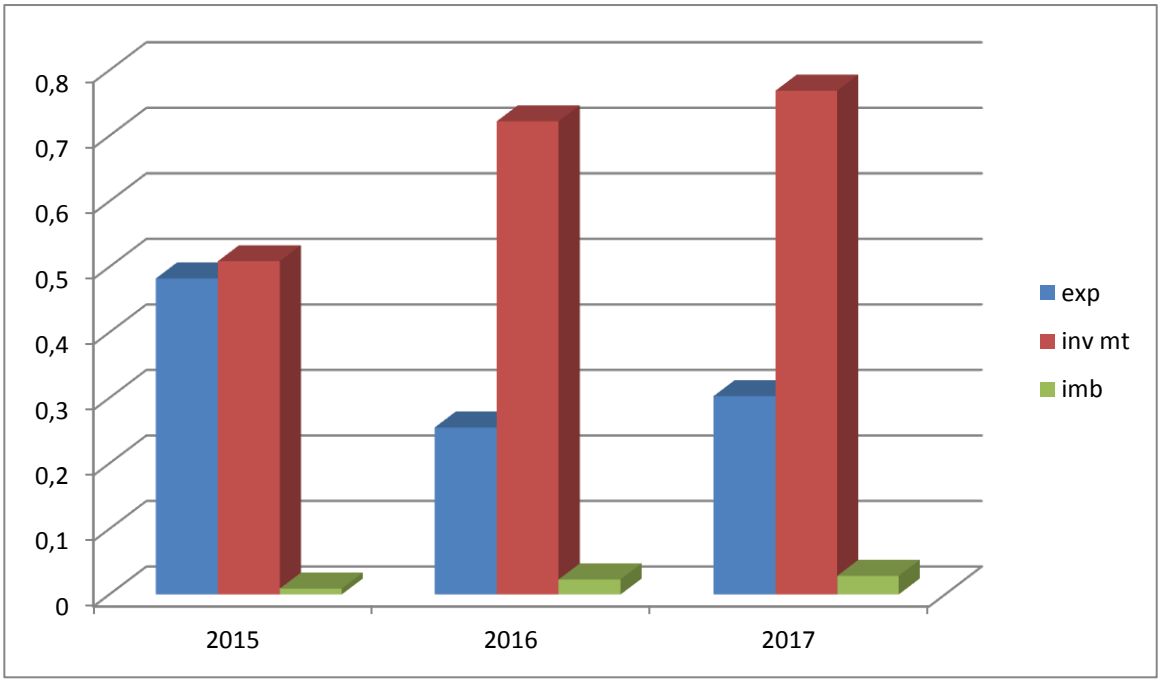

مخرجات excel

التحليل و التفسير:

-نلاحظ من خلال الجدول و الأشكال أعلاه أن البنك قام بتمويل قروض الاستثمار متوسطة الأجل بكثرة مقارنة بقروض الاستغلال و القروض العقارية و هذا راجع الى تحفيز الحكومة في تدعيم قروض anseg ,angem متوسطة الأجل

-في سنة 2015 لحضنا ان نسبة تمويل الاستثمار متوسطة الأجل يمثل 50,8% من مجموع القروض الممنوحة من طرف BNA ثم نرى ارتفاع النسبة في سنة 2016 الى 72,21% و هذا راجع لاهتمام البنك بتدعيم استثمار متوسطة الأجل و لكن قد انخفض هذه النسبة بشكل ضئيل نوع ما وهو بطبعه ليس مؤثر على البنك

-اما القروض العقارية فنجد ان البنك BNA غير مهتم بها بشكل كبير و هذا راجع الى سياسة البنك المتخذة حيث نرى ان القروض العقارية هي قروض طويلة الأجل و قد تكون المخاطرة مرتفعة فيها مقارنة بالقروض الأخرى

-نلاحظ ان بنك BNA يهتم بالقروض الموجهة للاستثمار متوسطة الأجل منها و الطويلة ,كما تعتبر القروض الموجهة للعقارات هي قروض طويلة الأجل بصفتها تتجاوز 7سنوات عادة.و عليه سنقوم بدراسة مفصلة حول حجم القروض الموجهة للاستثمار في الفترة الممتدة مابين 2015-2017

الجدول2: حجم القروض الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري لتمويل المؤسسات ما بين 2015 -2017

السنة	حجم القروض الممنوحة
2015	1935465234
2016	1357680875
2017	1489506143

الوحدة :مليار دينار

المصدر: من اعداد الطالبين استنادا من معلومات البنك

الشكل5: حجم القروض الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري لتمويل المؤسسات

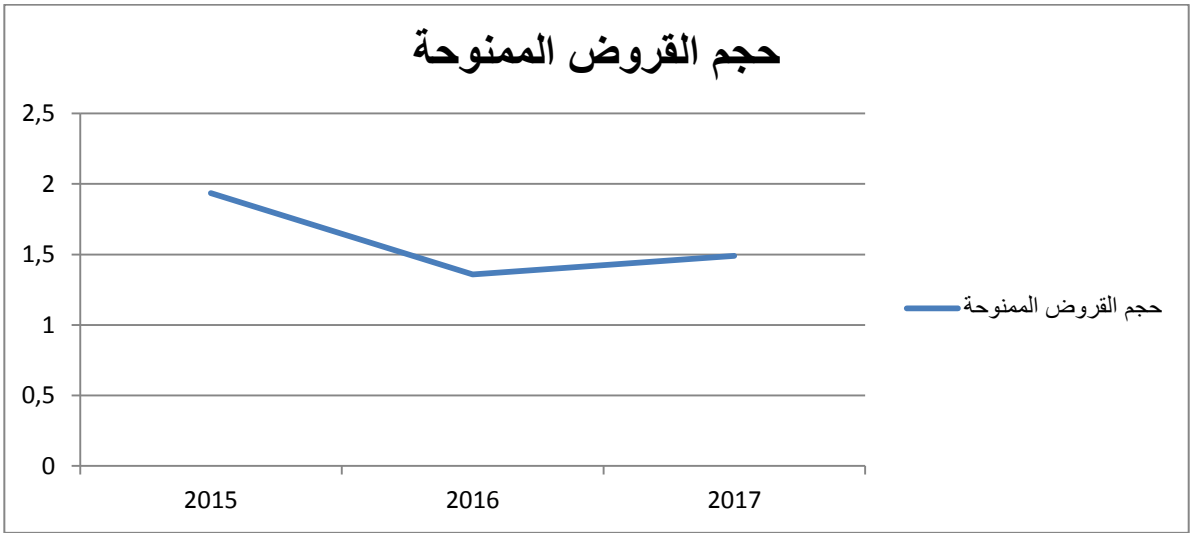

مخرجات excel

التحليل و التفسير:

من الجدول اعلاه نلاحظ تطور حجم القروض الممنوحة من طرف البنك و التي تتمثل في قروض الاستثمار طويلة و متوسط الاجل هذا ما يؤكد على اهتمام بنك BNA على هذا النوع من القروض

الجدول3 :يوضح مجموع القروض الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري المتمثلة في قروض الاستثمار متوسط وطويل الأجل للفترة الممتدة من (2015-2017)

السنوات	مجموع قروض الاستثمار
2015	1002090744
2016	1025421974
2017	1038805192

الوحدة :مليار دينار

المصدر: من اعداد الطالبين استنادا من معلومات البنك

الشكل4: مجموع القروض الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري المتمثلة في قروض الاستثمار متوسط وطويل الأجل

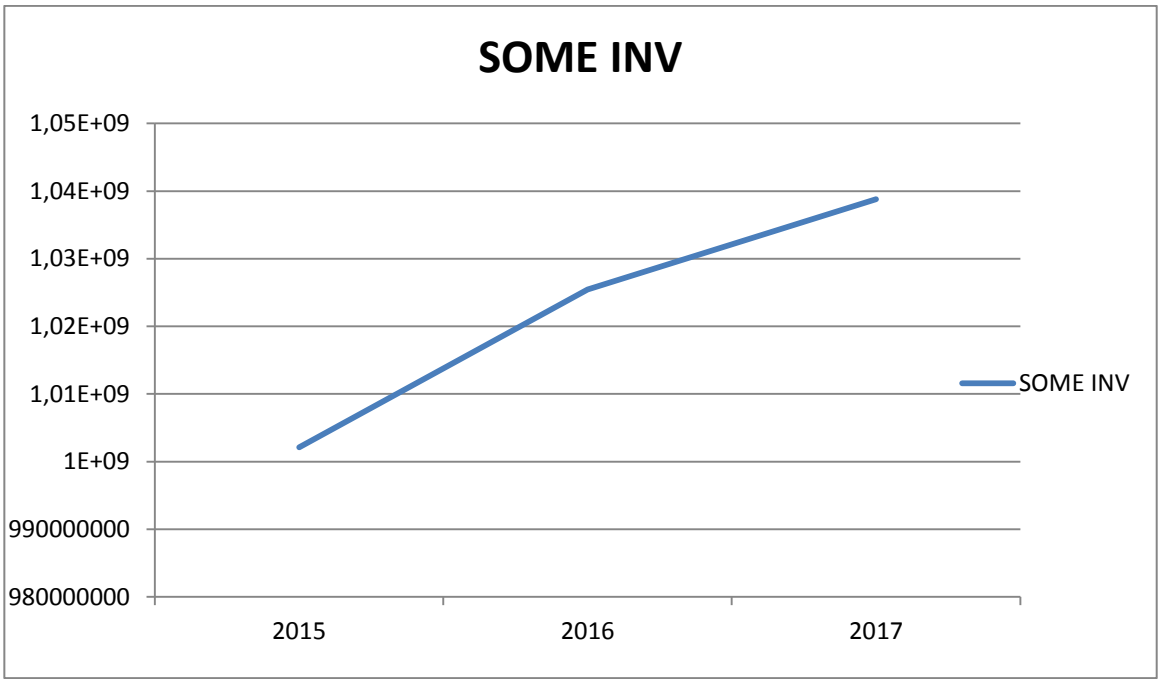

الجدول4:

ويوضح الجدول التالي القروض الممنوحة من طرف BNA سعيدة التي قامت بتمويل الاستثمارات متوسطة وطويل الاجل و ذلك من خلال السنوات الممتدة في الفترة مابين 2015-2017:

LT ratio	MT ratio	Long term	Moyen term	السنوات
% 1,77	% 98,23	17641324	984449420	2015
% 3,12	% 96,88	31956447	993465527	2016
% 4,9	% 95,91	42444616	996360576	2017

المصدر: من اعداد الطالبين استناد على معلومات البنك

الشكل5: القروض الممنوحة من طرف BNA سعيدة التي قامت بتمويل الاستثمارات متوسطة وطويل الاجل

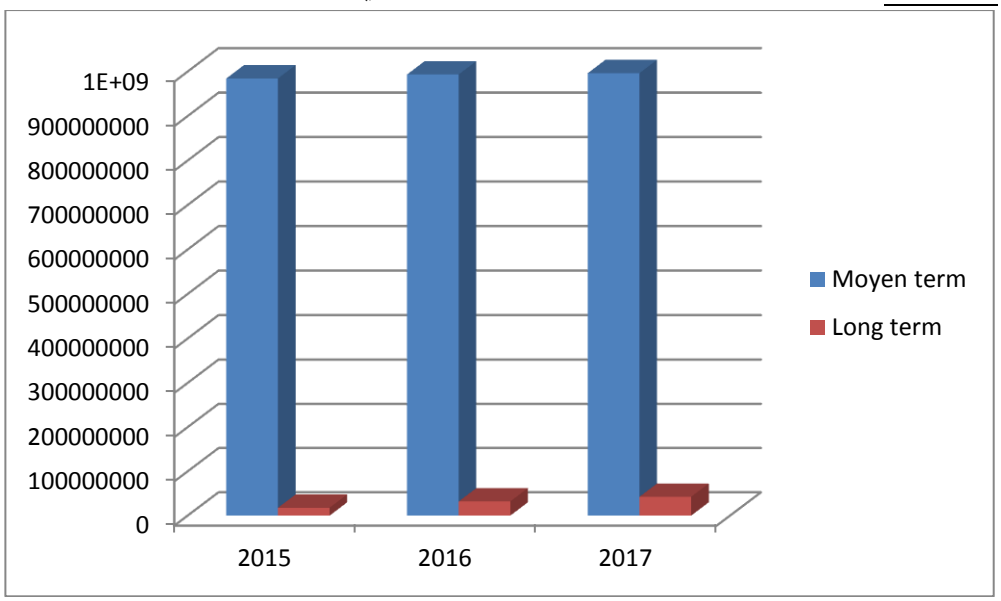

مخرجات excel

التحليل والتفسير:

-نلاحظ اعتماد البنك على قروض متوسط المدى مقارنة بقروض طويلة المدى.هدا ما تكلمنا عليه سابقا حيث نرى نسبة القروض المتوسطة في سنة 2015 تمثل 98,23% من مجموع الاستثمارات مقارنه بالقروض طويلة الاجل التي لم تتجاوز 1,77%

-اما في سنة 2016 نلاحظ انخفاض نسبة MTالى 96,88% على حساب ارتفاع في نسبة LT و هذا راجع الى سياسة البنك التي قلصت من حجم القروض الموجهة للاستثمار طويل الاجل لرفع حجم القروض الموجهة للقروض طويلة الاجل التي نلاحظ ان نسبتها قد ارتفعت الى 3,12% كذلك ما حدث سنة 2017 حيث انخفضت نسبة MT الى 95,91% و ارتفاع نسبة LT الى 4,9%

حساب نسبة التطور ل2015-2017

-نلاحظ من الجدول التالي ان نسب التطور عبر السنوات كانت موجبة و هذا لا بدل على مذى اهتمام البنك BNA بالقروض الموجهة للاستثمار حيث ان نسبة التطور من سنة 2015الى 2016 بلغت 2,32% اما في فترة ما بين 2016-2017 قد بلغت 1,30%

الجدول5: نسب التطور عبر السنوات2015-2017

حساب الانحراف:

السنوات	الانحراف
2015-2016	% 2,32
2016-2017	% 1,30

الجدول5: : نسب التطور ل MTو LT

حساب الانحراف: mt-lt

السنوات	mt	lt
2015-2016	% 0,91	% 81,14
2016-2017	% 0,29	% 32,82

المصدر : من اعداد الطالبين إستنادا على الوثائق المقدمة من طرف البنك

كيفية الحصول على النتائج :

سوف نأخذ على سبيل المثال فقط الفترة 2015-2017

$$\text{النسبة} = \frac{\text{سنة المقارنة} - \text{سنة الأساس}}{\text{سنة الأساس}} \times 100$$

نسبة القروض الاستثمار طويلة الاجل:

$$\%0,91 = \frac{984449420 - 993465527}{984449420}$$

الشكل6: نسب التطور بالنسبة لكل من MTوLT

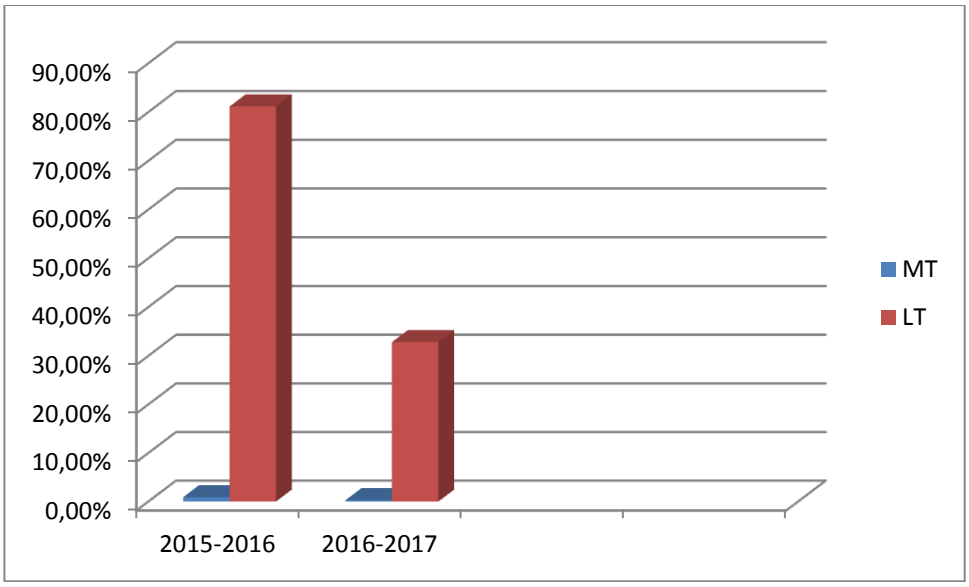

مخرجات excel

التحليل و التفسير:

-ان نسب التطور بالنسبة لكل من MTوLT كانت موجبة و لكن النسب تطور LT كانت اعلى بكثير مقارنة بنسبة MT و هذا راجع الى تغيير سياسة البنك حول هذا النوع من القروض حيث نلاحظ نسبة تطور LT في الفترة 2015-2016 كانت 81,17% مقارنة بتطور نسبة MT التي لم تتجاوز 1%

اما في الفترة الممتدة ما بين 2016-2017 نلاحظ انها قد انخفضت لكل من MTو LT

-على الرغم من ان نسبة التطور ل LT كانت مرتفعة مقارنة ب MT ولكن هذا لا يقصي فكرة ان بنك BNA يعتمد كثيرا على قروض الاستثمار متوسطة الاجل,حيث ان نسب التطور هذا النوع من القروض منطقيا ستكون منخفضة و هذا راجع الى المبالغ الكبيرة الضخمة الموجهة هذا النوع من الاستثمار

خلاصة الفصل:

من خلال هذه الدراسة التطبيقية تبين لنا أن بنك الوطني الجزائري BNA سعيدة أنه يقوم بتقديم عدة صيغ من القروض لتمويل مختلف الإستثمارات .

ورغم أن عملية منح القروض هي عملية أساسية لإستمرارية البنك إلا أنها لا تتم بطريقة حتمية حيث يعتمد غلى مجموعة من الإجراءات و التدابير لمنح هذه القروض , و ذلك راجع إلى عدة أساب منها أن يكون القرض الممنوح يحقق التنمية المطلوبة و الربح المرجو منه و أيضا لتفادي خطر عدم إسترداد مستحقات البنك خلال الوقت المحدد له .

حيث قام البنك بتمويل نسبة معتبرة من الإستثمارات في مختلف القطاعات الإقتصادية منها المتوسطة الاجل و القصير خلال ثلاثة سنوات السابقة مما ساهم بشكل كبير في تطوير و تحقيق التنمية المحلية .

خاتمة

خاتمة

من خلال ما تطرقنا إليه في هذا الموضوع يتضح ان البنوك تعتبر الركيزة الأساسية لإقتصاد كل دولة، نظرا لمساهمتها الجوهرية في تمويل الإستثمار، حيث تلعب دورا إستراتيجيا وريادي لبلوغ أهداف التنمية الإقتصادية. فظهرت البنوك كحل للمشاكل المتمثلة في نقص التمويل الذي هو ركيزة من ركائز التنمية الاقتصادية باعتباره الملجأ الأخير للمستثمرين .

لقد حاولنا في هذا الموضوع القيام بدراسة مبسطة عن المنهجية التي تتبعها البنوك في تمويل المشاريع الاستثمارية، ولهذا فإن البنك يتخذ في منحه للقروض إجراءات صارمة بحيث تتجاوز فكرة اعتباره مجرد صندوق لعملية توفير السيولة للمشروعات وجعل عملية منح القرض مرتبطة بمدى نجاعة ومردودية المشاريع التي تقوم بها وإمكانيتها في التسديد. والبنك عندما يقوم بتحليل الوضعية المالية والاقتصادية للمشروع فهذا لا يقصد به التقليل من كفاءة المستثمر أو التدخل في شؤونه الداخلية وإنما يعتبر ذلك مساعدة له للسمو بأكبر ربح ممكن وحماية لأموال المودعين.

من خلال الدراسة التطبيقية التي قمنا بها على مستوى بنك الوطني الجزائري الذي يعتبر من البنوك العمومية التي خاضت تجربة تمويل المشاريع الاستثمارية و الذي يكون فيها البنك أحد الأطراف الثلاثة للتمويل , و الدولة الطرف الثاني عن طريق تحمل جزئ من عبئ فائدة القرض الممنوح من طرف البنك

و لإعطاء نظرة أوسع حاولنا تسليط الضوء على مساهمة الوطني الجزائري في تمويل الاستثمارات للفترة 2015-2017 و التي يمكن القول أنها استطاعت تحقيق نتائج مرضية في المنطقة, حيث تم الموافقة على أغلب القروض المطلوبة منها المتوسطة و الطويلة.

- ✓ **نتائج البحث:**

- يعتمد البنك عند منحه للقروض على مجموعة من الإجراءات.
- تساهم البنوك في تنشيط و تنمية الاقتصاد من خلال القروض الممنوحة في عملية تمويل الاستثمار .

✓ **نتائج إختبار الفرضيات :**

– الإجراءات المعتمدة من طرف البنك في منح و تسيير القروض تمثل السياسة الإقراضية المحكمة له و هذا تفاديا لمخاطر عدم التسديد.

– بالفعل لبنك الوطني الجزائري دورا هاما في تطوير وتنمية الاقتصاد الوطني وذلك عن طريق مختلف القروض البنكية التي قام بمنحها لتمويل مختلف الاستثمارات وبالتالي الفرضية صحيحة .

الاقتراحات :

– العمل على تطوير الجهاز المصرفي وتحسين الخدمات المقدمة من طرف البنوك و ذلك بما يخدم المستثمرين .

– ضرورة اعتماد البنوك على نماذج حديثة في تقديرها للمخاطرة بدلا من الطرق الكلاسيكية من أجل استغلال أحسن للمعلومات من جهة وربح الوقت من جهة أخرى .

– على البنوك السعي لإيجاد محيط عمل والعمل على تمويل الاستثمارات التي تعود بالفائدة على الاقتصاد الوطني .

قائمة المراجع

المراجع باللغة العربية :

1. إبرهيم الأعشش , **أسس المحاسية العامة** , ديوان المطبوعات الجامعية , الساحة المركزية الجزائر1999.
2. أبو عتروس عبد الحق , **الوجيز في البنوك التجارية** , جامعة منثوري , قسنطينة الجزائر 2000.
3. الطاهر لطرش , **تقنيات البنوك** , ديوان المطبوعات الجامعية الطبعة الثانية , الجزائر 2003.
4. الطاهر لطرش , **تقنيات البنوك** , ديوان المطوعات الجامعية , الطبعة السادسة الجزائر 2007.
5. بخزاز فريدة , **تقنيات و سياسات التسيير المصرفي** , ديوان المطبوعات الجامعية طبعة 02 , 2003.
6. جميل الزيدانين السعودي , **أساسيات في الجهاز المصرفي** , دار وائل للنشر و التوزيع , الأردن 1999.
7. جهاد فراس الطيلوني , **دراسة الجدوى الإقتصادية** , دار كنوز المعرفة للنشر و التوزيع , عمان الأردن 2011.
8. خالد أمين عبد الله , إسماعيل إبراهيم الطرد , **إدارة العمليات المصرفية** , دار وائل للنشر عمان الأردن 2006.
9. خالد وهيب الرادي , **العمليات المصرفية الخارجية** , دار المنهج للنشر و التوزيع , الطبعة الثانية , عمان الأردن 2000.
10. رابح الزبيري":**التمويل و تطور قطاع الفلاحة في الجزائر**("رسالة ماجستير, جامعة الجزائر 1988) .
11. سفيان خليل , **القرارات الحالية و أثرها في تحديد الخيار الإستراتيجي بإستخدام إستراتيجيات النمو** , دار الجليس, الطبعة الأولى , عمان 2010.
12. سليمان أبو ذياب , **إقتصاديات البنوك و النقود** , المكتب العربي الحديث , الإسكندرية د.ت.
13. سمير محمد عبد العزيز , **التمويل و إصلاح الهياكل المالية** , مطبعة الإشعاع , الإسكندرية , مصر 1994.
14. شاكر القزويني , **محاضرات في إقتصاد البنوك** , ديوان المطبوعات الجامعية 2008.
15. شعبان الفرج , **العمليات المصرفية و إدارة المخاطر** , جامعة البويرة 2013- 2014.
16. شقيري نور موسى , أسامة عزمي سلام , **دراسة الجدوى الإقتصادية** , دار المسيرة للنشر , عمان الأردن 2009.
17. ضياء محمد الموسوي , **الإقتصاد النقدي** , دار الفكر , الجزائر 1993 , ص 244.
18. الصالح مفتاح: **محاضرات في المالية الدولية** (سنة رابعة مالية نقود وبنوك, جامعة محمد خيضير بسكرة /2001 2002)
19. هيثم محمد الزغبي: **الإدارة والتحليل المالي**) دار الفكر لطباعة والنشر والتوزيع, عمان (2000) .
20. عاطف وليم أندرواس , **دراسة الجدوى الإقتصادية للمشروعات** , دار الفكر الجامعي , الإسكندرية مصر 2007.
21. عبد الرحمن هيثم , **نظرية التمويل و التمويل الدولي** , دار الزهران , الجزء الأول , عمان 2001.

22.عبد المطلب عبد الحميد , **البنوك الشاملة و عمليات إدارتها** , دار الجامعة , الطبعة الأولى , الإسكندرية , مصر 2000 .

23.يوسف العشاب, مدرس فرعي لترقية تدعيمات التمويل, مجلة فضاءات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة, العدد , 02مارس. 2003 ,

24.عقيل جاسم عبد الله , **النقود و البنوك** , دار الحامد الطبعة الأولى , عمان الأردن 1999.

25.رضوان وليد العمار ,**أساسيات في الإدارة المالية**(مدخل إلى قرارات الاستثمار وسياسات التمويل,)دار المسيرة للطباعة والنشر والتوزيع,الأردن1992 ,.

26. عبد الغفار حنفي، **الإدارة المالية المعاصرة** (مدخل اتخاذ القرارات)، المكتب العربي، الإسكندرية،مصر , 1993

27.خديجة لحمر", **دور النظام المالي في تمويل التنمية الاقتصادية حالة البنوك الجزائرية واقع وآفاق**, "مذكرة ماجستير في علوم التسيير,كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير, جامعةل الجزائر 2008-2007

28.عمر حسين , **الموسوعة الإقتصادية** , دار الفكر العربي , الطبعة 4 , ب ت.

29.**أحمد بوراس**، تمويل المنشآت الاقتصادية, دار العلوم للنشر و التوزيع,الجزائر،2001 .

30.هيثم محمد الزغبي، **الإدارة والتحليل المالي**، دار الفكر للطباعة والنشر, 2000 مصر

31.عبد الحليم كراجة وآخرون، **الإدارة والتحليل المالي**، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،2000

32.كنجو عبود كنجو , **الإدارة المالية** , دار المسيرة للنشر والتوزيع , ب ط , عمان , الأردن , 1997.

33.محفوظ لشعب ، **القانون المصرفي** ، الجزائر المطبعة الحديثة للفنون المطبعية ، 2001 .

34.محمد سحنون , **الإقتصاد النقدي و المصرفي** , بهاء الذين للنشر و التوزيع , الجزائر 2003.

35.محمد صالح الحناوي , **المؤسسات المالية , البورصة و البنوك التجارية** , الدار الجامعية , ب ط , مصر 2000.

36.محمود حميدات , **مدخل للتحليل النقدي** , ديوان المطبوعات الجامعية , الطبعة الثالثة , 2005.

37.منير صالح , **الإدارة المالية مدخل تحليلي معاصر** , المكتب العري الحديث الإسكندرية 2000.

38.**نعيم نمر داود , دراسة الجدوى الإقتصادية , دار البداية , الأردن 2011.**

39.ناصر دادي عدون:تقنيات مراقبة التسيير)دار المحمدية العامة , الجزائر , 1997

40.عبد المطلب عبد الحميد :دراسات الجدوى اللاقتصادية لاتخاذ القرارات الاستثمارية (الجار الجامعية ,الجزائر 2000,

41.قطب مصطفى سانو :الاستثمار أحكامه وضوابطه في الفقه الإسلامي)دار النفائس للنشر والتوزيع ,الأردن 2000 .

42.عليوش قربوع كمال: قانون الاستثمارات في الجزائر)ديوان المطبوعات الجامعية ,الجزائر , 1999

43.جميل الزيدانيين السعودي :أساسيات في الجهاز المالي والمنظور العلمي)دار وائل لنشر عمان ,الأردن , 1999

44.صلاح الدين حسن السيسي :التسهيلات المصرفية للمؤسسات والأفراد) جامعة القاهرة ,مصر , 1998 .

45.حلبوش كمال الدين ،تمويل الاستثمارات ،كلية التجارة،جامعة تلمسان،دفعة 2008 ،

46.صلاح الدين حسن السيسي :التسهيلات المصرفية للمؤسسات والأفراد) جامعة القاهرة ,مصر , 1998

47.زياد رمضان :الاستثمار المالي والحقيقي) دار وائل لنشر ,عمان ,الأردن , 1998

48.قاسم نايف علوان،"إدارة الإستثمار بين النظرية و التطبيق"، دار الثقافة للنشر و التوزيع، طبعة 2009 ، الأردن

الرسائل العلمية :

1. الصم أحمد , **إدارة القروض المصرفية من خلال التحكم في خطر التسديد** , مذكرة لتيل رسالة الماجستر , كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير , فرع إدارة أعمال , جامعة الجزائر 2002.

2. بلعزوز بن علي , **أثر تغير سعر الفائدة على اقتصاديات الدول النامية حالة الجزائر** , رسالة دكتوراه كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير , جامعة الجزائر 2002-2003.

3. بطاهر علي , **إصلاحات النظام المصرفي الجزائري و أثارها على تعبئة المدخرات و تمويل التنمية** , أطروحة لنيل شهادة دكتوراه دولة في العلوم الإقتصادية , فرع تحليل إقتصادي , السنة الجامعية 2005-2006 .

4. بن خالدي نوال , **فعالية نموذج الصيرفة الشاملة ودوره في تطور أداء البنوك** , أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه للعلوم الاقتصادية ,2011.

5. بوكابسي رشيد , **معوقات أسواق المالية العربية و سبل تفعيلها** , أطروحة دكتوراه جامعة الجزائر 2005-2006.

6. زويش فاطمة الزهراء , **النظام المصرفي و دوره في تمويل المشاريع الإستثمارية** , مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر 2013-2014 , جامعة البويرة.

8. عبد الباسط حدد , **دور الجماعات الإقليمية في تدعيم الإستثمار المحلي** , مذكرة لنيل شهادة ماستر تخصص قانون أعمال 2013/2012.

9. لويشي دلال , **دور القروض البنكية في تمويل الإستثمار** , مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر 2012-2013 , جامعة باتنة.

10. مباركي نوال , **القطاع البنكي و أثره على النمو الإقتصادي** , مذكرة لنيل شهادة ماستر في العلوم التجارية , السنة الجامعية 2015/2014 سعيدة .

التقارير و الملتقيات :

1. المجلس الوطني الإقتصادي و الإجتماعي , **تقرير حول إشكالية إصلاح المنظومة المصرفية** , الدورة 16 الجزائر ,2000.

2. شام فاروق ,**تقرير حول أهمية الإصلاحات المصرفية و المالية في تحسين أداء الاقتصاد** , جامعة وهران , 2002.

3. ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الإقتصادية , و اقع و تحديات.

القوانين و المواد :

1. القانون المدن الجزائري , الديوان الوطني للأشغال التربوية 1999.

2. المادة 718 من القانون التجاري .

3. قانون رقم 88-01 الصادر في 12 جانفي 1988 و المتضمن القانون التوجيهي للمؤسسة العمومية و الإقتصادي.

المراجع باللغة الفرنسية :

1. Luc bernet – rollande - principes de technique bancaire - 23 eme édition - paris 2004 .

2. Math ieu. Exploitation bancaire et risque de crédit 1995 .

3. societé inter-bancaire de formation, systeme bancaire et financier algerien :alger.

المواقع الإلكترونية :

1. www.shubily.com

الدكتور يوسف بن عبد الله الشبيلي , الإستثمار في الأسهم و السندات.

فهرس المحتويات

قائمة المحتويات

الإهداء IV

التشكرات.....IV

قائمة المحتويات..... IV - IV

قائمة الجدوال.....IV

قائمة الأشكال.....IV

الملخص .....
IV

مقدمة .....أ–د

الفصل الأول : عموميات حول البنوك و الجهاز المصرفي الجزائري 2-29

تمهيد 2

المبحث الأول : مدخل إلى البنوك 2-13

المطلب الأول : نشأة البنوك و تطورها التاريخي 2-4

المطلب الثاني : مفهوم البنك و طبيعة عمله 4-6

المطلب الثالث : أنواع البنوك و خصائصها 7-12

المطلب الرابع : وظائف البنوك 12-13

المبحث الثاني : النظام المصرفي الجزائري 14-18

المطلب الأول : نشأة النظام المصرفي الجزائري 14

المطلب الثاني : واقع النظام المصرفي الجزائري قبل و بعد الاستقلال 15-16

المطلب الثالث : أهم تطورات الجهاز المصرفي الجزائري 16-17

المطلب الرابع : أهم العراقيل التي تواجه النظام المصرفي الجزائري و عوامل نجاحه.....17-18

المبحث الثالث: النظام المصرفي الجزائري قبل و بعد الإصلاحات 19-29

المطلب الأول : النظام المصرفي الجزائري قبل الإصلاحات 1962-1986 19-20

المطلب الثاني : النظام المصرفي الجزائري بعد الإصلاحات 20-25

المطلب الثالث : تحديات النظام المصرفي الجزائري 25-27

المطلب الرابع : أفاق النظام المصرفي الجزائري 27-28

خلاصة الفصل 29

الفصل الثاني. تمويل الاستثمارات عن طريق القروض البنكية.....30-62

تمهيد.....30

المبحث الأول : ماهية التمويل 31-36

المطلب الأول : مفهوم التمويل 31

المطلب الثاني : أهمية التمويل 32

المطلب الثالث : أنواع و مصادر التمويل 32-34

المطلب الرابع : محددات الاختيار بين مصادر التمويل 35-36

المبحث الثاني : القروض البنكية 36-54

المطلب الأول مفهوم القروض البنكية و أهميتها 36-38

المطلب الثاني أنواع الفروض البنكية 38-45

المطلب الثالث أخطار و ضمانات القروض البنكية.....45-50

المطلب الرابع : إجراءات منح القروض البنكية و دراسة الجدوى الاقتصادية 50-54

المبحث الثالث :علاقة التمويل بالاستثمار 55-62

المطلب الأول : مفهوم الاستثمار و أهميته 55-57

المطلب الثاني : أنواع الاستثمار 57-59

المطلب الثالث أهداف الاستثمار و القرارات الاستثمارية 59-60

المطلب الرابع : العلاقة بين التمويل و الاستثمار 60-61

خلاصة الفصل 62

الفصل الثالث : دراسة حالة على مستوى البنك الوطني الجزائري BNA سعيدة.....64-86

تمهيد 64

المبحث الأول : مفاهيم عامة حول بنك الوطني الجزائري 65-72

المطلب الأول : نشأة و تطور بنك الوطني الجزائري 65-66

المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي لبنك الوطني الجزائري 66-68

المطلب الثالث :وظائف بنك الوطني الجزائري 68-70

المطلب الرابع : مهام بنك الوطني الجزائري.....71-72

المبحث الثاني : دراسة شاملة لبنك الوطني الجزائري – سعيدة – و دوره في تمويل الاستثمارات 73-85

المطلب الأول : تقديم بنك الوطني الجزائري –سعيدة-.....73

المطلب الثاني : أنواع القروض الممنوحة لتمويل مختلف الاستثمارات 73-75

المطلب الثالث : مراحل منح و تسيير القروض الاستثمارية.....75-78

المطلب الرابع : واقع تمويل الاستثمارات من طرف البنك.....78-85

خلاصة الفصل 86

الخاتمة 88-89

قائمة المراجع 91-94

الملخص

من خلال الدراسة النظرية لهذا الموضوع تبين لنا ان للبنوك أهمية كبيرة في تمويل الاستثمار و تطوير الاقتصاد ككل , حيث قمنا في بحثنا هذا بالتعرف على البنوك و إبراز أهم وظائفها و أنواعها و إظهار علاقة هذه الأخيرة بالاستثمارات .

بعد ذلك قمنا بتعريف التمويل و طرقه و مصادره بالإضافة للقروض البنكية , أنواعها و أهميتها , و بعد ذلك قمنا بالتطرق للاستثمار و تعرفنا على مفهومه , أهدافه و علاقته بالتمويل .

لقد عززنا دراستنا النظرية بدراسة حالة و كان ذلك بنك الوطني الجزائري BNA –سعيدة– و هذه الدراسة سمحت لنا الإجابة على الإشكالية الرئيسية و المتمثلة في الدور الذي يلعبه البنك في تمويل الاستثمار , و يمكننا القول أن للبنوك دور كبير في تمويل الاستثمار .

الكلمات المفتاحية : البنوك , التمويل , الاستثمار

Résumé :

A travers l'étude théorique de ce sujet nous montre que les banques d'une grande importance dans le financement des investissements et le développement de l'économie dans son ensemble, où nous avons discuté dans l'identification des banques et de mettre en évidence les fonctions et les types les plus importants et montrons ces récentes relations d'investissement. Après que nous définissons le financement et les méthodes et les sources ainsi que les prêts bancaires, les types et l'importance, et nous devons investir et identifié le concept d'adressage, ses objectifs et sa relation avec le financement. Nous avons renforcé notre étude de l'étude théorique de l'affaire et était la Banque Nationale d'Algérie, et BNA - saida- Cette étude nous a permis de répondre au problème principal et du rôle joué par la banque dans le financement des investissements, et nous pouvons dire que les banques un rôle majeur dans le financement des investissements.

Les mots clé :banque - financement - investissement